المشرق الاعلامي
AL MASHREQ AL-I'LAMI
شهرية مستقلة
عمان - العدد ١١ - تموز ١٩٩٨ - الثمن ٥٠٠ فلس
JULY 1998, Issue 11

مشروع قانون المطبوعات أصبح عالة على الحكومة
موقف لجنة التوجيه الوطني متحمس للتعديل الجذري
البرلمان يعيد صياغة صورته أمام الرأي العام والصحافة
المشروع يفترض أن الدولة تعرف أحسن من غيرها
نقابة الصحفيين أضعف النقابات
صحافة الصيف والفياغرا وثقافة المونديال والتسلية



كتاب العدد

فهد الفانك، رامي خوري، عبدالله حسنات، محمود الريماوي، محمد سلامة، نبيل غيشان، عدنان مدانات، جمال الطاهات، موسى برهومة، احمد ابو خليل، تيسير مشارقة، فازي السعدي، تيسير أبو عرجة، سائدة الكيلاني، ايمي هندرسون، فؤاد البخاري

كلنا أمل بالبرلمان

لا شك ان الجهد الذي يبذله مجلس النواب في مراجعته لقانون المطبوعات والنشر هو جهد محمود وانه ان دل على شيء فانما يدل على رغبة عظيمة لدى المجلس بكافة اطيافه السياسية للوصول الى صيغة متقدمة ومتطورة لمشروع القانون تضمن للاردن سلامة جبهته الخارجية والداخلية في الوقت الذي تحفظ فيه حقوق الاردنيين الاساسية في التحاور وفي التعبير عن ارائهم بحرية وكما نص على ذلك الدستور.

لقد طلبت لجنة مجلس النواب المكلفة بدراسة المشروع – لجنة التوجيه الوطني – وزراء الاعلام السابقين ورؤساء تحرير الصحف اليومية والاسبوعية وامناء الاحزاب ورؤساء النقابات ونشطاء المجتمع المدني وحقوق الانسان واستمعت الى مرافعاتهم وارائهم ودرستها ووثقتها. وفي نفس الوقت ينشط النواب الاخرون اما عبر حضور اجتماعات اللجنة او عبر الاتصال المباشر بالصحفيين فردياً او من خلال الكتل النيابية المختلفة.

ولا شك ان الآراء التي سمعها النواب وخاصة من رجال امثال وزراء الاعلام السابقين عدنان ابو عودة وخالد الكركي ومحمود الشريف وهم من كبار رجال الدولة ومن المعارضين للقانون وما سمعته لجنة التوجيه من رؤساء التحرير الذين اجمعت اغلبيتهم على رفض المشروع هذا بالاضافة الى المواقف المعلنة لرؤساء النقابات وقادة الاحزاب وقادة مؤسسات المجتمع المدني – لا شك ان هذا كله سيكون دافعاً قويا للنواب المحترمين لاستغلال فرصة تقديم المشروع اليهم والخروج بقانون عصري تقدمي يكون اكثر حداثة من القانون الحالي المعمول به.

ان مستقبل الاردن مرتبط بمدى انفتاحه وبمقولة جلالة الملك التي رددها كثيراً بان نكون هنا في الاردن قدوة للاخرين بديمقراطيتنا وبحرية التعبير لدينا واحترامنا لحقوق الانسان.

ان امكانيات الاستثمار في مجال الاعلام والنشر امكانيات هائلة لا حدود لها. وقد بدأ هذا الاستثمار منذ سنوات بظهور يومية جديدة وصحف اسبوعية وشركات انترنت وكمبيوتر والعديد من دور النشر. وليس هناك ما يمنعنا هنا في الاردن من أن تصبح دار العرب الثقافية وان نصدر الى العالم العربي المتعطش للمعرفة فكراً مكتوباً ومرئياً. ان ما نحتاجه هو فقط رفع القيود واطلاق العنان للكتاب والمفكرين والمستثمرين. ويبقى فالبرلمان هو صاحب ولاية التشريع وكلنا امل ان يفي بمسؤوليات ولايته.


المشرق الاعلامي
AL MASHREQ AL-I'LAMI
شهرية مستقلة
عمان - العدد ١٠ - حزيران ١٩٩٨

ثلاث محطات في سيكولوجيا الاعلام الاردني

احمد أبو خليل *

المحطة الاولى: اعجاب ام خصومة؟

في تقييمه للاعلام الخارجي، يتارجح الاعلام الرسمي الاردني بين موقفين نقيضين، الأول يقول باننا محط انظار وسائل الاعلام الاجنبية اعجابا وتقديرا، وان التجربة الاردنية رائدة في المنطقة، مما يجعل الاضواء مسلطة باتجاهنا دائما.

أما الموقف الثاني، فهو على النقيض، اذ يعتقد اعلامنا الرسمي، اننا في الاردن مستهدفون من وسائل الاعلام الاجنبية التي تتربص بنا، وتتغاضى عن انجازاتنا، وتكبر اخطائنا بل وتختلقها احيانا، وتبث التقارير التي تضخم اي حدث داخلي، وبشكل مستمر ايضا.

ببساطة، ان التمسك بهذين الموقفين المتناقضين يعني أن في الامر وهما. فالمسالة بمنتهى البساطة ايضا، هي اننا بلد ذو مساحة معينة ضمن هذه الكرة الارضية، وشعبنا جزء من شعوب هذه الكرة، ولانها كرة فهي "دوارة". فقد تضعنا احيانا في موقع يفوق حجمنا الفعلي سلبا او ايجابا، كما قد نتوارى فلا يكاد احد يرانا، تماما كما يجري مع كل شعوب الدنيا، والامر لا يتعلق باعجاب مطلق او احقاد مطلقة.

المحطة الثانية: المرموق

يتردد بعض العاملين في الاعلام، من تلفزيون واذاعة وصحافة في الاعتراف بانهم يسعون نحو نجومية ما، ويغضب احدهم، ويدافع عن نفسه كثيرا اذا ما اتهمه احد بانه يسعى للبقاء في دائرة الضوء، ويحاول الاثبات انه يقوم بعمله، من اجل الحق والحقيقة وفي سبيل المصلحة العليا للوطن!!

وسؤالي هنا، لماذا لا يتم الاعتراف بان الرغبة بالتميز والنجومية والبقاء في دائرة الضوء هي امور طبيعية في البشر عموما؟ كما ان اي مهمة اعلامية لها جانب ذاتي كبير، بدونه لا يمكن ان تتطور، فتصوروا مثلا كاتبا او صحفيا لا "ينكشه" احد بكلمة اعجاب، ولا يستمع الى اشارة من احد حول اهمية ما لما يكتب، ان حاله تصبح كحال المطرب الذي يقول انه يغني من اجل الفن، ولا يلاحظ ان الجمهور امامه قد غادر القاعة، او ان الناس "تدير" المذياع لتجنب سماع صوته.

ان الرغبة في البقاء في دائرة الضوء، شأن انساني تماما في كل المجالات، وحرص الانسان على ان يكون "موصوفا يشار اليه بالبنان" هو جزء من الطبيعة البشرية" كما يقول الشاعر وعالم الاجتماع علي الوردي

من منا لا يفرح، اذا ما امتدح شخص ما كلامه او كتابته او صوته او حتى ... فالمهم في المسالة معرفة ... الشخصي لدى الاعلامي ... وفارغا، فالكاتب والصحفي قد ... وقد يكافأ بالتلميع ويصبح له بريقا ... نجما، في حين لن يتبقى منه في النهاية سوى ... منافق!

المحطة الثالثة: عرف موظف المطبوعات والنشر

ما هو تعريف الموظف في دائرة المطبوعات والنشر؟ والجواب هو، انه مواطن اردني تقدم بطلب لديوان الخدمة المدنية، وارفق مع طلبه مؤهلاته العلمية والعملية، وبعدما تنقل هذا الطلب من مكتب لاخر ومن درج الى خزانة، كان نصيب صاحبه التوظيف في دائرة المطبوعات والنشر، تماما كما كان مصير غيره في وزارة الخارجية او الاوقاف. كما ان موظف المطبوعات والنشر، مثله مثل غيره، قد يكون اهلا لموقعه وقد لا يكون. واعتقد ان هذا التعريف مصاغ بعبارات محايدة تماما

اذا كان الامر كذلك، فكيف تتشكل القناعة لدى هذا الموظف او المسؤول في هذه الدائرة، انه يملك القدرة على التقييم المطلق لما هو مفيد وما هو مضر، عندما تصله الكتب والمجلات والصحف.. وكثيرا ما يعتقد انه يشكل ضررا، فانه "وفي سبيل المصلحة الوطنية" يمنعه من التداول، اي ان قراءته تلك جعلته اكثر وطنية وعززت فيه حبه للاردن، في حين يعتقد ان باقي الاردنيين لو قرأوا المادة المكتوبة، فان وطنيتهم تتزعزع.

ترى، ما هو مصدر الحصانة لدى هذه الفئة من الموظفين، هل هم مطعمون ضد الافكار الهدامة؟ واذا لم يكونوا مطعمين، فهل مجرد الوظيفة في الدائرة توفر تلك الحصانة؟ فلماذا اذن لا يتم توظيف كل الاردنيين بها؟ واذا لم يكن الامر كذلك، فهل هي روح وطنية خاصة يجري بثها وتحمل المبثوث بها وطنيا، فلماذا اذن لا يبثنا جميعا بها؟

• كاتب اردني

العنوان: تلفاكس ٥٥١١٥٢٩ - ٢٧ شارع الدمام - ام اذينة
- ص.ب: ٨٥١٦٩٣ - عمان ١١١٨٥ الاردن

الاشتراكات السنوية للافراد ١٥ دينار/للمؤسسات والشركات ٢٠ دينار مع خدمة التوصيل

مشروع قانون المطبوعات .. اصبح عالة على الحكومة

شهادات استماع لجنة التوجيه تشير الى اجماع على ضرورة اجراء تعديل جذري

الحكومة موقفها غامض .. وقرب رحيلها يفقدها حماس الدفاع عن

النواب .. يعدون للانتقام من الحكومة .. واعادة الهيبة لمجلس النواب

موقف لجنة التوجيه .. متحمس للتعديل الجذري .. مع الرد للحكومة

نبيل غيشان

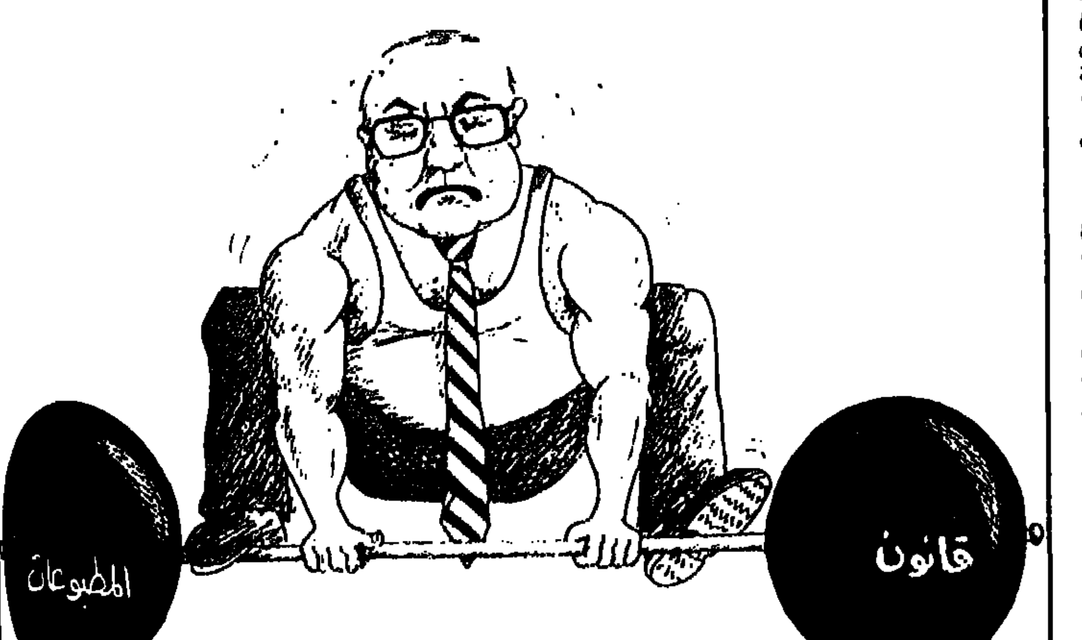
اذا كان لكل حكومة سمة تميزها عن غيرها فان حكومة الدكتور عبد السلام المجالي تميزت بعلاقتها المتوترة مع الصحافة الاردنية من خلال اصدارها قانون المطبوعات المؤقت الذي ابطلته محكمة العدل العليا واصرارها على ما هو اسوا منه في مشروع القانون الحالي المعروض امام لجنة التوجيه الوطني النيابية.

الذين استمعوا الى القراءة الاولى لمشروع قانون المطبوعات تحت قبة البرلمان شعروا بنسبة الرفض لهذا المشروع حيث تحدث ٥٨ نائبا في تلك الجلسة لم يؤيده علنا سوى نائب واحد هو عبد الهادي المجالي امين عام الحزب الدستوري وشقيق الدكتور عبد السلام المجالي، ومن تلك الجلسة، خرج الصحفيون الاردنيون بإنطباع ان مشروع القانون اصبح عالة على الحكومة التي طرحته، فلا هي قادرة على تسويقه او حتى الدفاع عنه، فبدات الماكنة الحكومية تشيع ان مشاريع القوانين تخرج بالتوافق فالحكومة تضع الحد الاقصى بينما يوازن مجلس الامة بين جميع من يطالهم التشريع.

ولم يتغير المشهد الذي بدا في لجنة التوجيه الوطني، فجميع المدعوين للادلاء بشهاداتهم وارائهم امام اللجنة اجمعوا وبنسبة تكاد تصل الى ١٠٠٪ على توجيه نقد شديد لمشروع القانون الذي وصفوه بانه قانون عرفي يصادر الحريات الديمقراطية ويعيد الاردن الى مرحلة الاحكام العرفية، ومن هؤلاء وزراء الاعلام السابقون ومنهم بالتحديد اثنين شغلوا منصب رئيس الديوان الملكي الهاشمي (ابو عودة - الكركي).

الان ومع اقتراب شوط استماع اللجنة للاراء والشهادات والتي كان اخرها ورقة عمل نقابة الصحفيين الاردنيين التي قدمها نقيب الصحفيين سيف الشريف، اكد النقيب مجددا رفض مجلس النقابة لمشروع القانون معلنا ان تقديم النقابة لتعديلات على (٤٣) مادة لا يعني قبول النقابة بمشروع القانون. وخرج نقيب الصحفيين من لجنة التوجيه بانطباع يشير الى ان اللجنة سترد مشروع القانون دون الدخول في مناقشة بنوده نتيجة حالة «الاشباع» التي وصل اليها اعضاء اللجنة نتيجة مداخلات الخبراء والمختصين والمعنيين.

وقد اثر هذا الوضع على درجة حماس الحكومة لمشروع قانونها الذي يترافق مع بدء الحديث عن رحيل هذه الحكومة في اعقاب «فضيحة» ارقام النمو التي فجرتها اللجنة المالية والاقتصادية في مجلس النواب ونائب مدير البنك الدولي د. كمال درويش والتي كانت ان تطيح بالحكومة خلال الايام الماضية وبنفس السيناريو الذي اطاح بالحكومة السابقة، الا ان الظروف الخاصة قد اجلت ذلك الحدث.



الحكومة بدات الان وبعد ان راعها ما رات بلملمة القضية فبدات العمل على الجبهة النيابية رغم انها لا تستطيع كسب كثير من المؤيدين لسببين الاول انها حكومة على وشك الرحيل وثانيا انها لم تقدم للنواب خدمات يمكن ان يقابلوها بالحسنى، حتى ان الاوساط النيابية تنتقد الحكومة وتصفها (بالغائبة) عن مسرح الاحداث.

ويبدو ان اكثر المحرجين في جانب الحكومة هو رئيسها د. المجالي الذي يرى ان نائبه د. عبد الله النسور (مهندس المشروع) قد اثر حماسه الشديد للمشروع على سمعة الحكومة، وربما انها على وشك الرحيل فانه لم يخف طلبه امام بعض اعضاء لجنة التوجيه الوطني عندما قال (اذا لم يعجبكم المشروع ردوه ..) ورغم ان الرد حق دستوري لمجلس النواب الا ان كلام الرئيس قد يكون اشارة الى رغبة داخلية بالتخلص من هذا الوزير الذي وضعه على قائمة الد اعداء الصحافة في العالم والتي ضمت عشر رؤساء.

الاجراء الثاني ايضا قد يكون من نصيب الرجل الثاني في الحكومة د. عبد الله النسور والذي يتميز بذكاء شديد بين طبقة السياسيين الاردنيين قد يدفعه للتفكير بعض العارف عن توجه لجنة التوجيه الوطني لرد المشروع جملة وتفصيلا وهو اجراء قد يكون بالنسبة له افضل من دخول الحكومة على خط تعديل مشروع القانون على اساس نقضه بالكامل واعادة ترتيبه بصيغة لا تمت بصلة للشكل الذي جاء من الحكومة

الموقف داخل اللجنة بدا ياخذ ثلاثة اتجاهات الاول ويتزعمه رئيس اللجنة د. راجي حداد المتحمس جدا لانجاز مشروع القانون قبل نهاية الدورة البرلمانية بسبب رغبته في تعديل القانون وليس رده استنادا الى جلسات الاستماع في اللجنة وثانيا لارتباطه بموعد طبي للعلاج في الولايات المتحدة في نهاية الشهر الجاري ويقول «دعونا نعدله وسنخرجه افضل من قانون ١٩٩٣». والاتجاه الثاني وهو الاتجاه الذي يتزعمه مقرر اللجنة النائب محمود الخرابشة الذي يصر بشدة على ضرورة اعادة الهيبة لمجلس النواب ورد الصاع صاعين للحكومة من خلال رد مشروع القانون اليها واتجاه ثالث في اللجنة لا يزال في موقع (المحتار) رغم قناعته بأن مشروع القانون بحاجة الى تعديلات كبيرة نتيجة لجلسات الاستماع.

الاوساط النيابية المطلعة اكدت لـ «المشرق الاعلامي» ان مصير مشروع القانون بات معلقا بسبب غياب الحكومة عن الساحة ... يؤثر على خريطة الاجواء حتى داخل ... لكن الاوساط نفسها تؤكد ان مشروع القانون سيخرج متوازنا ومحافظا على ... الصحفية. الا ان قرب انتهاء الدورة في ... الشهر المقبل (العرف البرلماني ...) الاستثنائية شهرين ..) قد ... المشروع اليتيم الذي اصبح بلا اب ... ان ثمة توقع لان تلقى الحكومة ... نفس الدورة ... وبقائها في سدة الحكم ... المفاجئ، قد يعطي الحكومة ... المشروع والخروج ... مقدمتها رد المشروع.

التوقعات كثيرة ... جذري يحظى بنسبة ... رد المشروع ... اللجنة حتى ...

الكتائب الاعلامية
"نكهة الديمقراطية"
امينة ساهرة على جيل قد يفكر
خلدون غرايبة

لماذا قانون المطبوعات؟

عبد الله حسنات

لماذا قانون المطبوعات المعروض الان على مجلس النواب؟ ما المقصود به؟ المقصود من هذا القانون هو ليس اسكات الصحف والصحفيين والكتاب والمؤلفين بل والنواب ايضا والناس جميعا، وبقاء صوت واحد يعلو على كل الاصوات هو صوت الحكومة: الاب والام التي تعرف مصلحتنا لاننا قاصرون عن معرفة هذه المصلحة.

يقول الدكتور عبد السلام المجالي رئيس الوزراء في معرض رده على المناقشات الاولية حول قانون المطبوعات في مجلس النواب يوم ٢١ حزيران ان الحكومة انما استجابت لنداءات من المجلس النيابي ومطالب الغالبية العظمى من ابناء هذا الوطن «من اكاديميين واقتصاديين وكتّاب وصحفيين» ممن طالبوا بطرق مختلفة «تراوحت بين الرسائل والعرائض والبرقيات والمقالات والندوات بضرورة وقف التجاوزات .. لتقديم قانون جديد للمطبوعات يلغي نهش الاعراض وتدمير الاقتصاد مثلما يحذر من اغتيال الشخصية للافراد والمؤسسات .. عبر الاشاعة المدمرة والمعلومة الكاذبة والقضية المختلقة والمانشيت الخادع».

ترى لماذا لا يستجيب الرئيس والحكومة للمعارضة الكاملة لهذا المشروع الان؟

في الملف الذي ارسله السيد بلال التل الى مجلس النواب لتبرير القانون الجديد ضمنه محاضرة القاضي فاروق الكيلاني والتي اتهم فيها القضاء بالفساد. فهل المقصود من القانون الجديد اذن منع ايا كان من التحدث عن اي فساد في القضاء حتى لو كان هذا الشخص هو نفسه رئيس القضاء؟ يتضح اذن ان المقصود هو ليس الصحافة بحد ذاتها، على ما يبدو بل منع اصوات كافة النشطاء والذين يريدون الاصلاح من الوصول الى الناس.

نعود الى دولة الرئيس . يقول دولته «كثيرة هي الحالات التي تاثرت فيها علاقات الاردن مع الاشقاء نتيجة لمقال غير مسؤول او رسم كاريكاتير غير لائق وانعكس ذلك على علاقاتنا الاقتصادية مع العديد من الدول في وقت نبذل كل جهدنا لبناء اقتصادنا الوطني خدمة لمواطنينا».

ولنا ان نسأل اية مقالات يتحدث عنها الرئيس واي دول؟ ان افضل علاقات اقتصادية يتمتع بها الاردن مع العراق والفضل ليس للحكومة. فهل يذكر احدكم مقالا سلبيا او رسما كاريكاتوريا عن العراق؟ وهل اساءت الصحافة الى العلاقات مع سوريا؟ ام ان الاختلاف مع سوريا مرده سياسي؟ وهل عدم الثقة بين الاردن ومنظمة التحرير الفلسطينية سببه الصحافة؟ ام ان المقصود هو منع الصحافة كي لا تقول ان هناك عدم ثقة؟

ويمضي الرئيس ليقول «احب ان اطلع المجلس الكريم ان ما نشرته بعض الصحف الصادرة في عمان قد ادى الى الغاء عشرات الصفقات التجارية خاصة التي تحدثت عن تلوث خضارنا مثلما تاثر القطاع السياحي تاثرا كبيرا جراء تصوير بلدنا على انه وكر للجريمة والانحراف مما يعف اللسان عن ذكر بعض ما كتبته هذه الصحف مثلما لم ينج القطاع الطبي .. جراء قصص خيالية».

ترى هل تريد لنا الحكومة ان نمتنع عن الحديث عن تلوث الخضار وفعلها في صحة الاردنيين وابناء الاردنيين حتى يستطيع البعض تصدير الخضار والفواكه الى السعودية؟ وهل يريد لنا ان نغض الطرف عن اية اخطاء في مجال الطب حتى لو كانت حياة ابنائنا وبناتنا تتعرض للخطر؟ اليس في هذا التوجه حماية للفساد والمفسدين؟ وهل نسي رئيس الحكومة ان احد وزراء حكومته السابقة، وزير الصحة عبد الرحيم ملحس، هو الذي قال ان غذاءنا ودواءنا ملوثين؟

لا شك اذن ان ما ساقه الدكتور المجالي وحكومته وما يردده الاستاذ بلال التل، مدير المطبوعات، من حرصهما على اخلاق الاردنيين ومصالحهم ليس هو السبب الحقيقي لتوجه الحكومة بفرض قانون جديد للمطبوعات. المقصود هو ان تنفرد الحكومة بوضع السياسات الخارجية والداخلية دون مشاركة حقيقية سواء من السلطة التشريعية او من الصحافة او من مؤسسات المجتمع المدني المختلفة. ونحن لا احتجاج لدينا لو كانت الحكومة حقا تمتلك القدرة على الادارة السليمة لشؤون المجتمع.

وبعكس ذلك فان هناك حاجة ملحة الى اجماع شعبي ورسمي حتى لو كان على حد ادنى من السياسات في كل امور الحكم، اذ ان الانفراد بصناعة القرار - كما ثبت - لا يؤدي الى صلاح البلاد والعباد. فعلى الصعيد الخارجي يدرك الجميع ان السلام مفروض علينا ولكنهم يصرون على ان يكون السلام متوازنا وان يبقى الاردن في صف العربي وان تدرك الحكومة ان الاغلبية الساحقة من الشعب ستظل تعتبر اسرائيل عدوا حتى يتحقق السلام الشامل.

وعلى المستوى الداخلي فان قانون المطبوعات الجديد من شانه ان يديم الفساد وخاصة ما يتردد عن فساد في القضاء والفساد الاقتصادي وما شابهه، وهذه هي الاخطار الحقيقية. اما القول بأن الصحافة تسيء الى اخلاق الاردنيين والى علاقات الاردن بالعرب الاخرين فهو كلام لا اساس له من الصحة.

لقد كتب السيد بلال التل في «الراي» في ٩٨/٦/١٦ يقول: «هناك حركة تاليف نشطة بل لعلها تفوق المعقول قياسا الى عدد السكان وحجم اهتماماتهم بالكتاب ومع ذلك فاننا لا نحس ان مطابعنا تخرج كتبا يشار اليها بالبنان او انها تحدث حالة من العصف الفكري في مجتمعنا».

وهذا كلام خطير فلماذا لا ياتي الكتّاب الاردنيون بجديد رغم غزارة انتاجهم؟ هل سبب ذلك ضحالة الفكر والمقارعة الفكرية في البلاد، ام نتيجة للوصاية التي تفرضها الحكومة على عقول الناس؟

ولعل الاستاذ بلال طرح اهم سؤال يسأله كل اردني لنفسه حين قال «واخطر ما في الامر اننا ما زلنا نتحدث عن نقطة الصفر ونتحاور حول الاساسيات ونناقش الكليات بعد مرور اكثر من ثلاثة ارباع القرن على تاسيس الدولة الاردنية الحديثة فهل من المعقول انه بعد كل هذه العقود لم نتفق على اساسيات هذا الوطن وابجديات بناء الدولة وشكلها وهويتها واختصاص سلطاتها؟».

ترى من هو المسؤول عن هذا كله، جيش الصحفيين والكتاب والمؤلفين والمفكرين ام الحكومات المتعاقبة؟

واذا اردنا ان نصل الى هذه الابجديات اليس الاجدر بنا ان نتحاور ونتدارس؟ ام هل تريد الحكومة لنا ان نترك هذا كله لها كي تعطينا اياه جاهزا مفصلا على مقدار عقولنا؟

ان مستقبلنا ومستقبل وطننا ومستقبل اولادنا هو مسؤولية جماعية لا ينبغي ان يتفرد بتقريرها احد. ان لدى الاردن فرصة تاريخية طالما نادى بها جلالة الملك: وهي ان نكون قدوة للاخرين.

ولهذا فمن الاجدر ان نفتح الباب على مصراعيه للصحف والاذاعات ومحطات التلفزيون ودور النشر وصناعة الافلام والمسلسلات والبرامج، فهذه كلها ستثري ثقافتنا وستساعد على تخفيف البطالة بيننا وستحيل مجتمعنا الى مجتمع ينتج الثقافة وليس مجتمعا ماجورا يجيد فقط مهنة الحياكة.

مقارنة بين قانوني المطبوعات والنشر لعامي ٩٧ و ٩٨:

ما الذي تغير في الخطاب الاعلامي؟

الهجمة على القانون الاخير تميزت بضراوة وشمولية واتساع غير مسبوق

ثأر النواب لانفسهم ونسفوا فكرة انهم حكوميون اكثر من الحكومة

موسى برهومة

ثلاثة عشر شهرا تفصل ما بين القانون المؤقت المعدل لقانون المطبوعات والنشر الصادر بتاريخ ٩٧/٥/١٥ وبين مشروع قانون المطبوعات الجديد الذي صاغته الحكومة واعلنته في حزيران من العام الحالي.

ثلاثة عشر شهرا شهدت تحولات كيفية عميقة اصابت الخطاب الاعلامي في تناوله القانونين المذكورين على نحو اتسم بضراوة المقاومة والرفض والاستياء التي قوبل بها مشروع القانون الاخير سواء على المستوى البرلماني او الحزبي او النقابي او الصحفي، بل ان الاستياء تعدى الساحة المحلية بعد ان قام وفد رفيع المستوى من لجنة الصحفيين الدولية بلقاء السفير الاردني في واشنطن مروان المعشر، واعرب له عن قلق اللجنة العميق ازاء القيود التي وردت في مسودة القانون الذي وصفه مراسل شبكة (CNN) بيتر ارنيت بانه يشكل «نكسة كبيرة للصحافة الاردنية» في حال اقراره.

وفي عودة بالذاكرة سنة الى الوراء نلاحظ ان التعديلات الحكومية لقانون المطبوعات والنشر رقم ١٠ لسنة ١٩٩٣ ادت الى اغلاق ١٣ صحيفة اسبوعية وقذف نحو ٢٠٠ عامل فيها نحو فخاخ الفقر وشراك البطالة، واعتبرت في حينه وصمة في جبين الديمقراطية، وتعبيرا صارخا على امعان السلطة التنفيذية في تحدي مبدأ فصل السلطات من خلال اغتصاب صلاحيات السلطة التشريعية بوصفها ممثلة للارادة الشعبية.

قانون ١٩٩٧ لم يكن من السهل التعاطي معه كقانون للنشر في ظل احتشاده بقائمة من الممنوعات والعقوبات تثير الذعر، حيث ان اي مخالفة لبنود القانون تعني غرامة مالية لا تقل عن ١٥ الف دينار وتصل الى ٥٠ الف دينار، كما تضمن القانون عقوبة حبس الصحفيين ورفع رأسمال الصحيفة الاسبوعية الى ٣٠٠ الف دينار، وهو مبلغ لا يمكن توفره الا من خلال الاستعانة بهبات جهات خارجية لا يمكن ان تدفع لوجه الله تعالى!

وتواصلت الاحتجاجات على قانون ٩٧، واقامت الاسبوعيات دعاوى ضد الحكومة، ونجح الصحفيون المتضررون في استمالة الاحزاب المعارضة لعقد مهرجان تضامني في مطلع تشرين الاول ٩٧ في مجمع النقابات، الا ان محافظ العاصمة طلعت النوايسة رفض الطلب مستندا الى المادة ١٤ من قانون الاحزاب السياسية التي تحظر استخدام مقار النقابات لاقامة نشاطات حزبية.

وقام بعد ذلك، امناء الاحزاب بخطوة يائسة لاقناع رؤساء تحرير الصحف اليومية بوقف اصدار صحفهم يوما واحدا عن الصدور تعبيرا عن التضامن مع الاسبوعيات.

وشملت الاحتجاجات سياسيين ورؤساء وزراء، ووزراء واكاديميين عبروا عن استيائهم من تصرف الحكومة في تعديلاتها لقانون المطبوعات التي اسفرت في اكثر نتائجها مأساوية عن اغلاق ثلاث عشرة صحيفة اسبوعية، وهو ما وصفه طاهر المصري بانه «جزء من مخطط يهدف لاضعاف مؤسسات المجتمع المدني»، فيما اعتبر ابراهيم عز الدين تعامل الحكومة مع الشعب والقوى السياسية في اطار القوانين المؤقتة بانه يخلق شعورا بنقص الامان والثقة في التوجهات الحكومية، في حين بدا طاهر حكمت الى ضرورة «تبني تشريعات مدروسة تعكس استمرارية واستقرارا في البنى القانونية وتاخذ بعين الاعتبار تطلعات الناس وامالهم في المستقبل».

ونظم المركز الدولي ضد الرقابة ومركز الاردن الجديد والعربي والدولي للدراسات الاعلامية ندوة حول واقع الصحافة الاردنية حضرها الدكتور جواد العناني نائب رئيس الوزراء، وبلال التل مدير المطبوعات والنشر وشارك فيها صحافيون وكتاب عرب واجانب: طاهر العدوان، جورج حواتمة، محمود الريماوي، باسم سكجها، نضال منصور، رامي خوري، واسامة الشريف، بالاضافة الى فارس النابلسي، فهد ابو العثم، اسمى خضر، عيسى الجهماني، هشام التل، مالكوم سمارت، ومارسيل بوت، وتوبي منديل، وادار جلساتها ليلى شرف، محمود الكايد، محمود الشريف، د. ممدوح العبادي، عبد الاله الخطيب، د. علي محافظة، احسان رمزي.

واوصت الندوة بالغاء التعديلات التي اجريت على قانون المطبوعات والنشر لعام ١٩٩٣، والعمل على تحويل المؤسسات الاعلامية من حكومية الى مؤسسات دولة، والغاء الرقابة على المطبوعات التي تدخل الاردن، والغاء العمل بقانون العقوبات في القضايا المرفوعة على الصحفيين، والبدء بحوار جدي وفاعل بين الحكومة والصحافة ومنظمات المجتمع المدني والجمهور يستهدف الوصول الى صيغة مرضية لحماية السمعة والافراد من اية محاولات غير شرعية وغير مقبولة مهنيا للتطفل على حياة الناس واغتيال السمعة.

كما اوصت الندوة بالالتزام وبالعمل على استقلال القضاء وانشاء المحكمة الدستورية. لكن سخرية الاقدار جعلت هذه التوصية الاخيرة تؤول الى نتيجة عكسية تمثلت في اقالة رئيس المجلس القضائي القاضي فاروق الكيلاني الذي ساهم ووقف خلف حكم محكمة العدل العليا بعدم دستورية قانون المطبوعات المؤقت لسنة ١٩٩٧، وهو ما اعاد، بعد تنفيذه، الصحف الاسبوعية الى الصدور مجددا، بعد ان الغيت التعديلات التي اجريت على القانون المقر عام ١٩٩٣. ولكن ما هي الا اشهر معدودة حتى حدثت الانتكاسة من خلال طرح الحكومة مشروع قانون جديد للمطبوعات والنشر في مطلع حزيران من العام الحالي اثار وما يزال ردود فعل غاضبة تميزت بحدة فاقت على نحو ملحوظ الاحتجاجات الملتهبة التي عرضنا في السطور السابقة لابرز تجلياتها. فما الذي جرى؟ واي ملمح يمكن للمتابع ان يستقيه ويتامل في ظلاله من حركة الاحتجاج الاخيرة ضد مسودة القانون الجديد التي يبدو انها تجاوزت ان تكون تعبيرا عن الاستياء من قانون للمطبوعات وحسب، بل غدت تشي بما هو ابعد من ذلك، اي ان تكون القشة التي قصمت ظهر البعير، حيث الانهيار العام بلغ اوجه على سائر المستويات: الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والنفسية.

ولعل نظرة بانورامية سريعة على ردود الفعل حول قانون المطبوعات الاخير تمنحنا فرصة الوصول الى صيغ توافقية تحليلية لمشهد الاعلام وتحولاته وكيفية تعاطيه مع قضية واحدة بمستويين مختلفين تقريبا تميز الاخير منهما بشدة يمكن ملامستها [illegible] عن عصمة [illegible] النواب الذي رد ٥٧ [illegible] القانون [illegible] الى لجنة التوجيه الوطني في المجلس.

[illegible] القانون وقالوا [illegible] الى القانون عبد الله العكايلة [illegible] القانون [illegible] العقوبات والنشر.

[illegible] قانون المطبوعات الجديد [illegible] الى الاردن، فيما قال عنه محمد [illegible] الى اغلاق الصحف [illegible] رأي وزيري الاعلام السابقين. [illegible] النقابات المهنية سارعت الى عقد ندوات لمناقشة القانون وقراءة بنوده التي تشير محمد نقيب المحامين حسين مجلي الى انه «طافح بالنصوص التي تعاقب وتلاحق حق كل من يمس بهيبة الدولة». ورغم ان هناك بابا في قانون العقوبات يتصل بهيبة الدولة فالمشروع «يسير في واد والعالم باسره في واد اخر». وقال نائب الاطباء الدكتور باسم الدجاني ان القانون «سيف مسلط على النقابات المهنية».

واكد نقيب الصحفيين سيف الشريف ان القانون الجديد «ينهي الصحافة الاسبوعية ويدجن اليومية» معتبرا ان قانون عام ١٩٧٣ «اكثر تطورا من القانون الحالي [illegible] لانه كان يمنع توقيف الصحفيين»، في حين اشار مدير المطبوعات والنشر الى ان «العقوبات ان تنال الصحافة الجادة لكنها ستنال صحافة الاشاعة والابتزاز».

وكان رئيس مجلس النواب اكد ان مصلحة الصحافة مصلحة للوطن وقال «استشعر الما كبيرا في الجسم الصحفي من القانون الجديد» في حين حمّل نائب رئيس الوزراء الدكتور عبد الله النسور مجلس النواب مسؤولية التعامل مع مشروع قانون المطبوعات، داعيا الى حوار وطني موسع.

ووعد النائب غالب الزعبي رئيس اللجنة القانونية في مجلس النواب ان لجنته ستشارك مع لجنة التوجيه الوطني بكل ما تستطيع في محاولة لانجاز «قانون يلبي طموحات الوطن وكل الاطراف وكل الاطياف».

د. مصطفى حمارنه مدير مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الاردنية اعتبر القانون بانه «يقيد الحريات والابداع ويخنق مؤسسات البحث».

وليست الصحافة ومراكز الابحاث وحدها المتضررة من القانون الجديد، بل ان صناعة الكتاب ايضا تعاني من مآزق القانون حيث اوضح اتحاد الناشرين الاردنيين ان رقابة القانون الشاملة «تؤدي الى تدمير صناعة النشر وعلاقات الناشرين الاردنيين مع زملائهم في العالم».

وعارضت القانون الجديد الاحزاب السياسية بمختلف اطيافها باستثناءات محدودة، وكذلك رابطة الكتاب والجمعية الاردنية لحقوق الانسان وجموع الصحفيين والكتاب والمثقفين في الاردن الذين خاضوا في الصحف وعبر الاعمدة اليومية والاسبوعية حملة شعواء اظهرت مثالب القانون والصحت هويته، حيث راى صالح القلاب بان فرض القانون «سيكون بمثابة هزيمة لمجلس النواب وللشعب الاردني وللديمقراطية والحريات العامة».

وتساءل طارق مصاروة «لماذا تكون الحكومة حريصة على الصحافة الاردنية وحريصة على الوطن الاردني اكثر من الصحفيين؟» لينادي الدكتور فهد الفانك ان القانون جاء لاسباب سياسية واقتصادية وليس حرصا على الاخلاق العامة.

العبور بين قنطرتي قانوني المطبوعات والنشر لعامي ٩٧ و ٩٨ يضعنا في مواجهة سؤال ما الذي تغير في الخطاب الاعلامي الذي تلا الحدثين؟ وما الذي جعل القضية الاعلامية في القانون الاخير بمثل هذه الضراوة والاتساع؟ وما الظروف التي ساعدت على جعل القانون وتفنيد بنوده وبيان تهافتها واحدة من الاولويات الوطنية الضرورية الملحة؟

في محاولة الاجابة عن هذه التساؤلات لا بد لنا ان نغفل الاتساع المتمادي في الانهيار العام للشأن المحلي على المستوى السياسي والاقتصادي والذي يجد تعبيراته الصارخة في البطالة وتفشي الامراض الاجتماعية وتمدد رقعة الفقر والفساد الاداري دون الوصول الى حلول عملية سريعة لهذه الآفات التي تعصف بالمواطن وتجعله عرضة للقلق الذي ساهمت الصحافة عبر المتابع عن تلمس ذلك واشهاره وتسليط الضوء على اخطاره الفادحة.

ثمة ايضا صحف يومية جعلت الدفاع عن حرية الصحافة واظهار مساوئ القانون لدى برامجها الاعلامية فخصصت صفحاتها للهجوم على القانون والحكومة مستقطبة في ذلك اصوات المعارضة الحزبية وغير الحزبية.

وليس من قبيل مدح الذات الاشارة الى ان وجود صحيفة كـ «المشرق الاعلامي» متخصصة في الاعلام تمكنت من ترسيخ قواعد جديدة في التعاطي مع الحدث الاعلامي بمعزل عن راهنيته وآنيته الخبرية، واضعة الحدث في سياق اشمل مؤكدة على الاتجاه المتسارع نحو عولمة الرقابة وساخرة من الرقابة التي لا تعدو ان تكون الا سيف خشبي يقارع طواحين الهواء بحماسة (دونكيشوت يحلم بمعاصرة البشرية الآتية باندفاع نحو القرن الحادي والعشرين).

وساهمت غضبة النواب في جعل المعارضة للقانون تتعدى اشكالها التقليدية، فالخطاب الذي القاها النواب الثمانية والخمسون عبرت عن الرفض القاطع للمنطق المتداول في الاوساط العامة والذي يشير الى ان المجلس لعبة في يد الحكومة.

مجلس النواب ثأر لنفسه من تلك التهم وانقذ نفسه من الحريق، فهو جاء من خلال انتخاب قاطعته المعارضة وجموع غفيرة من الناخبين، مما جعل الناس تتلفظ من حوله بانه «ديكور»، وبالتالي لو انه وافق على قانون المطبوعات فسيجعل الاتهامات للديكور مثار دامغة، ولهذا ذهب بعيدا في [illegible] وخاض معركة اسقاط القانون في [illegible] ثجاجا ملحوظا لاستجابة [illegible] كمعبر عن الارادة الشعبية.

تحولات عميقة اصابت [illegible]

يحدق في سهرورة [illegible] عام واحد فقط، وهي تحولات [illegible] بالضرورة الحتمية [illegible] المايين [illegible]

اختلاف ردة الفعل بين أيار ١٩٩٧ وحزيران ١٩٩٨

الحكومة لم تصل للمستوى العميق لفهم رأس الدولة للاعلام

الأمير الحسن: من الخطورة ان يصبح الاعلام الوطني بوقاً للحكومة

المشرق الإعلامي - خاص

يقدر المراقبون، وضمن معايير مختلفة، ان ردة الفعل على مشروع قانون المطبوعات والنشر، كانت أشمل واوسع واقوى، من ردة الفعل على القانون المؤقت في ايار عام ١٩٩٧. وبالرغم من ان الفارق بين القانونين عام واحد، الا ان حجم ردة الفعل الرافضة للمشروع، وزخمها، واتساع مداها يبدو للمراقب اكبر بكثير، وان كان التفاعل مع القانون المؤقت بدى عام ١٩٩٦ اكثر عنفاً، اذ ضرب الصحفيين ومن تعاطف معهم على مشهد ومرأى من كاميرات اخبار عالمية، مما بدى انئذ وكأنه رسالة تتضمن استعداداً لعمل غير مسبوق من اجل تمرير القانون المؤقت...

ولسنا في صدد وضع معيار، وان كان ذلك مهماً جداً، لقياس ردود الفعل الشعبية والمدنية على اجراءات الحكومة، ولكننا سنقبل بالتقييم، او الفرضية التي ترى ان ردة الفعل ضد مشروع قانون المطبوعات والنشر هذا الصيف اقوى واوسع من ردة الفعل ضد القانون المؤقت في ايار ١٩٩٧! ويبقى السؤال لماذا جاءت الامور هكذا؟؟ ولماذا تسابق المسؤولون الرسميون، والنواب كل يريد اخلاء طرفه، وان لا يكون مسؤولاً عن قانون المطبوعات والنشر... وهناك من يتحدث عن وزراء يقفون بقوة ضد القانون، حتى ان البعض يذهب ان الحكومة الحالية اقل تماسكاً في موقفها من مشروع القانون الحالي. وهذا لم يكن موجوداً، عند اصدار القانون المؤقت ايار ١٩٩٧. اذ كانت حينها الحكومة فتية، بمعنى انه لم يمض عليها اسابيع في السلطة، في حين هي الآن تبدو هرمة، وفي اسابيعها الاخيرة، ولكن هذا سبب من عدة اسباب، وربما كان السبب الاهم هو قرار محكمة العدل العليا الذي ابطل القانون المؤقت. اذ يرى البعض ان ذلك القرار افسح المجال لإعادة التفكير في اهمية حرية الرأي والتعبير، وان كان قرار محكمة العدل العليا، قد جاء لاسباب شكلية وليس متعلقاً بمضامين القانون. وقد جاء قرار المحكمة بعد فترة تجريب كافية، انفذت خلالها اجراءات قاسية بموجب القانون المؤقت، كان ابرزها إغلاق الصحف الاسبوعية، وتعرض عدد كبير من الصحفيين للملاحقة والاعتقال، اضافة الى بطالتهم التي لم يعانوا منها وحدهم كافراد بل انعكست على اسرهم أولاً، وعلى قطاع صناعي مهم هو قطاع المطابع. اي ان اغلاق الصحف لم يرح راس الحكومة، ولم يوقف اندفاع المواطنين للبحث عن مصادر اخرى للاخبار والمعلومات. كذلك اثر سلبياً على مجمل الناتج الوطني... وهز ثقة المواطنين بالبنية التشريعية للدولة.

وكانت تلك التجربة كافية لتنبيه قطاعات واسعة من المجتمع الاردني، باضرار اي محاولة للتراجع عن الحريات العامة على مصالحهم المباشرة. اذ تزايد الوعي بالعلاقة القائمة بين الحريات العامة وبين حركة السوق. ونشأ فهم موضوعي لاضرار التراجع عن الحريات العامة على مصالح فئات واسعة، ليس فقط الصحفيين غير الامتثاليين، اذ اثبتت التجربة انه لا يمكن اجراء عملية جراحية لاستئصال المجتمع اللاامتثالي من الصحفيين والمثقفين دون اضرار سياسية واقتصادية بليغة. وهذه الاضرار ستشكل ما يشبه تداعي السلسلة، حتى انه يمكن القول انه لن يسلم اي قطاع في المستقبل من اضرار التراجع عن حريات الرأي او اي مكسب ديمقراطي تحقق خلال الفترة الماضية

> لا يمكن أن يتم الحديث من الشفافية ومقاومة الفساد في ظل قانون يعطي صلاحيات وصاية استثنائية لمدير عام دائرة على مجمل مثقفي وكتاب وصحفيي شعب، وايضاً يمكنه من ان يقول لهم ما يجب عليهم ان يقرأوه أولاً.

فعلى صعيد تنظيم الصحفيين، شعرت المؤسسات النقابية، ومنها نقابة الصحفيين، بالتهديد نتيجة القانون المؤقت، وعززت تجربة اشهر تطبيق ذلك القانون عدم الثقة بالصلاحيات التقديرية التي تمنح للحكومة في اطار الرقابة على الحريات العامة. وانهت التجربة الماضية عملياً النظرية التي تدعي انه بالإمكان ان نؤمن حياة حرة وديمقراطية دون ضرائب تدفع من اجل ديمومة وصيانة هذه الحرية. وربما توسعت دائرة القناعة بأن ضرائب الديمقراطية وكلفتها اقل بكثير من كلفة اعطاء السلطة التنفيذية صلاحيات تقديرية غير محددة او مكبوحة...

ومما عزز هذا التوجه العام ان الاسباب الموجبة التي تقدمت بها الحكومة غير مقنعة، وهناك من لديه ادلة بانها غير صحيحة. وعزز عدم الثقة بخطاب الحكومة اعلان الصحف عن نتائج مفجعة للسياسات الاقتصادية خلال عامي ١٩٩٦، ١٩٩٧. اذ اعلن من خلال الصحف ان النمو الاجمالي لعام ١٩٩٦ اقل من (١٪).

وعام ١٩٩٧ اقل من ٣٪، وهناك مؤشرات على نمو سالب لعام ١٩٩٨، وهذه المعلومات اثرت على قناعة مؤسسات الدولة والمجتمع المختلفة بصحة تقديرات الحكومة.

ومما يفسر اتساع ردة الفعل المرافقة لمشروع القانون الاهتمام المتزايد بالإعلام ودوره في إدارة الدولة والمجتمع، وليس فقط من حيث هو قطاع اقتصادي مهم ولكن من حيث تعميق وعي العاملين بهذا القطاع باهميته، ولانتشار الفهم الديمقراطي بطبيعته الخاصة. مما حصن الاعلاميين والمهتمين بالاعلام ضد الخطاب المتخلف والارعن الذي يرى امكانية ان يدار الاعلام بالأوامر والتعليمات. وقد كان لصحيفة «المشرق الاعلامي» دوراً مهماً في هذا المجال، اذ شكل كل عدد من اعدادها ملفاً تثقيفياً خاصاً حول الإعلام، نظرياً وعملياً، مما جعل إدارة الاعلام في الأردن تحتاج الى خطاب اكثر عمقاً، وسياسات اكثر حكمة، وبالتاكيد كوادر اكثر فهماً للإعلام في مرحلة التحول الديمقراطي... ومما عزز عدم الثقة، بمنطق الحكومة حيال الاعلام الوطني، هو إعلان جلالة الملك، وسمو ولي العهد، عن فهم متطور وعميق للإعلام، لم تستطع الحكومة، لا من خلال نصوص القانون ولا من خلال الاسباب الموجبة، ولا من خلال ادوات الترويج، ان تصل للمستوى العميق لفهم راس الدولة للإعلام. ففي حين يؤكد جلالة الملك، ويطالب بطريقة لا تقبل التأويل التوقف عن منع المطبوعات والصحف الخارجية من دخول الأردن، اعطى مشروع القانون صلاحيات مطلقة لمدير المطبوعات ان يهدد ويمنع كما يشاء. وفسر رئيس الحكومة احتواء القانون على هذه المادة «الحق الدستوري وبالصلاحيات الدستورية الاكل من جلالة الملك والحكومة، حيث اشار في خطابه امام البرلمان الى المادة الدستورية التي تنص على ان «اوامر الملك الشفوية والخطية لا تعفي الوزراء من مسؤولياتهم».

وبعد ايام قليلة من الاعلان عن مشروع قانون المطبوعات والنشر اعلن سمو ولي العهد بانه من الخطورة بمكان ان يصبح الاعلام الوطني بوقاً للحكومة

هذه الاشارات عمقت الحس لدى قوى ومؤسسات المجتمع المختلفة، ان مشروع القانون الحالي للمطبوعات والنشر لا يعبر عن راي الدولة او راس الدولة، كما ساد الاعتقاد عند اقرار القانون المؤقت في ايار ١٩٩٧، بل ان المشروع الحالي هو تعبير خاص عن عطوفة مدير عام دائرة المطبوعات والنشر، ودولة رئيس الحكومة، حيث تسربت الكثير من الاشارات التي قد تفسر بان وزير الاعلام الحالي معالي الدكتور عبدالله النسور غير راض عن مشروع القانون

وهذا الوضع حرم الحكومة من ان تتهم من يهاجم القانون بانه ضد النظام وهذا عزز موقف القوى الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني لإعلان رايها، مما اعطى انطباعاً بان الجو العام في الاردن ضد التراجع عن الديمقراطية وضد ضرب حريات الراي تحت اي مبرر. وهذا الوضع اطلق الصحف اليومية لتكتب عن القانون بحرية ودون تردد. ففي حين امتنعت جريدة «الراي» عن نشر اي مادة ضد القانون المؤقت ايار ١٩٩٧، بادرت «الراي» بالسماح لكتابها بكتابة ما يرونه حول مشروع القانون الحالي، وان لم تحرم عطوفة السيد مدير عام دائرة المطبوعات والنشر من اعلان ارائه ودفاعاته عن القانون. الا ان هذا الوضع عزز من الموقف العام الرافض لمشروع القانون الحالي.. وخصوصاً ان القانون ياتي ضمن خطوات تدريجية ويطلب مباشر وملح من جلالة الملك بفتح الحوار حوله، حيث اكد ضرورة ان لا يتكرر اخذ الناس بالمفاجاة كما حصل في حالة القانون المؤقت ايار ١٩٩٧. ففي تلك الحالة وبسبب من المفاجاة، كانت ردود الفعل اعنف واحد، ولكن لا الحكومة ولا التجربة الديمقراطية حققت فائدة حقيقية من تلك التجربة. وكان الصحفيون يرون إمكانية ان تتراجع الحكومة عن مشروع القانون، وقد جرى حوار طويل وبعضه غير منشور بين الصحافة والحكومة، حتى بدأ الصحفيون يرون انفسهم عاطلين عن العمل، التجربة الحالية اخذت بعدي مختلف، وكان مجلس النواب ومنذ اللحظة الاولى هو الطرف الأهم في عملية اقرار مشروع القانون مما زاد حساسية النواب للافسرار المحتملة لاقرار مشروع القانون عليهم كاشخاص، وعلى الهيئة البرلمانية بشكل عام وقد تعالت اصوات كثيرة تطالب بإعطاء النواب فرصة ودعم حقيقي ل... يتمكن المجلس من القيام بدوره ... حماية الديمقراطية. وجاءت كلمات النواب ... مناقشة مشروع القانون للتجاوز ... ونشر عن مشروع القانون ... وانعطي للتجربة الديمقراطية زخماً ... لم تكن بالسابق. اذ تعززت لدى النواب ... تطوراً لدورهم من حيث هم حماة الدستور ... بالمقابل تناقصت قدرة الحكومة بالتأثير ... حيث لم يعد لدى الحكومة ما تستطيع ... للمجتمع من خلال النواب ... ما شابه... وادرك الجسم الاكبر من النواب ... الحكومة تريد ان تمرر سياسات غير ... وغير شعبية، وتحمل النواب مسؤولياتها ... النواب قبل فوات الاوان... حيث تنبه ... النواب ان هذا المشروع ياتي ضمن سلسلة متلاحقة للتراجع عن الديمقراطية ... منهم في وضع سليم امام ناخبيه ... اذا ساهم بهذه الحركة المضادة ... للتاريخ... لذلك ابعد النواب انفسهم ... بانهم لن يكونوا، مهما ... الديمقراطية... وخصوصاً ان النائب ... فقط للتساؤل من قبل ناخبيه ... الفعل الخارجية ستجعل كل منهم ... لاحراجات شديدة. اضافة الى ان ... الخارجية اكدت، بالرغم من خطاب الحكومة المرتبك، ان التراجع عن الديمقراطية ... يسيء حقيقة لسمعة الاردن دولة ومؤسسات ... وليس قيام صحيفة اسبوعية بالنشر ... بشعة. فكل الجرائم البشعة التي تنشر ... صحف العالم لم تكفي لتشويه صورة اميركا ... زالت اميركا الحرية والتقدم تشكل حلماً ... لكل شعوب الارض.

كما وان النواب اكتشفوا بحسهم ... ان اثر هذا القانون ليس فقط على ... الصحفيين المنحرفين كما يقول ... دائرة المطبوعات والنشر، بل ان ... وسيخضع النواب للتساؤل ... الصحفيين غير المنضبطين، بل ... وعمال مطاعم، وعمال مطابع، واصحاب ... واصحاب محال تجارية، ومصدرين ... ترى من الذي يدعي الحكمة ويريد ان ... هؤلاء ولمصلحة من؟

ما ذكره الدكتور حمزة حداد ... القانون كشف انه قانون كيدي ... نقل عن عطوفة مدير عام دائرة المطبوعات والنشر انه يتوعد الصحفيين بقانون ... ايار ١٩٩٧ المؤقت، وهذا ما جرى ... الكيدية المبالغ فيها بالقانون ... لاكتساب من يدافع عنه ... مشروع القانون خيار لا ... اسئلة عن دوافع من ... اذ يعتقد الكثيرون بان ... استراتيجية عامة ... يتم الحديث عن الشفافية ... قانون يعطي صلاحيات ... عام دائرة على ... شعب، وايضاً ... عليهم ان يقرأوه اولاً.

ما هو اكثر سلبية من مشروع قانون المطبوعات

الاجواء غير المريحة التي اشاعها واحاطت به

محمود الريماوي

ابرز «فضيلة» حققها مشروع قانون المطبوعات وبالطريقة التي طرح بها وبالمضمون الذي حمله هذا المشروع انه اشاع اجواء غير مريحة واوقف لغة الحوار بين اهل الصحافة وممثلي المجتمع من جهة، والسلطة التنفيذية من جهة ثانية.

واللقاء اليتيم الذي جرى بين اركان وزارة الاعلام ونقيب واعضاء مجلس نقابة الصحفيين هو شاهد على ذلك. فقد تم اللقاء من باب رفع العتب ولوضع النقابيين في الصورة، ولم يكن الغرض منه كما تبدى في النتائج ادارة حوار او التداول في قضية عامة بالغة الاهمية والحيوية هي قضية المطبوعات والنشر. ولو كان الامر بخلاف ذلك، لكان اللقاء قد تم في اجواء طبيعية، كتزويد النقابة مسبقاً بنص المشروع وتحديد موعد لمناقشته، وبعد ان تكون النقابة قد اجرت اتصالاتها بممثلي الجسم الصحفي وبشخصيات وهيئات ذات علاقة. لكن شيئاً من ذلك لم يحدث، فقد فوجيء النقابيون بالطبيعة المتكتمة لهذا المشروع وبحرمانهم من التزود بنسخ منه، ووضعهم في اجواء لا تسمح بمناقشة حرة ومفتوحة وهادئة، توفي المسألة ما تستحقه من دراسة.

ومن هنا فقد ساد منذ البدء جو من التشكك والتوجس وتبلغ المعنيون بالامر رسالة ضمنية مفادها ان مشروع القانون جاهز وانه ليس عرضة للتعديل او التبديل او المراجعة، وان الامر سوف يقتصر على ضبط الهنات الهينات هنا وهناك، او اعادة النظر الطفيفة في الصياغات، دون تناول الجوهر والفحوى، باعتبار ان ذلك مبتوت فيه، وان الوزارة قد اعفت النقابة ومجموع العاملين في الصحافة، من مشقة التفكير والتدبير .. وبما ان النقابة ابدت في مناسبات مختلفة استعدادها للتعاون مع الحكومة، فانه مطلوب في هذا الظرف الحساس ان تثبت النقابة نواياها الطيبة، وان لا تعمد الى التشويش على نص المشروع او جعله موضوع اخذ ورد.

ويتفق الصحفيون فيما بينهم على ان مجلس النقابة السابق، هو من اكثر المجالس تعاونا مع الحكومة واقله حدة وارتفاعا في الصوت .. وانه كان يسعى على الدوام الى حلول توفيقية. ومع ذلك فان مجلس النقابة لم يحظ بالرضا، والثقة، وجرى التعامل معه من قبل وزارة الاعلام باعتباره طرفا مشكوكا به ولا يستحق الثقة، ومن اللفت ان ذلك قد تم في اجواء التحضير لانتخابات نقيب واعضاء مجلس النقابة.

مما ساعد في تسخين الاجواء، ودفع قطاع كبير من اعضاء النقابة الى موقع معارضة المشروع، والتطلع الى مجلس منتخب يحافظ على الحريات الصحفية وعلى حقوق الصحفيين، ويصون المهنة من الزعزعة والضغوط الشديدة التي لا تتوقف عند الغرامات الخيالية والتهديد بتعليق صدور الصحف، شمول المشروع ايضا ما يحد من حرية حركة الصحفي والكاتب في التعاطي مع كل ما قد تعتبره دائرة المطبوعات يضر بالمصلحة العامة، او يتناول امورا حكومية مكتومة او يسيء لدولة ما (هل اسرائيل من بين هذه الدول؟ والجواب: لِمَ لا؟)

ان المناخ الذي اشاعه مشروع القانون، وكذلك اسلوب طرحه، يخالف الى حد بعيد الاجواء السائدة منذ اواخر الثمانينيات حتى الان. فروحية التسامح والانفتاح والاعتراف الواقعي ان لم يكن القانوني بالاخرين، لم تنعكس ابداً على مشروع القانون ولا على طريقة طرحه، وبات كل من يعنيه الامر يستشعر ان هناك بالفعل فيما يتعلق باعداد هذا المشروع، محاولة للعودة الى الوراء .. الى الاجواء السابقة على انتخابات المجلس الثالث عشر، والى الفترة الموصوفة بفترة الاحكام العرفية .. وهكذا فان ما هو اكثر سلبية من المشروع هو الاجواء التي اشاعها .. فحين تهتز الثقة المتبادلة، وحين تسود الشكوك، وحين يجد الصحفيون انفسهم في موقع الدفاع عن انفسهم ومحاولة اثبات براءتهم، فانه يصعب بعدئذ التوصل الى رؤى ومفاهيم مشتركة، كما تصعب بل تتعذر الاجابة على سؤال حيوي مثل: اين هي الدول الديمقراطية او الاخذة بالتحول الديمقراطي التي تسن قوانين مثل هذا القانون؟

وكيف يمكن تبليغ رسالة الاردن الى العالم ضمن هذه الاجواء المتكتمة والمتحفظة التي تشل اية قدرة على الابداع والتفكير الحر؟

لقد مضى الان اربعة عشر شهرا على صدور التعديلات على القانون، والتي لاقت ما لاقته من اعتراضات وانتقادات امتدت الى الخارج. وها هو الوضع يتكرر مرة اخرى، وكأن لا شيء يستحق استخلاصه والاعتبار به من التجربة السابقة التي انتهت الى ما انتهت اليه من ابطال التعديلات. وليس من المبالغة في شيء القول ان تكرار هذا الامر، يثير حالة من الضغوط والانشغال الى حد الانهماك والاستنزاف الداخلي، فيما هناك بالفعل قضايا اخرى عديدة تستحق الاهتمام بها والالتفات اليها، ولكن كيف يمكن للصحافة وغير الصحافة، ايلاء هذا الاهتمام المطلوب والضروري، اذا كان الصحفيون محرومين من الضمانات التي تكفل استقرارهم وطمأنينتهم. كيف يمكن للصحافة ان تكون مرآة امينة وعاكسة لواقع الحال اذا كان البعض يرى ان العلة هي في المرآة وليس في الصور الواقعية التي تعكسها.

ان النقاش الحيوي الذي دار في مجلس النواب، والذي يفترض ان يكون بدأ بين اعضاء لجنة التوجيه الوطني، هذا النقاش يؤشر على الحساسية الفائقة لهذا المشروع الذي لا يتعلق بالصحافة والصحفيين حصراً، بل بالمجتمع برمته، فالصحافة هي منبر للجميع وهي بمثابة برلمان من نوع اخر يحمل اصوات وهموم ويعبر عن حاجات وتطلعات قطاعات عريضة من المجتمع.

«الكاهن الرفيع»: مجلة تراقب ما يجري ويكتب في وسائل الاعلام

كارين بارزيفار

ستيف بريل، محام وصحفي اميركي بدأ حملة اخلاقية بمجلة شهرية جديدة ترمي الى تسليط الضوء على الاعلام ووسائله. ومجلته، «بريلز كونتنت» تركز على الطريقة التي تتعامل بها وسائل الاعلام مع المعلومات، وتصف نفسها بدليل المستهلك في عصر المعلومات.

يقول بريل في رسالة الى القراء وردت في موقع المجلة على شبكة الانترنت: حان الوقت لاعتبار الصحفيين مسؤولين، وحان الوقت لأن ندفعهم الى القيام باعمالهم بالطريقة التي يفترض بهم ان يقوموا بها، بكرامة، وصدق ونزاهة ودقة.

ان بريل، محام سابق، يبلغ من العمر قرابة اربعين سنة، مؤسس مجلة المحامي الاميركي وقناة كورت التلفزيونية المخصصة لبث المحاكمات، وهو مشهور بين اقرانه بانه رئيس صعب وصحفي ذو اخلاق راقية.

يريد بريل، بمجلته الجديدة ان يدفع وسائل الاعلام الاميركية القوية لمواجهة مسؤولياتها، وهو يقول: انني امل من خلال كشف الانحياز وعدم التوازن وغياب الدقة والاكاذيب – مع مدح الذين يصيبون في عملهم – امل في جعل وسائل الاعلام تلتزم بمعايير جديدة صارمة يمكننا ان نستفيد منها.

وقبل أن تحقق مجلته مبيعات في الاكشاك، فقد حظيت بقدر ملحوظ من الترويج لنفسها من خلال النشر المسبق لمقتطفات من مقابلة مع المحقق الخاص كينيث ستار، حيث اعترف بالتحدث مع الصحفيين عن تحقيقه في فضيحة الجنس والاكاذيب، المزعومة، في البيت الابيض والتي شملت المتدربة السابقة مونيكا لوينسكي.

وبينما نفى البيت الابيض ما تسرب من مكتب ستار، فقد قال اعلاميون محترفون انهم صدموا حين رأوا اسماء الصحفيين الذين استفادوا من المعلومات. وقد بدأ البعض بإنتقاد هذا «الشرطي» الاعلامي الجديد.

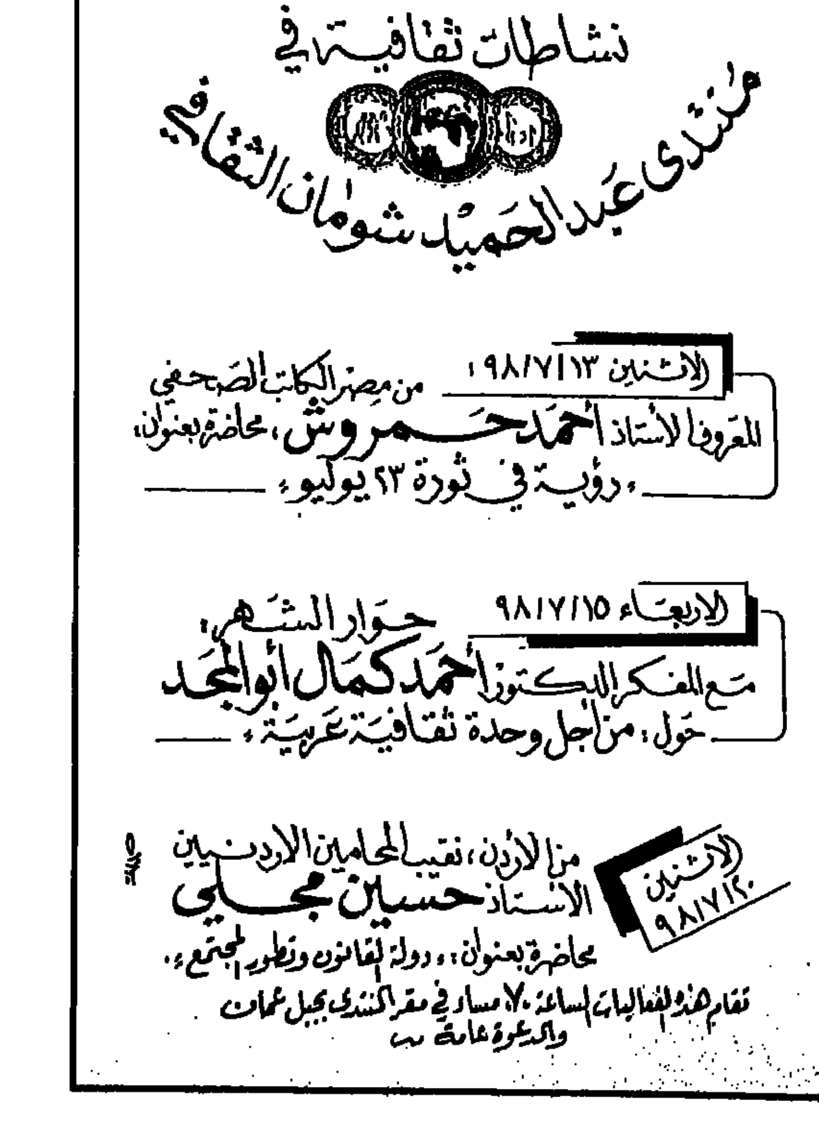
لقد سخرت مجلة «نيوزويك» قائلة: لقد نصّب بريل نفسه الكاهن الرفيع للأخلاقيات الصحفية.

وقال منتج «إن. بي. سي»، دون ميويث ان بريل كان ببساطة يسعى الى محراب مربح.

في محاولة لضمان ان تظل المجلة الشهرية فوق النقد، احاط بريل نفسه بأسماء اعلامية مشهورة، بمن فيها بيل كوفاش، رئيس التحرير السابق للنيويورك تايمز.

ان محتويات الاعداد المقبلة لا تترك اي مجال للشك حول التوجه الذي تنوي المجلة ان تنهجه: اكسل عشرة مراسلين في البيت الابيض، اقطاب الاعلام المحترمين الذين مولوا قصة الاميرة ديانا، او افضل تغطية مالية على شبكة الانترنت.

تخرج مجلة بريل في وقت تعتذر فيه عدة مجلات «اميركية» رئيسية بما فيها «نيو ريبيلك» لقرائها عن نشر مقالات لصحفي شاب يعمل لحسابه، ستيفن غلاس، الذي ضبط وهو يخترع كثيراً من مصادره.



مقترحات وصياغات معدلة متعلقة بمشروع قانون المطبوعات والنشر مقدمة إلى لجنة التوجيه الوطني في مجلس النـواب الأردني

حضرات السادة النواب رئيس وأعضاء لجنة التوجيه الوطني
تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى مشروع قانون المطبوعات والنشر المقدم من الحكومة إلى البرلمان ، وحيث أن المشروع تعرض بحق إلى جملة من الانتقادات المحقة وذلك لتعارضه مع أحكام الدستور ومبادئ الميثاق الوطني وأحكام المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وخاصة المادة ١٩ من الإعلان ومن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وهو معاهدة دولية انضم الأردن إليها منذ عام ١٩٦٧ مما يجعله ملزماً باحترام أحكام هذه المعاهدة ، وتجنباً للتكرار نؤكد أهمية إعادة النظر بصورة شاملة بهذا المشروع واقتراحنا الأساسي يتمثل في إلغاء سن قانون خاص للمطبوعات والنشر ذلك انه لا حاجة لمثل هذا القانون طالما أن مختلف المسائل التي يعالجها هذا القانون هي موضوع عدة قوانين مما يريح المشرع والقاضي والنقد والمواطن على حد سواء ، فقانون الشركات يعالج مسائل التسجيل والترخيص حيث تتضمن نصوصه والإجراءات المتبعة بموجبه على ما يوجب الحصول على موافقة الجهة الرسمية المعنية بأهداف وغايات الشركة أو السجل التجاري. كما يعالج قانون نقابة الصحفيين المسائل المتعلقة بمهنة الصحافة. ويعالج قانون العقوبات الجرائم المرتكبة بواسطة النشر أو الكتابة وينص على العقوبات المقررة لكل جريمة، ويتناول قانون حماية حق التأليف الأمور المتعلقة بذلك، وهناك عدد من الأنظمة التي تتناول مسائل الإيداع والرقابة على المصنفات وغيرها مما يغطي كافة المواضيع ، ويمكن للقضاء والقضاء المستعجل أن يتخذ بناء على طلب المتضرر سواء كان جهة رسمية أو مواطن عادي أو هيئة أي قرار لازم أو ضروري بما فيه مصادرة المطبوعات المنطوية على جرائم أو حجزها أو إيقاع العقوبات المقررة لها .

ويلاحظ أن قانون المطبوعات والنشر لعام ١٩٩٣ وضع بهدف الحد من غلواء العقوبات المقررة على جرائم النشر والتي تعتبر في معظمها وبالمحصلة النهائية جرائم رأي وليراعي مقتضيات حرية الرأي والتعبير وعدم جواز تقييدها إلا في حالة الطوارئ التي يجيز الدستور بسببها فرض قيود محدودة على الصحف فقط وكان من المأمول أن ينهض قانون خاص للمطبوعات بمهمة حماية الحريات الصحفية وحرية الرأي والتعبير وأن يحد من العقوبات الشديدة المقررة لهذا النوع من الجرائم بموجب قانون العقوبات ، أما إذا كان من شأن إقرار قانون للمطبوعات مضاعفة القيود والجزاءات والمحظورات فإن عدم وجود قانون خاص يصبح أكثر توافقاً مع الدستور ومع المرجعيات القانونية واجبة الاحترام ، وأكثر استجابة لمتطلبات البناء الديمقراطي .

وإذا كان لا بد من قانون للمطبوعات والنشر بالرغم من الملاحظات العامة سابقة الذكر فإننا نتقدم إليكم بمقترحات محددة نأمل أن تسهم في إقرار قانون عصري مقبول للمطبوعات والنشر وإننا على استعداد لمناقشة هذه التعديلات معكم وتزويدكم بكل ما يتوفر لدينا من مراجع ذات علاقة يمكن أن تفيدكم في سعيكم لترجمة إرادة الشعب إلى تشريع يكفل الحق في الوصول إلى المعلومات ويضمن حرية الرأي والتعبير وينقذ سمعة الوطن مما تتعرض له بسبب هذا المشروع ويؤكد الحرص على المضي في النهج الديمقراطي المستند إلى احترام حقوق الإنسان وإطلاق الحريات العامة .

مع خالص تمنياتنا لجهودكم الخيرة بكل التوفيق .

المركز العربي الدولي للدراسات الإعلامية
فريق العمل الفني بمشروع قانون المطبوعات والنشر
[illegible]

مشروع قانون رقم ( ) لسنة ١٩٩٨
قانون المطبوعات والنشر

المادة (١):
يسمى هذا القانون (قانون المطبوعات والنشر لسنة ١٩٩٨) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

التعديل المقترح

المادة (١)
(لا تعديل)

تعريفات

المادة (٢):
يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك
الوزارة: وزارة الاعلام او الجهة الرسمية التي تتولى شؤون الاعلام
الوزير: وزير الاعلام او الوزير الذي يتولى شؤون الاعلام.
الدائرة: دائرة المطبوعات والنشر
المدير: مدير عام الدائرة
النقابة: نقابة الصحفيين الاردنيين
الشخص: الشخص الطبيعي او المعنوي
المطبوعة: كل وسيلة دونت فيها المعاني او الافكار او الكلمات بالحروف او الاشكال او الارقام او الرموز او الصور او بالرسوم او بالضغط او بالحفر
المطبوعة الدورية: المطبوعة الصحفية والمتخصصة بكل انواعها والتي تصدر في فترات منتظمة وتشمل

أ – المطبوعة الصحفية وتشمل ما يلي
١ – المطبوعة اليومية: المطبوعة التي تصدر يوميا بصورة مستمرة باسم معين وارقام متتابعة وتكون معدة للتوزيع على الجمهور.
٢ – المطبوعة غير اليومية: المطبوعة التي تصدر بصورة منتظمة مرة في الاسبوع او على فترات اطول وتكون معدة للتوزيع على الجمهور
ب – المطبوعة المتخصصة: المطبوعة التي تختص في مجال محدد وتكون معدة للتوزيع على المعنيين بها او على الجمهور وذلك حسبما تنص عليه رخصة اصدارها.
ج – نشرة وكالة الانباء: النشرة المعدة لتزويد المؤسسات الصحفية بالاخبار والمعلومات والمقالات والصور والرسوم سواء كانت يومية او اسبوعية او شهرية.
الصحافة: مهنة اعداد وتحرير الاخبار والتقارير والتحليلات والتحقيقات والمقابلات والمقالات ونشرها مقروءة او مسموعة او مرئية.
الصحفي: كل من تتوافر فيه الشروط المنصوص عليها في قانون نقابة الصحفيين المعمول به واتخذ الصحافة مهنة له وفقا لاحكامه.
مراسل وسيلة الاعلام الخارجية: كل شخص مهما كانت جنسيته يمارس مهنة الصحافة مع وسائل الاعلام غير الاردنية.
المطبعة: المكان والاجهزة المعدة لانتاج المطبوعات بانواعها واشكالها ومراحلها المختلفة ولا يشمل هذا التعريف الالات الطابعة والكاتبة والناسخة والات التصوير المعدة للاغراض الاخرى غير النشر
دار النشر: المؤسسة التي تتولى اعداد المطبوعات وانتاجها وبيعها.
دار التوزيع: المؤسسة التي تتولى توزيع المطبوعات او بيعها.
دار النشر والتوزيع: المؤسسة التي تتولى اعمال دار النشر ودار التوزيع في آن واحد.
المكتبة: المحل التجاري المخصص لبيع الكتب واعراضها ...
الكتابية: [illegible] والمطبوعات الاخرى.
دار الدراسات والبحوث: المؤسسة التي تتولى اجراء الدراسات والبحوث وتقديم الاستشارات في [illegible]
[illegible] والثقافية والاقتصادية والاستهلاكية وغيرها
دار قياس الرأي العام: المؤسسة التي تتولى اجراء [illegible] الرأي العام حول [illegible]
[illegible] الوسائل.
دار الترجمة: المؤسسة التي تتولى اعمال الترجمة [illegible]
مكتب الدعاية والاعلان: المكتب الذي يتولى اعمال الاعلان والدعاية [illegible]

التعديل المقترح

المادة (٢)

التعريفات

[illegible]
الصحافة: [illegible]
الصحفي: كل من إتخذ من الصحافة مهنة له

«حقوق الصحافة وواجباتها»

المادة (٣)
الصحافة حرة وحرية الرأي مكفولة لكل اردني وله ان يعرب عن رأيه بحرية بالقول والكتابة والتصوير والرسم وغيرها من وسائل التعبير والاعلام

التعديل المقترح

المادة (٣)
"حرية الصحافة والنشر وحرية الرأي مكفولة ولكل اردني ان يعبر عن رأيه بحرية

المادة (٤)
تمارس الصحافة مهمتها بحرية في تقديم الاخبار والمعلومات والتعليقات وتسهم في نشر الفكر والثقافة والعلوم في اطار الحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام الحرية الخاصة للاخرين وحرمتها

التعديل المقترح

المادة (٤)
يمكن أن تبقى كما هي مع إشارة في المذكرة إلى اهمية دور ووظيفة الصحافة كمراقب وحارس أمين على مصالح الشعب وكسلطة رابعة

المادة (٥)
على المطبوعات احترام الحقيقة والامتناع عن نشر ما يتعارض مع مبادىء الحرية والمسؤولية الوطنية وحقوق الانسان وقيم الامة العربية والاسلامية

التعديل المقترح

المادة (٥)
الغاؤها

المادة (٦)
تشمل حرية الصحافة ما يلي
أ – اطلاع المواطن على الأحداث والأفكار والمعلومات في جميع المجالات
ب – افساح المجال للمواطنين والاحزاب والنقابات والهيئات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية للتعبير عن افكارهم وآرائهم وانجازاتهم في مجالات نشاطاتهم المختلفة.
ج – الحصول على المعلومات والأخبار والاحصائيات التي تهم المواطن من مصادرها المختلفة وتحليلها وتداولها ونشرها والتعليق عليها
د – حق المطبوعة الدورية والصحفي في [illegible] مصادر المعلومات والأخبار التي [illegible] سرية الا اذا قررت المحكمة [illegible] الدعاوى الجزائية.

التعديل المقترح

المادة (٦)
شطب الجملة " إلا إذا قررت المحكمة [illegible] أثناء النظر في الدعاوى الجزائية " من الفقرة [illegible] من المادة (٦) .
خاصة وأن قانون نقابة الصحفيين [illegible] حديثاً قد تضمن حق إخفاء مصدر المعلومات.

تعديل (أ) لتصبح
أ إضافة ... وتمكينه من ممارسة [illegible] الحصول على المعلومات .

المادة (٧):
آداب مهنة الصحافة وأخلاقياتها ملزمة [illegible] وتشمل
أ – الحفاظ على الحريات العامة واحترام [illegible] وعدم المس بحريتهم وحرمة حياتهم الخاصة
ب – اعتبار حرية الفكر والرأي والتعبير [illegible] حقا للصحافة والمواطن على السواء.
ج – التوازن في عرض المادة الصحفية [illegible] موضوعية ومتكاملة.
د – الدقة والنزاهة والموضوعية في [illegible] والتحليل والتعليق.
هـ – الامتناع عن نشر كل ما من شأنه [illegible] العنف والتعصب والبغضاء او يدعو إلى [illegible] الطائفية او الاقليمية.

التعديل المقترح

المادة (٧)
فقرة (أ)
أ- إحترام الحريات العامة وحقوق [illegible] وحياتهم الخاصة .

المادة (٨):
تعمل الجهات الرسمية على تسهيل [illegible] الصحفي والباحث في الاطلاع على [illegible] ومشاريعها وخططها.

التعديل المقترح

المادة (٨)
للصحفي والباحث الحق في [illegible] المعلومات وعلى الجهات الرسمية [illegible] الإطلاع على برامجها ومشاريعها وخططها.

المادة (٩):
أ – تنظم الدائرة عملية اعتماد [illegible] الاعلام الخارجية بموجب [illegible] ان يراعي في ذلك شرط التعامل بالمثل.
ب – يحظر على الصحفي [illegible] اي جهة اجنبية الا [illegible] الفقرة (أ) من هذه المادة.

التعديل المقترح

المادة (٩)
(تعدل)
[illegible]

الصحفي الوارد في هذا القانون ممارسة مهنة الصحافة بأي شكل من اشكالها بما في ذلك مراسلة وسائل الاعلام الخارجية او تقديم نفسه على انه صحفي.
ب – لا يجوز لأي مطبوعة ان تستخدم شخصا لا ينطبق عليه تعريف الصحفي للعمل صحفيا فيها لغير غايات التدريب المنصوص عليها في قانون النقابة.
ج – يمنع على اي مطبوعة أن تستخدم موظفا حكوميا صحفيا فيها الا بموافقة مسبقة من الجهة الرسمية المختصة على ان يجري تجديد الموافقة سنويا بقرار من الوزير بناء على تنسيب المدير العام.

التعديل المقترح

المادة (١٠)
شطب أ – ب والإكتفاء ب (ج) حتى كلمة المختصة

«الترخيص»

المادة (١١):
أ – تمنح الرخصة لاصدار مطبوعة صحفية للجهات التالية:
١ – الصحفي
٢ – الشركة الصحفية التي اسست وسجلت لغايات اصدار المطبوعات الصحفية ولا يجوز ان يزيد مجموع مساهمة غير الاردنيين على ٢٥٪ من راسمالها.
٣ – الحزب السياسي المرخص.
ب – مع مراعاة أحكام الفقرتين (أ) و(ب) من المادة ١٢ من هذا القانون يجوز للشركة التي يزيد راسمالها على مليون دينار تملك اكثر من مطبوعة صحفية.
ج – لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير منح رخصة لاصدار النشرات للجهات التالية.
١ – وكالة الانباء الاردنية
٢ – وكالة انباء اجنبية شريطة المعاملة بالمثل وان يكون رئيس تحرير النشرة المسؤول صحفيا اردنيا.

التعديل المقترح

المادة (١١)
تمنح الرخصة لإصدار مطبوعة .
(للأشخاص الطبيعيين او المعنويين) وفقاً لأحكام هذا القانون
ذلك ان الأفراد من غير الصحفيين وهيئات المجتمع المدني من حقها إصدار المطبوعات الصحفية والمتخصصة والنص الحالي يستثني هؤلاء من حق الحصول على الرخصة .
وتلغى الفقرة (ب) من المادة ويشمل النص أعلاه جميع المطبوعات بما فيه النشرات الوطنية والأجنبية .

المادة (١٢):
يقدم طلب الحصول على اصدار رخصة لاصدار مطبوعة صحفية الى المدير متضمنا البيانات التالية:
١ – اسم طالب الرخصة ومحل اقامته وعنوانه.
٢ – اسم المطبوعة ومكان طبعها وصدورها.
٣ – مواعيد صدورها اذا كانت يومية او اسبوعية او نصف شهرية او فصلية.
٤ – مادة تخصصها فيما اذا كانت سياسية او ادبية او اقتصادية.. الخ.
٥ – اللغة او اللغات التي تصدر بها.
٦ – اسم رئيس التحرير.
ب – اذا قدم طلب الترخيص غير مستوف للبيانات والشروط المطلوبة بمقتضى الانموذج المعد لهذه الغاية فعلى المدير تبليغ مقدم الطلب لاستكمال النواقص الواردة فيه خلال اسبوعين، واذا لم تستكمل خلال مدة اقصاها ثلاثة اشهر اعتبر طلب الترخيص في حكم الملغي.

التعديل المقترح

المادة (١٢)
إضافة جملة " ولا يمنع هذا الإلغاء المؤقت طالب الترخيص من تقديم طلبه مرة أخرى مستكملاً متطلبات الترخيص في أي وقت من الأوقات". على نهاية الفقرة (ب) من المادة (١٢) (النقابة طلبت إلغاء الفقرة) (حزب المستقبل مع هذا التعديل)
تعدل " يقدم طلب الترخيص لإصدار مطبوعة صحفية إلى الوزير متضمناً
بدلاً من المدير
خاصة وأن التنسيب لمجلس الوزراء يكون من الوزير .
يمكن للوزير إحالة الطلبات الواردة إلى المدير للتأكد من إستيفائها الشروط ولكن الطلبات والتنسيبات الصادرة بشأنها تكون من الوزير .

وكذلك إستبدال كلمة " المدير " ب " الوزير " في الفقرة (ب) .

المادة (١٣): على الرغم مما ورد في اي تشريع اخر، يشترط لمنح الرخصة للمطبوعة الصحفية فيما يتعلق براسمالها ما يلي.
أ – ان لا يقل رأسمالها المدفوع عن نصف مليون دينار اذا كانت مطبوعة يومية.
ب – ان لا يقل راسمالها المدفوع عن مائة وخمسين الف دينار اذا كانت مطبوعة غير يومية.
ج – تستثنى المطبوعة الصحفية اليومية وغير اليومية التي يرغب اي حزب سياسي اصدارها من الحد الادنى من راس المال المنصوص عليه في كل من الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة.

التعديل المقترح

المادة (١٣)
شطب المادة (يترك امر رأسمال لقوى السوق) .

المادة (١٤):
على مالك المطبوعة الدورية تقديم ضمانة نقدية او كفالة بنكية متجددة الى الوزير وذلك لضمان ما قد يترتب عليه في هذا القانون من غرامات او تعويضات او رسوم على النحو التالي:
١ – مائة الف دينار للمطبوعة اليومية.
٢ – خمسون الف دينار للمطبوعة غير اليومية.
٣ – عشرون الف دينار للمطبوعة المتخصصة.

التعديل المقترح

المادة (١٤)
تشطب .

المادة (١٥):
أ – يقدم طلب الحصول على رخصة اصدار مطبوعة متخصصة الى المدير على الانموذج الذي تعده الدائرة لهذه الغاية.
ب – اذا قدم الطلب غير مستوف للشروط والبيانات المطلوبة في الانموذج فعلى المدير تبليغ مقدم الطلب باستكمال النواقص خلال مدة اسبوعين واذا لم يستجب خلال ثلاثة اشهر يعتبر طلب الترخيص بحكم الملغي

التعديل المقترح

المادة (١٥)
تضاف جملة " ولا يمنع هذا الإلغاء المؤقت طالب الترخيص من تقديم طلبه مرة اخرى مستكملاً متطلبات الترخيص في اي وقت من الأوقات " إلى نهاية الفقرة (ب) من المادة (٥١) .

المادة (١٦):
يشترط لمنح رخصة اصدار المطبوعة المتخصصة ان لا يقل راسمالها المدفوع عن عشرين الف دينار على الرغم من احكام اي تشريع اخر.

التعديل المقترح

المادة (١٦)
تشطب

المادة (١٧):
يستثنى من شرط رأس المال المنصوص عليه في المادة (١٦) من هذا القانون وشرط تقديم الضمانة النقدية او الكفالة البنكية المنصوص عليها في المادة (١٤) من هذا القانون المطبوعات المتخصصة الصادرة عن الوزارات والدوائر والمؤسسات الرسمية العامة والجامعات والمؤسسات الاهلية ذات النفع العام بموافقة الوزير بناء على تنسيب المدير.

التعديل المقترح

المادة (١٧)
تشطب

المادة (١٨):
أ – يقدم طلب الحصول على رخصة انشاء مطبعة او دار نشر او دار توزيع او دار للدراسات والبحوث او دار قياس للرأي العام او دار الترجمة او مكتب للدعاية والاعلان الى المدير على الانموذج الذي تعده الدائرة لهذه الغاية...
ب – تحدد البيانات والاجراءات الخاصة بتقديم الطلب للحصول على الرخصة المنصوص عليها في الفقرة (أ)من هذه المادة بما في ذلك ادخال التغيير او التعديل على مضمون الرخصة واجراءات التنازل عنها بموجب نظام يصدر بمقتضى هذا القانون.
ج – اذا قدم الطلب غير مستوف للشروط والبيانات المطلوبة في الانموذج فعلى المدير تبليغ مقدم الطلب لاستكمال النواقص الواردة فيه خلال اسبوعين واذا لم يستجب خلال ثلاثة اشهر يعتبر الطلب بحكم الملغي.

التعديل المقترح

المادة (١٨)
تخضع الهيئات والمؤسسات المشار إليها في البند (أ) من هذه المادة لأحكام القانون التجاري او قانون الشركات بما فيه المؤسسات المسجلة كشركات مدنية او غير هادفة لتحقيق الربح كما نصت عليها المادة (٧) فقرة (ج) من قانون الشركات (مرفق)
١) الأساس فيها إستثماري .
٢) قانون الشركات والقانون التجاري يوجب قبل تسجيل المؤسسة او الشركة اخذ رأي الوزارة المعنية وعليه فإن تسجيل مؤسسة ذات علاقة بالمطبوعات والنشر تخضع لإستمزاج وزارة الإعلام وهي بدورها تستمزج الدائرة .
٣) أن التخوف من نشاط هذه المؤسسات لصالح جهات أجنبية في غير محله، كون هذا النوع من النشاط يمكن ممارسته بأساليب عديدة اخرى دون حاجة إلى إنشاء مؤسسات وطنية أردنية .

المادة (١٩).
يجب ان يكون لكل من المؤسسات المذكورة في المادة (١٨) من هذا القانون مدير مسؤول تتوافر فيه الشروط التالية:
أ – ان يكون اردنيا ومقيما اقامة دائمة في المملكة.
ب – غير محكوم بجناية او جنحة مخلة بالشرف والاخلاق.
ج – ان يكون متفرغا تفرغا تاما ولا يجوز للشخص الواحد ان يكون مديرا مسؤولا لاكثر من مؤسسة
د – ان يكون حاصلا على مؤهلات علمية وعلى خبرات عملية تتناسب مع متطلبات عمل المؤسسة التي سيتولى ادارتها حسب مقتضى الحال وفق التعليمات التي يصدرها الوزير لهذه الغاية

التعديل المقترح

المادة (١٩)
تعدل لتنص على أنه :
يشترط ان يكون مدير دار النشر او دار الدراسات والبحوث او دار قياس الرأي العام .

أ- اردني
ب-
ج-
د- مؤهلات علمية (او) خبرات عملية .
تلتزم وزارة الصناعة والتجارة بنص قانون المطبوعات وبالتالي لا ضرورة لتكرار النصوص .

المادة (٢٠):
أ – يصدر مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير قراره بشأن طلب ترخيص المطبوعة الصحفية خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ تقديم الطلب ويبلغ طالب الترخيص بهذا القرار خلال خمسة عشر يوما على الاكثر من تاريخ صدوره.
ب – يصدر الوزير قراره بشأن طلب ترخيص المطبوعة المتخصصة خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه ويبلغ طالب الترخيص بهذا القرار خلال خمسة عشر يوما على الاكثر من تاريخ صدوره.
ج – يصدر الوزير قراره بشأن طلب ترخيص اي من المؤسسات المذكورة في المادة (١٨) من هذا القانون خلال ثلاثين يوما من تقديم الطلب ويبلغ طالب الترخيص بهذا القرار خلال خمسة عشر يوما على الاكثر من تاريخ صدوره.

التعديل المقترح

المادة (٢٠)
يضاف على الفقرة (أ) وإلا إعتبر الطلب مقبولاً.
وكذلك على نهاية الفقرة (ب) .
وتشطب الفقرة (ج) .
وفي حالة صدور القرار بالرفض بشرط أن يكون معللاً ويكون خاضعاً للطعن لدى محكمة العدل العليا...

المادة (٢١):
مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في هذا القانون يمنح الترخيص لاصدار مطبوعة صحفية لمالك المطبوعة الصحفية وله التنازل عنها للغير بكاملها او بأي جزء منها شريطة موافقة المدير المسبقة على ان تراعى في ذلك الشروط التالية.
أ – ان يبلغ المتنازل المدير اشعارا برغبته في ذلك التنازل قبل ثلاثين يوما من التاريخ المحدد لوقوعه.
ب – ان تتوافر في المتنازل له الشروط المنصوص عليها في هذا القانون التي تسمح له بتملك المطبوعة او تملك اي جزء منها.
ج – ان يتقدم المتنازل له طلبا الى المدير قبل ثلاثين يوما من التاريخ المحدد لوقوع التنازل يبين فيه رغبته في ذلك.
د – ان يتم التنازل لدى الدائرة وفقا للاجراءات التي يحددها الوزير بتعليمات يصدرها لهذه الغاية.

التعديل المقترح

المادة (٢١)
شريطة موافقة " المدير " تشطب

المادة (٢٢):
تعتبر رخصة المطبوعة الدورية ملغاة حكما في اي من الحالات التالية:
أ – اذا لم تصدر المطبوعة الصحفية خلال ثلاثة اشهر من تاريخ منح الرخصة
ب – اذا توقفت المطبوعة اليومية لمدة ثلاثة اشهر متصلة.
ج – اذا توقفت المطبوعة غير اليومية التي تصدر بصورة منتظمة مرة في الاسبوع عن اصدار اثني عشر عددا متتاليا.
د – اذا توقفت المطبوعة غير اليومية التي تصدر بصورة منتظمة في مدة اطول من الاسبوع اربعة اعداد متتالية.
هـ – اذا تنازل مالكها عنها كليا او جزئيا او ادخل شريكا فيها خلافا لاحكام المادة (٢١) من هذا القانون.
و – اذا تم تغيير شروط الترخيص بما في ذلك مضمون تخصصها دون الحصول على موافقة مسبقة من المدير.

التعديل المقترح

المادة (٢٢)
(و) موافقة مسبقة من " الوزير " بدل " المدير "

المادة (٢٣)
لا يمنح مالك المطبوعة الصحفية الملغاة رخصتها وفقا لاحكام المادة (٢٢) من هذا القانون ترخيصا جديدا لاصدارها قبل مضي سنة من تاريخ الغاء الرخصة

التعديل المقترح

المادة (٢٣)
تشطب

«تنظيم عمل الصحافة والنشر»

المادة (٢٤).
أ – على المطبوعة الدورية ان تعتمد في مواردها على مصادر مشروعة معلنة ومحددة ويحظر عليها تلقي اي دعم مادي او توجيهات من اي دولة او جهة خارجية.
ب – على المطبوعة الدورية تزويد المدير بنسخة من موازنتها السنوية مع البيانات المتعلقة بمواردها ومصادر تمويلها ووضعها المالي.

التعديل المقترح

المادة (٢٤)
تشطب الفقرة (ب) من المادة .

المادة (٢٥):
يشترط في مالك المطبوعة الدورية ما يلي:
أ – ان يكون اردني الجنسية ومقيما اقامة دائمة في المملكة.
ب – غير محكوم بجناية او جنحة مخلة بالشرف والاخلاق.

التعديل المقترح

لا تعديل
المادة (٢٦):
على مالك المطبوعة الصحفية ان يتخذ في مكان

بارز فيها وبشكل واضح اسمه واسم رئيس تحريرها المسؤول ومكان وتاريخ صدورها وبدل الاشتراك فيها واسم المطبعة التي تطبع فيها وان يقدم اشعارا للمدير باي تغيير او تعديل يطرا على ذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ وقوع التغيير او التعديل.

التعديل المقترح

لا تعديل

المادة (٢٧):
أ – يجب ان يكون لكل مطبوعة صحفية رئيس تحرير مسؤول يشترط فيه ما يلي:

١ – ان يكون اردنيا مقيما اقامة دائمة في المملكة
٢ – ان يكون قد عمل في مهنة الصحافة متفرغا تفرغا تاما لمدة لا تقل عن عشر سنوات.
٣ – ان يكون عضوا في نقابة الصحفيين
٤ – ان لا يكون رئيس تحرير مسؤولا عن مطبوعة اخرى.
٥ – ان لا يمارس اي عمل اخر في المطبوعة التي يراس تحريرها او في غيرها.
٦ – ان يتقن لغة المطبوعة التي سيعمل رئيس تحرير مسؤولا لها قراءة وكتابة واذا كانت تصدر باكثر من لغة يجب عليه ان يتقن على ذلك الوجه اللغة الاساسية للمطبوعة وان يلم الماما كافيا باللغات الاخرى.
٧ – غير محكوم بجناية او جنحة مخلة بالشرف او الاخلاق، ولم يسبق ان حكم عليه قضائيا او تاديبيا بعقوبة المنع من ممارسة مهنة الصحافة.

ب – لا تنطبق احكام الفقرة (أ) من هذه المادة على رئيس تحرير المطبوعة التي يصدرها الحزب السياسي باستثناء ما ورد في البنود (١) و(٤) و(٦) و(٧) منها.
ج – رئيس التحرير مسؤول عما ينشر في المطبوعة التي يراس تحريرها كما يعتبر مسؤولا مالك المطبوعة او مصدرها وكاتب المقال الذي نشر مقاله فيها.
د – لا يجوز ان يكون للمطبوعة الدورية اكثر من رئيس تحرير واحد.

التعديل المقترح

المادة (٢٧)
– تشطب الفقرات (٢–٧) وتبقى (٧) كما هي من الفقرة (أ) .

– تشطب الفقرة (ب) .
–شطب مالك المطبوعة من الفقرة (ج) .
–الإبقاء على فقرة (١) . وتعديل الفقرة (٧) لتصبح
– غير محكوم بجناية او بجنحة ماسة بالامانة .
حيث ان مفهوم ومدلول عبارات الاخلاق والشرف تتصل بامور الشخصية لا علاقة لها بالعمل الصحفي .

المادة (٢٨):
أ – يفقد رئيس التحرير المسؤول في المطبوعة الصحفية صفته هذه في اي من الحالات التالية:

١ – الاستقالة.
٢ – اذا فقد احد الشروط المنصوص عليها في المادة (٢٧) من هذا القانون.
٣ – اذا انقطع عن عمله مدة شهرين متتاليين دون عذر يقبله المدير.

ب – اذا حصلت اي حالة من الحالات المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة فعلى مالك المطبوعة او مصدرها تعيين رئيس تحرير مسؤول لمطبوعته خلال ستين يوما من تاريخ خلو المركز واذا تخلف عن ذلك يصدر الوزير استنادا الى تنسيب المدير قرارا بايقاف المطبوعة عن الصدور الى ان يتم تعيين رئيس تحرير خلال مدة اقصاها ستة اشهر.

التعديل المقترح

المادة (٢٨)
تعدل الفقرة أ/ ٣ لتصبح ..... دون عذر مقبول
وان كان يفضل شطبها .
(تشطب)

المادة (٢٩):
اذا تغيب رئيس التحرير المسؤول فيكون مالك المطبوعة الصحفية او مصدرها مسؤولا مسؤولية كاملة عما تنشره الى ان [illegible]

التعديل المقترح

المادة (٢٩)
كما هي

المادة (٣٠)
يجب ان يكون لكل مطبوعة [illegible]
تحرير مسؤول تتوافر فيه الشروط التالية
١ – ان يكون اردنيا
٢ – ان يكون حاصلا على مؤهل علمي [illegible] مباشرة بموضوع تخصص المطبوعة او [illegible] معتمدة في ذلك الموضوع لا تقل عن [illegible] يقبلها الوزير بناء على توصية من المدير
٣ – غير محكوم بجناية مخلة بالشرف او الاخلاق

التعديل المقترح

المادة (٣٠)
تعدل وفقاً لنص المادة (١٧)

المادة (٣١)
أ – يحظر على المطبوعة المتخصصة [illegible] في غير المجال المرخص به او تغيير [illegible] دون الحصول على موافقة مسبقة من الوزير بناء على توصية من المدير
ب – يجب على كل مطبوعة [illegible] الدائرة بخمس نسخ عند صدور كل عدد من اعدادها

التعديل المقترح

المادة (٣١)
شطب

المادة (٣٢).
أ – اذا نشرت المطبوعة الصحفية خبرا غير صحيح او مقالا يتضمن معلومات غير صحيحة فيحق للشخص الذي يتعلق به الخبر او المقال الرد على الخبر او المقال او المطالبة بتصحيحه وعلى رئيس التحرير المسؤول نشر الرد او التصحيح مجانا في العدد الذي يلي تاريخ ورود اي منهما في المكان والحروف نفسها التي نشر فيها الخبر او المقال في المطبوعة الصحفية
ب – اذا نشرت المطبوعة الصحفية خبرا غير صحيح او مقالا يتضمن معلومات غير صحيحة تتعلق بالمصلحة العامة، فعلى رئيس التحرير المسؤول ان ينشر مجانا الرد او التصحيح الخطي الذي يرده من الجهة المعنية او من المدير في العدد الذي يلي تاريخ ورود الرد او التصحيح وفي المكان والحروف نفسها التي ظهر فيها الخبر او المقال في المطبوعة الصحفية
ج – تطبق احكام الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة على اي وسيلة اعلام اجنبية وعلى مراسليها، كما تطبق احكام الفقرة (ج) من المادة (٥١) من هذا القانون على وسيلة الاعلام الخارجية وعلى مراسليها

التعديل المقترح

المادة (٣٢)
كما هي
شطب الفقرة (ج) من المادة
مع ملاحظة التعديل على المادة (٥١) لاحقاً

المادة (٣٣).
لرئيس التحرير المسؤول للمطبوعة الصحفية ان يرفض نشر الرد او التصحيح الذي يرده استنادا للمادة (٣٢) من هذا القانون في اي من الحالات التالية
أ – اذا كانت المطبوعة الصحفية قد صححت الخبر او المقال قبل ورود الرد او التصحيح اليها بصورة دقيقة وكافية
ب – اذا كان الرد او التصحيح موقعا باسم مستعار او مكتوبا بلغة غير اللغة التي حرر بها الخبر او المقال الذي تم الرد عليه
جـ – اذا كان مضمون الرد او التصحيح مخالفا للقانون او النظام العام ومنافيا للآداب العامة

التعديل المقترح

المادة (٣٣)
كما هي

المادة (٣٤):
أ – اذا امتنعت الجهة المسؤولة عن اي مطبوعة تصدر خارج المملكة بتوزيع [illegible] عن نشر الرد او التصحيح وفقا لاحكام المادة (٣٢) من هذا القانون فللمستدعي ان يطلب ادخال المطبوعة الى المملكة [illegible] [illegible]

هذه الجهة [illegible]
[illegible] احكام الفقرة (أ) من هذه المادة على اي وسيلة اعلام خارجية

التعديل المقترح

المادة (٣٤)
[illegible]

المادة (٣٥)
أ – لا يجوز [illegible] التصحيح او [illegible] مقالا لاي [illegible]
الصحفي
ب – اذا [illegible] مطبوعة [illegible] [illegible] او [illegible] على المطبوعة [illegible] [illegible]

التعديل المقترح

المادة (٣٥)
كما هي

المادة (٣٦)
أ – على [illegible] [illegible] [illegible]
ب – [illegible] [illegible] القانون.

التعديل المقترح

المادة (٣٦)
[illegible]
[illegible] المطبوعات.

المادة (٣٧)
يدون في كل مطبوعة اسم مؤلفها وناشرها وعنوان كل منهما والمطبعة التي طبعت فيها وتاريخ طباعتها

التعديل المقترح

المادة (٣٧)
كما هي

المادة (٣٨)
لا تسري احكام هذا القانون المتعلقة بالمطبوعات [illegible] [illegible] [illegible] موافقة [illegible] [illegible]

التعديل المقترح

المادة (٣٨)
تشطب

المادة (٣٩)
على مالك المطبعة او مديرها المسؤول بما في ذلك مطابع الصحف ، القيام بما يلي
أ – الاحتفاظ بسجل يدون فيه اسماء المطبوعات الدورية وعدد النسخ من كل مطبوعة يتم طباعتها
ب – الاحتفاظ بسجل يدون فيه بالتسلسل عناوين المؤلفات التي يطبعها واسماء اصحابها وعدد النسخ المطبوعة من كل منها
ج – ان يبرز السجلين او اي منهما [illegible] المدير [illegible] اذا طلب الاطلاع عليها
د – ان يودع لدى الدائرة نسختين من كل مطبوعة غير دورية تطبع في مطبعته وذلك قبل توزيعها

التعديل المقترح

المادة (٣٩)
شطب الفقرة (د) من المادة

المادة (٤٠)
أ – على كل من يرغب في طبع كتاب في المملكة ان يقدم نسختين من مخطوطة هذا الكتاب الى الدائرة قبل البدء في طبعه، وللمدير اجازة طبعه واذا منع طبعه فلا تسمح [illegible] [illegible] [illegible] الكتاب [illegible] [illegible]

ب – للمدير الغاء اجازة اي كتاب [illegible] [illegible] خالف صاحبها شروطا من شروط الاجازة [illegible] الحذف وعلى المدير ان يصادر جميع النسخ

التعديل المقترح

المادة (٤٠)
تشطب

«المحظورات»

المادة (٤١):
أ – يحظر على مالك المطبعة [illegible] ان يطبع اي مطبوعة كان قد منع [illegible] توزيعها او تداولها او بيعها او طبع اي مطبوعة [illegible] مرخص باصدارها او حظر نشرها.
ب – يحظر طباعة اي كتاب [illegible] دون الحصول على ترخيص خطي من [illegible] والدائرة حق مصادرتها.

التعديل المقترح

المادة (٤١)
تعدل كما يلي :–
يحظر على ...
مع إضافة " بموجب قرار [illegible] محاكم " على نهاية الفقرة (أ).

المادة (٤٢).
أ – يحظر على المطبعة ان تنشر [illegible] او المقالات او التحليلات او المعلومات او [illegible] الكلمات او الرسوم او الصور او [illegible] النشر الاخرى اذا كانت:
١ – تمس بالملك او الاسرة المالكة
٢ – تتعلق بالقوات المسلحة الاردنية او [illegible] الامنية الا اذا اجيز نشرها من المرجع [illegible] الناطق الرسمي باسم الحكومة.
٣ – تمس باستقلال القضاء ونزاهته
٤ – تشتمل على تحقير لاحد الاديان و[illegible] المكفولة حريتها بالدستور او الاساءة اليها
٥ – تسيء الى الوحدة الوطنية او تحرض [illegible] ارتكاب الجرائم او زرع الاحقاد وبذر الكراهية [illegible] والتنافر بين افراد المجتمع.
٦ – تسيء لكرامة الافراد او حرياتهم [illegible] او الاضرار بسمعتهم.
٧ – تتضمن تحقيرا او تشهيرا [illegible] الدول العربية او الاسلامية او الصديقة [illegible] المملكة بالدول الاخرى [illegible]
٨ – تروج للانحراف او تؤدي الى [illegible]
٩ – تتضمن معلومات كاذبة [illegible] المساس بالمصلحة العامة [illegible] العاملين فيها دون ان يقدم [illegible]
١٠ – تشتمل على وقائع الجلسات [illegible] الامة دون الاذن بذلك.
١١ – وثائق حكومية [illegible]
١٢ – تؤدي الى زعزعة [illegible]
١٣ – اعلانات تروج الادوية [illegible] دون ان يجاز نشرها من قبل وزارة الصحة
١٤ – تحرض على الاضراب [illegible] التجمعات العامة غير المرخصة [illegible]
ب – على المدير ان يمنع ادخال المطبوعة [illegible] الخارج اذا تضمنت ما حظر نشره [illegible] القانون او اي قانون اخر.

التعديل المقترح

المادة (٤٢)
استعمال النص التالي:
يحظر على ....
اذا كانت :
١ – تمس بالملك او الاسرة [illegible]
٢ – تمس حقوق [illegible]
٣ – تمس [illegible]
الصحة العامة او [illegible]
وذلك [illegible]
الحقوق [illegible]
بدون [illegible]

[illegible]

العقوبات المنصوص عليها في البند (٣) من الفقرة (أ) من المادة (٥٣) من هذا القانون اذا خالف اي حكم من احكام المادة (٤٢) او اي حكم من احكام المادة (٤٤) من هذا القانون

التعديل المقترح

المادة (٤٣)
تشطب
(أ) و(ب)

المادة (٤٤):
أ – يحظر على المطبوعة نشر كل ما يتعلق باي مرحلة من مراحل التحقيق حول اي قضية او جريمة تقع في المملكة الا اذا اجازت النيابة العامة ذلك.
ب – يحظر نشر محاضر المحاكم او مداولاتها في اي قضية معروضة عليها قبل صدور الحكم القطعي فيها الا اذا اجازت المحكمة ذلك.
ج – تنطبق احكام الفقرة (أ) من هذه المادة على مراسلي وسائل الاعلام الخارجية وتطبق عليهم العقوبات المنصوص في البند ٣ من الفقرة (أ) من المادة (٥٣) من هذا القانون.

التعديل المقترح

المادة (٤٤)
للمطبوعة ان تنشر كل ما يتعلق باي مرحلة من مراحل التحقيق او المحاكمة حول اي قضية او جريمة ما لم يصدر قرار بمنع النشر عن النائب العام او المحكمة المختصة
ج – تبقى كما هي مع مراعاة التعديل المقترح للمادة ٥٣ من هذا المشروع.

المادة (٤٥):
يحظر على مالك اي مطبوعة صحفية او مصدرها ورئيس تحريرها ومدير تحريرها واي محرر فيها واي مراسل لها واي كاتب اعتاد الكتابة فيها ان يتلقى او يقبل بحكم ملكيته لتلك المطبوعة او ارتباطه او علاقته بها اي معونة او هبة مالية من اي جهة غير اردنية.

التعديل المقترح

المادة (٤٥)
مع اضافة
الا اذا كانت معلنة في نفس المطبوعة.
او الا اذا كانت علانية

المادة (٤٦):
يحظر على كل من دار الدراسات والبحوث او دار قياس الراي العام او كل من اعتاد العمل فيها ان يتلقى او يقبل بحكم ذلك اي معونة او مساعدة او هبة مالية او تمويل من اي جهة غير اردنية وعلى المدير اغلاق المؤسسة التي تخالف اي حكم من احكام هذه المادة مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر ولا تزيد عن ستة اشهر بالاضافة الى تطبيق العقوبات المنصوص عليها في البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (٥٣) من هذا القانون.

التعديل المقترح

المادة (٤٦)
شطب

– الا اذا كانت معلنة وواردة في البيانات الحسابية.
ذلك ان اية جهة ممولة تشترط الالتزام الدقيق باصول الحسابات وان الجهات المانحة تخصص مبالغ لتمويل المنظمات غير الحكومية ولا تبغي ان تحرم المؤسسات الاردنية من نصيبها في هذه الاموال طالما انها تستخدم لغايات مشروعة ولخدمة المجتمع المدني الاردني.

(اجراءات التقاضي)

المادة (٤٧):
أ – تختص محكمة البداية بالنظر في جميع المخالفات التي ترتكب خلافا لاحكام هذا القانون ويتولى المدعي العام التحقيق فيها واصدار القرارات المناسبة بشانها وذلك وفقا للصلاحيات والاجراءات المنصوص عليها في كل من قانون اصول المحاكمات الجزائية وقانون العقوبات المعمول بهما، على ان تعطي المحكمة جميع قضايا المطبوعات التي تقدم اليها صفة الاستعجال بحيث تصدر الاحكام خلال ثلاثة اشهر.
ب – تقام دعوى الحق العام في مخالفات المطبوعات الدورية المنصوص عليها في هذا القانون على مالك المطبوعة ورئيس التحرير المسؤول وكاتب او معد المادة الصحفية فيها باعتبارهم فاعلين اصليين، ويكونون مسؤولين بالتضامن والتكافل عن الحقوق الشخصية الناجمة عن تلك الجرائم وفي نفقات المحاكمة.

ج – تقام دعوى الحق العام في مخالفات المطبوعات غير الدورية المنصوص عليها في هذا القانون على مؤلفها كفاعل اصلي وعلى ناشرها كشريك له واذا لم يكن مؤلف المطبوعة او الناشر معروفا فيلاحق مالك المطبعة ومديرها معا بالدعوى الجزائية.

التعديل المقترح

المادة (٤٧)
أ – تختص محكمة العدل العليا بالنظر في الطعون ضد القرارات الادارية الصادرة بموجب هذا القانون.
ب – تختص محكمة البداية في جميع المخالفات.
ولا يجوز توقيف المشتبه بهم لمخالفتهم احكام هذا القانون ولا يحكم بالسجن في قضايا المطبوعات.
ج – يشطب (مالك المطبوعة) اذا كان شخصا طبيعيا.

المادة (٤٨):
على المدير ان يحرك بالتنسيق مع الجهة المختصة الدعوى اذا كانت المواد المنشورة او المطبوعة تسيء الى الوزارات او الدوائر او المؤسسات الرسمية العامة او تمس بهيبة الدولة او بالاخلاق او الاداب العامة.

التعديل المقترح

المادة (٤٨)
يتم تحريك الشكوى من المتضرر، ويتولى المدير تحريك الشكوى نيابة عن الحكومة او الوزارات او الدوائر او المؤسسات العامة بناء على طلبها.

المادة (٤٩):
اذا نشرت المطبوعة مواد تسيء الى امن الوطن وسلامته ومصلحته او تمس مبادىء الدستور الاردني، فعلى المدير ان يحرك دعوى مستعجلة لدى محكمة البداية وله ان يطلب من المحكمة اتخاذ قرار يتعلق بصدور الصحيفة خلال اربع وعشرين ساعة من تاريخ ايداع الدعوى لديها الى حين البت في الدعوى واكتساب الحكم الدرجة القطعية.

التعديل المقترح

المادة (٤٩)
شطب وردت في المنوعات
اكتفاء بالمادة (٤٢)

المادة (٥٠):
يعتبر اصحاب المطابع والمكتبات ودور النشر والتوزيع مسؤولين بالتضامن عن الحقوق الشخصية ونفقات المحاكمة التي يحكم بها على مستخدميهم في قضايا المطبوعات التي تنطبق عليها احكام هذا القانون.

التعديل المقترح

المادة (٥٠)
كما هي

المادة (٥١):
للمحكمة التي اصدرت الحكم ان تامر المحكوم عليه بنشر الحكم المكتسب الدرجة القطعية بكامله مجانا او نشر خلاصة عنه في اول عدد من المطبوعة الدورية سيصدر بعد تبليغ الحكم وفي ذات المكان من المطبوعة التي نشر فيها المقال موضوع الشكوى وبالاحرف ذاتها وللمحكمة اذا رات ضروريا ان تقضي بنشر الحكم او خلاصة عنه في صحيفتين اخريين على نفقة المحكوم عليه.

التعديل المقترح

المادة (٥١)
كما هي

المادة (٥٢):
أ – اذا خالف رئيس التحرير المسؤول للمطبوعة الصحفية احكام اي من الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (٣٢) من هذا القانون فتقام الدعوى ضده من المتضرر او المدير.
ب – اذا خالفت المطبوعة الصادرة في الخارج نص الفقرة (ج) من المادة (٣٢) من هذا القانون فتقام الدعوى ضدها وضد مراسلها من قبل المدير.

التعديل المقترح
المادة (٥٢)
يراعى التعديل على المادة (٣٢)
بشطب الفقرة (ج) منها فتشطب الفقرة (ب) من المادة (٥٢).

«العقوبات»

المادة (٥٣):
(أ) ١ – يعاقب بغرامة لا تقل عن ثلاثين الف دينار ولا تزيد على خمسين الف دينار كل من ارتكب مخالفة لنص الفقرة (أ) من المادة (٤٢) من هذا القانون بالاضافة الى مصادرة المبلغ الذي حصلت عليه المطبوعة على هذا الوجه لصالح الخزينة.
٢ – اذا امتنع مالك المطبوعة الدورية عن تنفيذ احكام الفقرة (ب) من المادة (٢٤) فيعاقب بغرامة لا تقل عن ثلاثة الاف دينار ولا تزيد على خمسة الاف دينار وللمدير ان يطلب من المحكمة تعليق صدور المطبوعة الدورية الى حين الاستجابة للطلب وعلى المحكمة ان تصدر قرارها خلال اربع وعشرين ساعة من تاريخ تقديم الطلب.
٣ – يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسة عشر الف دينار ولا تزيد عن خمسة وعشرين الف دينار كل من ارتكب مخالفة لاي حكم من احكام المادتين (٤٢) او (٤٤) من هذا القانون.
٤ – يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسة عشر الف دينار ولا تزيد على خمسة وعشرين الف دينار كل من ارتكب مخالفة لاي حكم من احكام المادة (٤٥) من هذا القانون بالاضافة الى مصادرة المبالغ التي حصل عليها اي من المذكورين فيها لصالح الخزينة.
٥ – يتم وقف صدور المطبوعة بقرار من المحكمة في حالة مخالفة اي حكم من الاحكام الواردة في المادتين (٤٢ او ٤٤) من هذا القانون وللوزير السماح باستئناف صدورها بعد دفع الغرامة المحكوم بها ووفقا للضمانات والشروط التي يقررها الوزير.
ب – ١ – اذا تكرر ارتكاب اي من المخالفات الواردة في البنود (١) و(٣) و(٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة خلال ثلاث سنوات تقرر المحكمة المختصة وقف صدور المطبوعة مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر ولا تزيد على سنة بالاضافة الى ايقاع العقوبة المنصوص عليها في هذا القانون.
٢ – اذا تكرر ارتكاب اي من المخالفات الواردة في البنود (١) و(٣) و(٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة للمرة الثالثة خلال خمس سنوات تقرر المحكمة الغاء ترخيص المطبوعة

التعديل المقترح

المادة (٥٣)
بالرغم من اي قانون اخر
أ – لا يعاقب بالحبس على اي من جرائم المطبوعات والنشر.
ب– يحكم بالغرامة على المخالفات للقانون على ان لا تقل عن (٥٠٠) دينار ولا تزيد عن خمسة الاف دينار وفقا لجسامة المخالفة.
ج – ان الحكم بالغرامة ليس بديلا عن الحكم بالتعويض عن الاضرار الفعلية المادية والادبية التي لحقت بالمتضرر اذا طالب بها.

المادة (٥٤):
أ) اذا خالف المحكوم عليه احكام المادة (٥١) من هذا القانون فيعاقب بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على الف وخمسمائة دينار وينشر الحكم الذي امتنع عن نشره على نفقته.
ب – يعاقب بغرامة لا تقل عن الفي دينار ولا تزيد على ثلاثة الاف دينار كل من ادخل الى المملكة بطريقة غير مشروعة مطبوعة واسهم في توزيعها بالاضافة الى مصادرة نسخ المطبوعة.
ج – يعاقب بغرامة لا تقل عن ثلاثة الاف دينار ولا تزيد على خمسة الاف دينار كل من ارتكب مخالفة لاي حكم من احكام المواد (٧) او (٩) او (١٠) او (٢٦) او (٣٢) او (٣٥) او (٣٦) او (٣٧) او (٣٩) او (٤١) من هذا القانون وتضاعف العقوبة في حالة تكرار المخالفة.

التعديل المقترح

(المادة ٥٤)
تشطب

المادة (٥٥):
أ – يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة الاف دينار ولا تزيد على خمسة عشر الف دينار كل من اصدر مطبوعة دورية دون استكمال شروط ترخيصها، ويحرم من حق الحصول على ترخيص لمدة لا تقل عن سنة، كما يحرم رئيس التحرير المسؤول لتلك المطبوعة من تولي مسؤولية اي مطبوعة اخرى مدة لا تقل عن سنة.
ب – يعاقب بغرامة لا تقل عن عشر الاف دينار كل من مارس عملا من الاعمال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (١٨) من هذا القانون دون الحصول على الترخيص اللازم من الدائرة بالاضافة الى اغلاق المؤسسة وللمحكمة مصادرة موجوداتها.

التعديل المقترح

المادة (٥٥)
تشطب

«احكام عامة»

المادة (٥٦).
أ – اذا كانت المخالفة تشكل جرما بموجب احكام اي قانون اخر فيحكم على الفاعل بالعقوبة الاشد.
ب – للاغراض المقصودة من هذا القانون يعد المدير سجلا بالمخالفات التي ترتكبها اي مطبوعة او مؤسسة.

التعديل المقترح

المادة (٥٦)
تشطب
وبالنسبة للفقرة (ب) من المادة (٥٦) فان قيام المدير باعداد سجل المخالفات لا يحتاج الى نص في القانون

المادة (٥٧).
أ – على كل مالك مطبوعة دورية تسري عليه احكام هذا القانون ان يوفق اوضاعه وفقا لاحكامه خلال ستين يوما من تاريخ نفاذ هذا القانون.
ب – يعلق صدور اي مطبوعة صحفية لم توفق اوضاعها بموجب الفقرة (أ) من هذه المادة. واذا استمرت اوضاع الصحيفة بدون توفيق لمدة ثلاثين يوما بعد تعليق صدورها فتعتبر رخصتها ملغاة.
ج – اذا اختل او انتفى اي شرط من شروط ترخيص المطبوعة المتخصصة او المؤسسات المذكورة في المادة (١٨) من هذا القانون فللمدير مطالبتها بتوفيق اوضاعها خلال ستين يوما والا يعتبر ترخيصها في حكم الملغي
د – على المؤسسات المذكورة في المادة (١٨) من هذا القانون توفيق اوضاعها وفق احكامه في مدة لا تتجاوز ستين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

التعديل المقترح

المادة (٥٧)
اضافة بند
(ليس في هذا القانون ما يمس المصالح والحقوق المكتسبة والاوضاع القانونية المستقرة).
ويشطب النص السابق.

المادة (٥٨):
لمجلس الوزراء اصدار الانظمة اللازمة لتنفيذ هذا القانون بما في ذلك تحديد مقدار الرسوم والبدلات التي تستوفيها الدائرة في نطاق تطبيق هذا القانون.

التعديل المقترح

المادة (٥٨)
كما هي

المادة (٥٩)
يلغى قانون المطبوعات والنشر رقم ١٠ لسنة ١٩٩٣ وتعديلاته.

التعديل المقترح

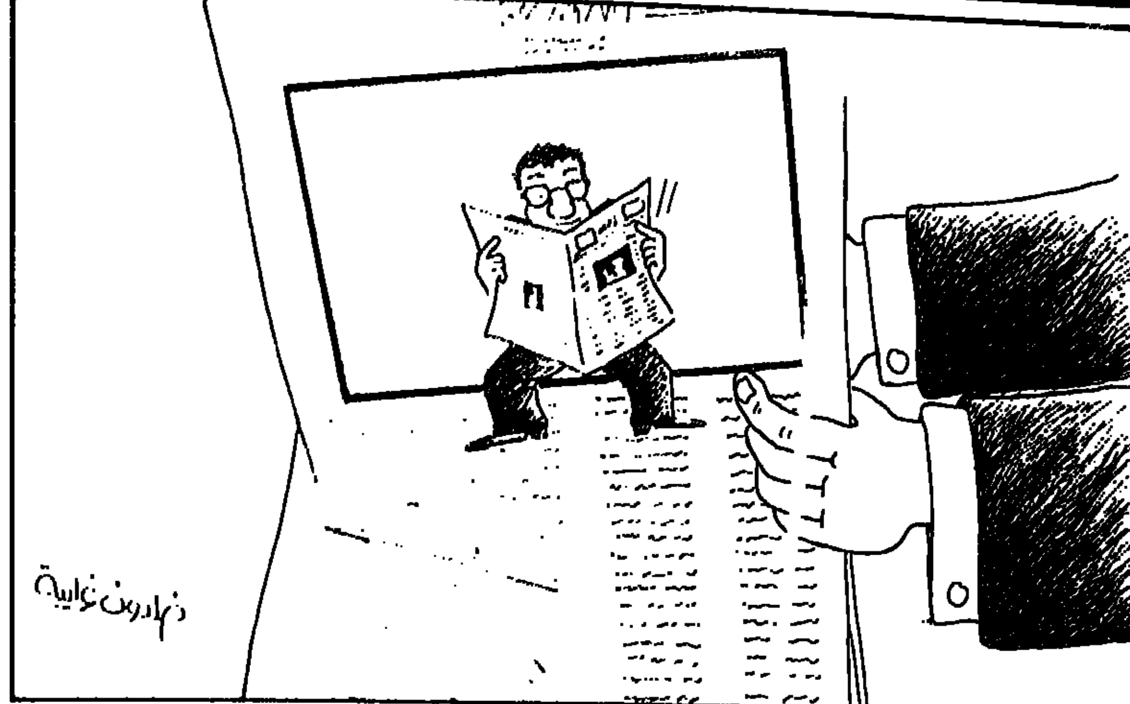
المادة (٥٩)
كما هي

المادة (٦٠):
رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون.

التعديل المقترح

المادة (٦٠)
كما هي

عمان في: ١٩٩٨/٦/٩



رسالة وروح مشروع قانون المطبوعات تفترضان أن الدولة تعرف احسن من غيرها

رامي خوري

لماذا ارسلت الحكومة الى البرلمان مشروع قانون مثير للجدل مثل مشروع قانون المطبوعات والنشر؟

فمشروع القانون مصاغ بشكل غامض، ويحتوي على كثير من القيود، والموانع والعقوبات، ويبدو وكانه يرمي الى تاكيد سيادة سيطرة الدولة على ما يقرأ الناس ويكتبون، وقد اثار اعتراضات غاضبة من حركات حقوق الانسان والصحفيين في الاردن وفي كل انحاء العالم.

ولمشروع القانون هذا ثلاثة ابعاد مختلفة جديرة بالتامل.

الاول يتمثل في الصحافة نفسها، فالتجاوزات التي كانت تقع بين الحين والاخر من بعض الصحف الاسبوعية تجاوزت بشكل واضح حدود الاخلاق المقبولة والحرفة الصحفية، مما جعل جلالة الملك يصرح برغبته في وضع حد لمثل هذه التجاوزات وهي رغبة تجد التاييد الواضح من قبل معظم الاردنيين. ان استجابة الحكومة في مشروع قانون الصحافة قد يستبدل نوعا من التجاوز والسخط بنوع اخر.

ان رسالة وروح مشروع القانون تبدان من الافتراض بان الدولة تعرف احسن من غيرها – وان اي شيء يسمح للاردنيين بقراءته او كتابته يجب الموافقة عليه من قبل رجال مراقبة الفكر في وزارة الاعلام.

ان اكثر نواحي قانون الصحافة اشكالا تتمثل في الطبيعة الغامضة جدا لما هو ممنوع، بما في ذلك نشر المعلومات عن القوات المسلحة والقضاء، او المعلومات التي تضر بالامن الوطني، او تبذر بذور الشقاق، او تلهب الاحقاد داخل المجتمع، وتفسد العلاقات مع الدول الصديقة، وتشجع فساد الاخلاق، وتؤذي المصلحة العامة، وتهز الثقة في العملة الوطنية اضافة الى كثير من الفقرات الاخرى المماثلة.

كل هذه القضايا ينبغي للقوانين ان تتعامل معها، لكن مشروع القانون هذا يستبدل افراط بعض الصحفيين في الصحف الاسبوعية بافراط الدولة.

ان المسائل القليلة التي تشكل مشكلة في الاسبوعيات والتي تعد اهدافا للحماية لمشروع التجاوزات الصحفية، يمكن ان ينبغي التصدي لها بذكاء اكثر، بوضوح قانوني، ونضج سياسي، واحترام لحقوق الاردنيين الذين ينبغي معاملتهم كناضجين. الن لماذا تصرفت حكومتنا في هذه الحالة بنهج يشبه نهج سامي اماشا. النهج التيجيري ازاء الدمقرطة والحريات الصحفية.

ان الجواب، حسب ظني، يكمن في البعد الثاني لهذا الموضوع. الذعر المؤقت للحكومة ومغالاتها في ردة الفعل ازاء التجاوزات الحقيقية، لكن المحدودة للصحافة، وازاء توجيه جلالة الملك بوقف هذه التجاوزات

ينبغي ان نتذكر ان الحكومة ما زالت في طور تعلم واكتشاف طرق ووسائل الدمقرطة، والمفاوضات، والاخذ والعطاء، والاوجه الرئيسة الاخرى للسياسة الديمقراطية وفي مواجهتها للتحدي المعقد الكامن في تحديد وضمان حريات المواطنين بطريقة متطورة ومسؤولة، لم تستطع الحكومة ان تستجمع المزيج الضروري من النضج السياسي، والدقة القانونية، وعقد الاتفاقات بشكل ديمقراطي، ربما لانها تفتقر الى الخبرة الكافية في هذه المجالات، وبدلا من ذلك فانها طرقت السبيل السهل وتراجعت عن الاليات المجربة لرقابة الدولة على ما نفكر فيه ونقوله ونكتبه

اما البعد الثالث والاهم لهذا الجدل فانه يتمثل في الاليات الضعيفة للمساءلة بشكل عام، والتي تعرقل الحكم السياسي في الاردن وفي معظم اقطار العالم العربي. والتطور نحو حكم عربي يستند الى خلق توازن فعال

لقد غضبت الحكومة وغالت في ردة الفعل في هذه الحالة لانها لا تخضع الى اية مساءلة حقيقية. فالبرلمان والقضاء، فيما عدا استثناءات قليلة فقط – يعكسان القيم الايديولوجية الحكومة والمساءلة التقليدية الاكثر فعالية للسلطة التنفيذية جاءت من جلالة الملك، لكن في هذه الحالة فان جلالة الملك نفسه هو الذي بادر بالدعوة العامة لوقف التجاوزات الصحفية. وهكذا تصرفت الحكومة كربة لعمل هنالك، بين المواطنين ككل، اهتمام ضئيل بالطريقة المتشددة، التي تحاول بها الدولة ان تطرح عددا صغيرا من الصحفيين اللامسؤولين. بوضع قيود شاملة على كل قطاع الاعلام، والكتابة والنشر والصحافة.

ان المعارضة لمشروع القانون تعكس المقاومة [illegible] الصفوة المسيسة في عمان، لكنها اقلية صغيرة من المواطنين الاردنيين ككل. وهكذا ستتم الموافقة على قانون الصحافة وسيكون له اثر ضئيل جدا على ما يقرأه الناس ويكتبونه. وسوف تبدو الصحافة في العام القادم مشابهة جدا للصحافة في العام الماضي وفي هذا العام

[illegible] الصحافة والمطبوعات [illegible] الاردن [illegible] الخارج وفي الداخل [illegible] للديمقراطية وحقوق الانسان [illegible] ويثير المعارضة السياسية المحلية، ويؤدي الى [illegible] والديماغوجية للابحاث والاستطلاعات، [illegible] الساحة الفكرية والسياسية العامة

ان معظم هذه [illegible] قد تكون صحيحة، قابلة للمعاقبة وفق القانون، [illegible] المادة (٤٢) من مشروع قانون الصحافة لان هذه [illegible] حسب تعريفي، تضر [illegible] بالامن الوطني، وتخرب العلاقات بين الاردن والاقطار الصديقة، وتضر بالمصلحة العامة، وتدفع الى التجمعات العامة، ومن يدري، ربما تهز الثقة في العملة الوطنية"

ان تمرير هذا القانون المسائل بالاخطاء يلتمس ثمنا متواضعا لسمعة الاردن الوطنية وكرامته، وقد تحسن الحكومة صنعا اذا قامت بتحليل جميع التعليقات التي ثارت في الشهر الماضي، وفسرتها بطريقة سياسية دقيقة، وابتلعت كبرياءها المبالغ فيه في بعض الاحيان، ودفعت قطاع الصحافة الى مستويات اعلى من الحرفية، ونشطت ميولها الديمقراطية، وعادت الى لوحة الرسم

ينبغي على الحكومة ان تعيد صياغة مشروع قانون اكثر ذكاء، واكثر استنارة، واقل ضيق افق، يحقق المعايير الصحفية الاخلاقية والمهنية المشروعة – التي ابرزها جلالة الملك – دون اخضاع الشعب الاردني لجرعات غير ضرورية من التسلط السياسي والقانوني والاخلاقي الجديد.

ليس هنالك اي عيب – بل هو شرف وحكمة – اذا التمست الحكومة على مثل هذا التصحيح في وسط الطريق، واستمعت الى [illegible] الذين صوتوا [illegible] هذا العالم.

المحظورات في قانون المطبوعات

الدكتور فهد الفانك

المفروض ان لا تكون هناك مناطق محظورة على الصحافة الحرة او على الاقل تأتي المحظورات كحالات استثنائية في ظروف خاصة لكن مشروع قانون المطبوعات يجعل الحظر هو القاعدة، والاباحة هي الاستثناء.

جاءت المادة ٤١ بأربعة عشر محظورا كما جديدة بالشطب اكتفاء بالاصول والاعراف المهنية والقوانين الاخرى التي تعاقب على التشهير والقذف والتحقير واطالة اللسان.

المحظور الاول يتعلق بالملك والاسرة المالكة وهو يفترض ان جلالته – وهو رمز لكرامة الشعب والوطن – بحاجة للحماية من صحافة بلاده، وهذا خطأ فادح، لان الصحافة الاردنية تقدس الملك وتتصدى لمن يحاول المساس به من مصادر النشر الخارجية المعادية، فالملك والاردن وجهان لحقيقة واحدة.

ويحظر القانون نشر اي شيء يتعلق بالقوات المسلحة والاجهزة الامنية الا بموافقة المسبقة، اي ان يضع الجيش والامن العام والمخابرات والدفاع المدني فوق مستوى المساءلة، فاذا ارتكب احد هذه الاجهزة تقصيرا او اقترف احد منتسبيها اعتداء او مخالفة محصن اكثر من نواب الامة الذين اعطاهم الدستور حصانة محدودة لا تلزم لمدة ان لم يكن المجلس منعقدا، ولا يعمل بها في حالة التلبس بالجريمة.

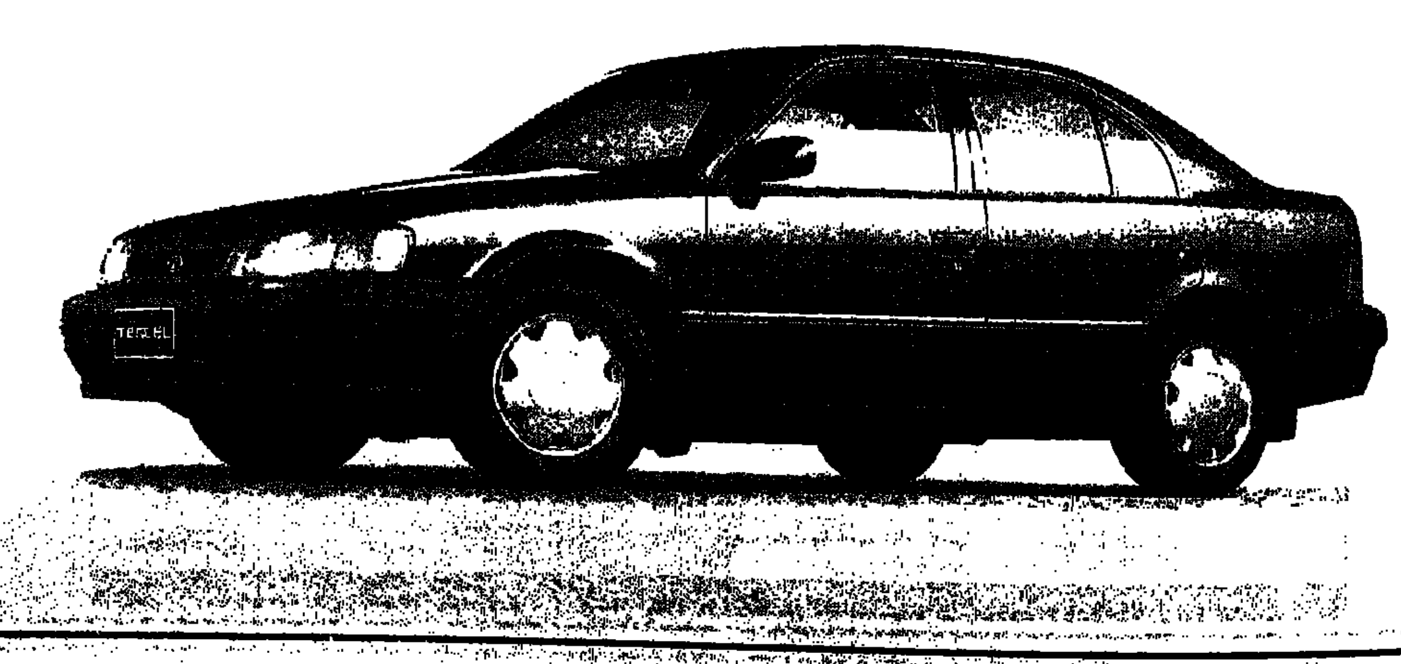
اما القضاء الاردني فما يهم الصحافة هو المحافظة على استقلاله عن السلطة التنفيذية وتدخلاتها، ولا شك بان الصحافة احرص على استقلال القضاء من الحكومة. والقضاء بشر يخطئ ويصيب، ومن حق المختصين ان يطلوا الحكم وينتقدوه والقضاة بشر وليسوا فوق مستوى الخطأ والخطايا. والاشاعات اشد خطرا من النشر المسؤول. واذا نص الدستور على علنية المحاكمات فلماذا يمنع نشر ما تم علنا

واما حماية الاديان والمذاهب من التطاول وهو ما يسمى في بلدان العالم المتقدمة بحرية التجديف، فانها اثر من العصور الوسطى المظلمة وليس في الاردن مشكلة من هذا النوع حتى تمس الاديان بقوة القسر فهي ثابتة مقدسة من عند الله ويجب القانون الوضعي

اما الوحدة الوطنية فانها تستخدم سيفا لارهاب الكتّاب والمفكرين، وكأن الوحدة الوطنية يراد تمريرها بالقوة مع انها تتنفس وحدها بطبيعته.

اما كرامة الافراد وحرياتهم الشخصية فيحميها قانون العقوبات ولا لزوم لمزيد ولا تحقير والتشهير وذم رؤساء الدول العربية والاسلامية او الصديقة فامر غير مفهوم لان التحقير والتشهير والذم ممنوع قانونيا سواء بحق رؤساء او وزراء او افراد ومسائل المتضرر ان يشكو بعيدا عن قانون المطبوعات سواء كان رئيسا ام لم يكن، ولان كثيرا من الرؤساء والزعماء بالشكوى اقل من حق افراد لان من يتصدى للقيادة يجب ان يتسع صدره ويتحمل

ومن المحظورات الاخرى ما يمس العملة العامة او يعكر العلاقات مع اي دولة او المس او يسيء الى اجهزة الدولة او [illegible] ووقائع الجلسات السرية لمجلس النواب [illegible] الاسرار التي [illegible] و٢٠ موظفا) او الوثائق [illegible] الكترونية) او ما [illegible] التحريض على [illegible] مرخص، وكان [illegible] للاضرابات او [illegible]



نقابة الصحفيين .. اضعف النقابات

عبد الله حسنات

بينما تستمر جهود النواب والصحفيين والنشطاء السياسيين والمنافحين عن حقوق الانسان للخروج بقانون مطبوعات عصري متوازن وليبرالي، شهد الوسط الصحفي حدثين هامين في الاسابيع القليلة الاخيرة هما اقرار مجلس النواب لقانون نقابة الصحفيين وانتخاب الصحفيين لمجلس جديد لنقابتهم

ولعل افضل تلخيص لحالة النقابة ومجلسها وقانونها هو المقال الذي كتبه المحامي الاستاذ محمد الصبيحي في جريدة «العرب اليوم» يوم ٩٨/٧/٥ تحت عنوان «اهم النقابات واضعفها».

فبينما تضم نقابة الصحفيين الغالبية العظمى من الصحفيين العاملين في الصحف اليومية والاسبوعية والحزبية اضافة الى موظفي الحكومة في وكالة الانباء الرسمية - بترا - بالاضافة الى اصحاب الصحف فان تاثيرها على المهنة كان وما يزال تاثيرا هامشيا. بل ان تاثيرها (رغم تسميتها بنقابة) على مصالح اعضائها يكاد يكون معدوما رغم انها تضم ٤٤٠ صحفيا من مجموع العاملين في المهنة (بما فيهم الموظفين واصحاب الصحف).

وبعكس النقابات المهنية الاخرى كنقابة الاطباء والمهندسين والمحامين والبياطرة وغيرهم فان نقابة الصحفيين رغم ان العاملين فيها يسيطرون على اهم منبر اعلامي لا تتمتع باي ثقل سياسي في البلاد.

وربما كان ذلك عائد اولاً الى تركيبتها حيث تضم في صفوفها ١٥٠ من الموظفين و ٥٠ من اصحاب الصحف ومديريها وتبعاً لذلك فان نصف اعضائها يتلقون توجيهاتهم من اجهزة الدولة المختلفة، والنصف الآخر - العاملون في الصحف - يخضعون لرغبات وتوجهات مؤسساتهم التي هي بالضرورة تعارض ومصالح الجسم الصحفي. وهكذا ففي سنة ١٩٩٦ توافقت مصالح الدولة ومصالح الصحف «والدفع في اتجاه انتخاب سيف الشريف مدير عام «الدستور» نقيباً للصحفيين واثرت ايضاً على انتخاب اعضاء المجلس التسعة الذين ينقسمون الى ثلاثة يمثلون الحكومة وثلاثة يمثلون اصحاب الصحف وثلاثة يمثلون الصحفيين واتسم اداء النقابة في السنتين الماضيتين بعدم اتخاذ اية مواقف حاسمة فيما يتعلق بالمهنة. وعندما اصدرت الحكومة قانون المطبوعات المؤقت السيء الذكر في ايار من العام الماضي اتسم رد فعل النقابة وخاصة النقيب بالسلبية وحصل انقسام في صفوف المجلس وتعرض النقيب للانتقاد نتيجة لمواقفه التي كانت احياناً تظهر متعارضة مع موقف الحكومة. وكان لهذا اثره عندما قررت السلطات هذه المرة دعم السيد الشريف للمرة الثانية على ان انتخابات اعضاء المجلس افرزت مجلساً اكثر قوة من سابقه.

ومن المنتظر الآن ان يقوم المجلس الجديد بتقديم مقترحاته على القانون من جديد

وحسب ما اقره مجلس النواب من بنود في قانون النقابة وحتى يقر مجلس الاعيان القانون الجديد فان من المتوقع اجراء انتخابات جديدة للنقابة في نيسان القادم، على ان تكون مدة المجلس الجديد ثلاث سنوات بدلا من سنتين

وكان مجلس النواب اقر تعديلات عدة على القانون المؤقت الصادر [illegible] عام ١٩٨٢ واهل اهم [illegible] [illegible] سياسياً

على ان المجلس [illegible] على [illegible] الصحفي على انه ٢٠ عضواً في النقابة [illegible] على شروط العضوية [illegible] [illegible] خلال سنة [illegible] القانون [illegible] عدداً من الصحفيين [illegible] الرابطة الصحفية [illegible] حقوق الانسان.

ومن المواد [illegible] مجلس النواب [illegible] [illegible] المشروع مشروطة [illegible] [illegible] الصحفيين.

[illegible] المشروع [illegible] في مجلس النقابة [illegible] لاصحاب الصحف والحكومة والصحفيين [illegible] [illegible] الوقت الذي [illegible] عمر المرشح لمجلس النواب ٣٠ عاماً [illegible] على ان المشروع زاد شروط سنوات عضوية المرشح لمنصب النقيب في النقابة من ٥ سنوات الى ١٠.

وبينما سمح القانون الجديد لمراسلي وكالات الانباء الاجنبية والصحف غير الاردنية بترشيح انفسهم لعضوية مجلس النقابة منع عليهم الترشيح لمنصب النقيب.

واقر المجلس مادة تنص على ان للصحفيين المسجلين فقط الاستفادة من المزايا والتسهيلات التي تمنحها للصحفيين... السلطات العامة وسائر الجهات والاشخاص لتمكينهم من القيام بمهامهم الصحفية وتوفير الرعاية والعيش الكريم لهم بما يتناسب مع شرف المهنة التي يمارسونها.

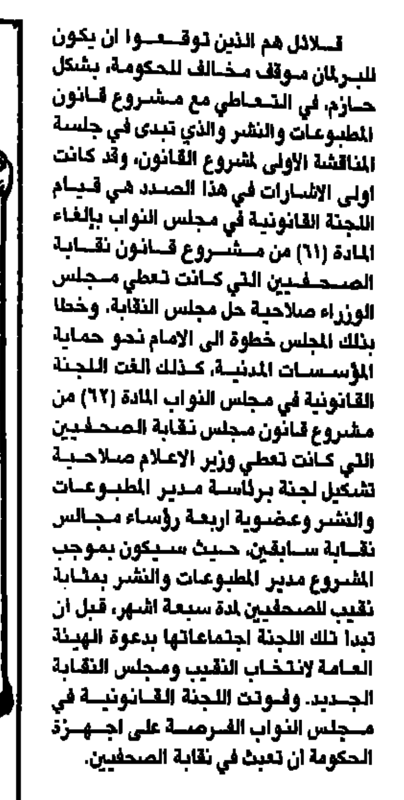
وقد علق احد كبار الصحفيين على ذلك القانون بقوله ان شرف المهنة المنصوص عليه في ذلك القانون يجب ان لا يعتمد على المنح التي تقدمها السلطات لتوفير الرعاية والعيش الكريم لهم وانما يجب ان يكون جزءاً من حقوقهم التي يجب ان يحصلوا عليها من مؤسساتهم التي تقوم باعمال تجارية مجزية ذات مردود كبير

ولاحظ هذا الصحفي ان القانون خلا من اي نص يلزم النقابة بالدفاع عن حقوق الصحفيين ازاء المؤسسات التي يعملون فيها وانما اكتفى بالنص بامور عامة كما جاء في المادة (٤) التي تنص على ان «النقابة تمارس نشاطها لتحقيق ... تمكين الصحفيين من اداء رسالتهم... المحافظة على آداب المهنة المساهمة في نشر المعرفة... توثيق العلاقات بين الصحفيين وبينهم وبين الصحفيين العرب. تقديم الخدمات الاجتماعية .. تأسيس صندوق تقاعد»

في ضوء المواقف من مشروع قانون المطبوعات

البرلمان يعيد صياغة صورته امام الرأي العام والصحافة

جمال الطاهات



قلائل هم الذين توقعوا ان يكون للبرلمان موقف مخالف للحكومة، بشكل حازم، في التعاطي مع مشروع قانون المطبوعات والنشر والذي تبدى في جلسة المناقشة الاولى لمشروع القانون، وقد كانت اولى الاشارات في هذا الصدد هي قيام اللجنة القانونية في مجلس النواب بالغاء المادة (٦١) من مشروع قانون نقابة الصحفيين التي كانت تعطي مجلس الوزراء صلاحية حل مجلس النقابة. وخطا بذلك المجلس خطوة الى الامام نحو حماية المؤسسات المدنية، كذلك الغت اللجنة القانونية في مجلس النواب المادة (٦٢) من مشروع قانون مجلس نقابة الصحفيين التي كانت تعطي وزير الاعلام صلاحية تشكيل لجنة برئاسة مدير المطبوعات والنشر وعضوية اربعة رؤساء مجالس نقابة سابقين، حيث سيكون بموجب المشروع مدير المطبوعات والنشر بمثابة نقيب للصحفيين لمدة سبعة اشهر، قبل ان تبدا تلك اللجنة اجتماعاتها بدعوة الهيئة العامة لانتخاب النقيب ومجلس النقابة الجديد. وفوتت اللجنة القانونية في مجلس النواب الفرصة على اجهزة الحكومة ان تعبث في نقابة الصحفيين.

والآن تقف لجنة التوجيه الوطني في مجلس النواب، امام مشروع قانون المطبوعات والنشر لتعمل على اعادة صياغته. وهناك مؤشرات عديدة على ان المجلس لن يمرر مشروع القانون كما ورد من الحكومة كما كان يتوقع البعض. اذ ان صورة المجلس الحالي الذي انتخب في اجواء مقاطعة من اغلب قوى المعارضة لم تكن ترضي السادة النواب وجاء مشروع قانون المطبوعات والنشر كفرصة ذهبية للتيار البرلماني الساعي ل (اعادة الهيبة) للسلطة التشريعية حسب تعبير الكاتب عريب الرنتاوي في صحيفة «الدستور»

كما وان الصحافة الاردنية، وقفت وقفة مشتركة ضد مشروع القانون ونجحت في تشكيل راي عام سيجعل من السهل على المجلس ان يعيد بناء صورته لدى الناخبين.

وقد سارع النائب بسام حدادين لالتقاط هذه الفرصة، حيث طالب عبر جريدة «الراي» مؤسسات المجتمع المدني كافة ان تعيد النظر في علاقتها بالبرلمان الحالي وتتفهم ظروفه وتسانده «ليقوم بدوره بكفاءة»، هذه الصورة الجديدة للبرلمان، فاجات البعض وخاصة الحكومة، حيث اثبت النواب انهم اكبر من أن يتم تحريضهم ضد الصحافة. حيث لجأت الحكومة الى طريقة ساذجة و(عشائرية) في التحريض. وقد تمثل ذلك في قيام الحكومة بدعوة النواب للوقوف ضد الصحافة حتى (يثبتوا انهم لا يخشون الراي العام وانهم نخبة ترتقي فوق خطاب الرعاع). ولكن النواب لم يروا في نقد مشروع القانون والوقوف بوجه لا عقلانيته ما يمس مشروعيتهم، وتعززت ثقتهم بانفسهم، عبر الرغبة باعادة انتاج صورة مجلس النواب الثالث عشر.

وهناك بعض المراقبين من راوا في مشروع القانون الحالي فرصة ذهبية لتعيد الدولة انتاج هيبتها عبر استرداد ثقة الناخبين والمثقفين بالمؤسسة التشريعية. وراهنوا ان مشروع القانون الحالي ليس اكثر من اداة ستوظف في ذلك الاتجاه. ولكن يبدو ان هذا التقدير يعكس فرضيات لم تثبت صحتها. اذ بالرغم من البيانات التي قدمها مركز الدراسات الاستراتيجية، التي بينت ان حجم التاييد الشعبي [illegible] منخفض جداً (٤ر٩٪)، [illegible] جدا (٥ر٣٥٪). الا ان [illegible] هناك اجماع لدى اعضاء المؤسسة التشريعية على ضرورة اعادة بناء الصورة الشعبية [illegible] الثالث عشر دون ان يعني ذلك انتفاء [illegible] لدى قطاع كبير من اعضاء المجلس

فقد اثبت اداء لجنة التوجيه الوطني في مجلس النواب منذ احالة مشروع القانون اليها حتى الآن، ان ما يجري داخل مجلس النواب ليس كما ترغب الحكومة ولا بالصورة التي [illegible] القوى الديمقراطية

فهناك داخل المجلس من يعتقد [illegible] اكل الكعكة والاحتفاظ بها في الوقت نفسه [illegible] قدمت اللجنة احتجاجاً الى رئيس مجلس النواب على قيام مدير عام دائرة المطبوعات والنشر بتزويد النواب بملف خاص حول [illegible] الصحف، واعتبر هذا السلوك (الذي يحظى بتاييد شعبي ضئيل جداً) تجاوزاً [illegible] لا يملك مدير عام دائرة المطبوعات والنشر [illegible] مجلس النواب واعتبر رئيس لجنة [illegible] الوطني هذا السلوك كمحاولة [illegible] على آراء اعضاء اللجنة الموقرة

الا ان اللجنة وفي الوقت ذاته، اعلنت عن برنامج اجتماعات ولقاءات مع عدد من ذوي العلاقة بمشروع قانون المطبوعات والنشر وقد اكد النائب الدكتور راجي حداد رئيس اللجنة على اهمية ان يقدم من تدعوهم اللجنة مقترحاتهم وتعديلاتهم على مشروع القانون مكتوبة حفاظاً على الوقت والسرعة والانجاز وذلك ينبئ عن استعداد اللجنة للانتهاء من القانون خلال الدورة الاستثنائية الحالية، علماً بأن المشروع بجملته يحتاج الى حوار معمق لا يمكن انجازه خلال [illegible]

[illegible] الراي العام [illegible] قوى سياسية [illegible] المنشورة في الصحف اليومية على منطق مشروع القانون ولكنها قللت - والحق يقال - بشكل [illegible] من حجم راس المال التاسيسي للصحف والدوريات. كذلك قللت بشكل كبير من [illegible] و[illegible] على حق الطعن بقرارات الحكومة امام محكمة العدل العليا والغت بعض النصوص

وفي المحصلة يمكن القول ان البرلمان يواجه موقفا صعبا بين ضغوط الراي العام والحكومة فما تريده الحكومة يزيد من «عدم شعبية» [illegible] ويعمق ازمة الثقة بين البرلمان والراي العام بالمقابل فان القوى الديمقراطية لا تملك [illegible] من ادوات الضغط والفاعلية بحيث تستفيد من رغبة المجلس في حفظ التوازن والتي [illegible] النهاية على موازين القوى التي قد لا تساعد [illegible] ان يكون ناتج عمل مجلس النواب [illegible] العملية الديمقراطية يضاف الى ذلك غياب [illegible] تبريرات الحكومة لمشروع القانون [illegible] الوصول الى الاسباب الحقيقية بصورة [illegible] وحده الكاتب والصحفي رامي خوري [illegible] جريدة «الجوردن تايمز» مقالاً في الاسباب [illegible] دفعت الحكومة لتقديم مشروع القانون [illegible] محاولة جادة من قبل المهتمين بمشروع القانون [illegible] هذا الحوار، لذلك بقي المجلس ضمن [illegible] التوازن الرب لارضاء من لا يعرف سبب [illegible]

الا ان المؤشرات تقود الى ان المجلس [illegible] سيجري تعديلات واضحة وكبيرة على [illegible] قانون المطبوعات والنشر وذلك من [illegible] تبرير كاف لعدد من الكتاب بان المجلس [illegible] عن الحكومة وهو «عصي على كل محاولات [illegible] والاخضاع» حسب تعبير الدكتور نبيل الشريف

يبقى القول انه لا توجد في [illegible] الديمقراطية حكومات ومجالس نيابية [illegible] حصل مثل هذا الاختلال اما ان تستقيل الحكومة، او تتم الدعوة لانتخابات مبكرة

منذ ما قبل الميلاد اعتمد الإنسان الرقابة وخضع لها

لم يكن الرقيب يلتزم بتعليمات محددة أو قواعد مكتوبة

فؤاد البخاري

كفلت معظم الدساتير في العالم حرية الراي للفرد في اية وسيلة من وسائل الاعلام. إلا ان هذه الحرية لا تسمح بالتشهير او القدح او الذم باي شخص اياً كان مركزه. فالقانون نفسه يعاقب كل من يشهر او يشتم او يقذف اي شخص اخر شفاهية، فما بالك إذا كان التشهير بواسطة وسائل الاعلام وبشكل خاص على صفحات الجرائد والمجلات، ولهذا فان معظم دساتير العالم تكاد تضع عبارة واحدة في موادها مفادها "ان حرية الصحافة والتعبير مكفولة في حدود القانون". وهذه بطبيعة الحال إحدى صور حرية الراي وهذه بدورها إحدى الحريات العامة كحرية الاجتماع وحرية تكوين الجمعيات كما ان تلك الحماية الدستورية التي منحت لحرية الراي ليس معناها نشر البيانات المضللة او الحط من كرامة الافراد والجماعات والمؤسسات ولا تجيز التمادي في نشر القصص والصور الاباحية العارية والمواضيع التي تثير الغرائز، رغم ان الكثير من قوانين العالم تصون حق النقد العام وباحترامها لحق الفرد في التعليق المنصف على فرد اخر خاصة عندما يتعلق الامر بامانة الراي متحرراً من سوء النية او عندما يتعلق بموضوع ذي طابع عام على ان يحاول الكاتب التزود بالحقائق المتعلقة بموضوع نقده، وهنا يخضع تعريف حرية الصحافة لكثير من التاويلات والتفسيرات.

ونظراً لاهمية حرية الصحافة فقد عقد عام ١٩٨٢ مؤتمر دولي في ستراسبورغ بفرنسا ناقش مفهوم حرية الصحافة في السبعينيات والمبادئ التي تحكم العمل الصحفي واهمية حماية المجتمع من المواضيع الضارة التي تنشرها وسائل الاعلام وكذلك حرية الصحافة في معالجة كافة الموضوعات واحترام حياة الفرد الخاصة وغير ذلك من الموضوعات المتعلقة بوسائل الاعلام. وقد اجمع المؤتمرون على ان مفهوم حرية الصحافة قد تغيّر حيث لم يعد يعني مجرد التعبير عن راي او فكرة معينة وإنما اصبحت تعني ايضاً حق الصحف في الحصول على المعلومات وتحليلها ونشرها بتفويض من المجتمع، وقد تمّ هذا التغيير مع تحول معظم الصحف من صحافة الراي والخبر والصورة إلى صحافة التحليل.

وهذا يقودنا إلى الحديث عن موضوع الرقابة باعتبارها ذات علاقة بحرية الراي، فالرقابة على اجهزة الاعلام قائمة في كل انحاء العالم بما في ذلك الدول الديمقراطية الدستورية الليبرالية.

اما تاريخ العصور القديمة ما قبل الميلاد فيفيد بوجود الرقابة انذاك والتي كانت مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بعدم الاحساس بالامن لدى الاشخاص والدول. ففي القرن الخامس قبل الميلاد فرضت السلطات في سبرطة الرقابة على بعض الوان الشعر والموسيقى والرقص إذ كانوا يعتقدون ان هذه النشاطات الفنية يمكن ان تؤدي إلى التخنث والخلاعة، وخلال القرون الثلاثة الماضية فقد تم فرض رقابة على المطبوعات الاباحية، حيث سنت الحكومات القوانين التي تحمي المجتمع مما تنشره تلك المطبوعات من مواضيع تسيء للآداب العامة. وحتى الجماعات الضاغطة على الراي العام كانت تحاول سن تشريعات لحماية عقول وصحة البالغين والاطفال.

ويجري تطبيق الرقابة في معظم دول العالم اهتداء بدستور غير مكتوب اي انها تطبق القواعد التي تلائم زمانها ومكانها واوضاعها الاجتماعية والسياسية وذلك ضمن الكيان الاجتماعي والسياسي للدولة المعنية. فتقليدياً كانت الرقابة تقسم إلى ثلاثة اشكال وهي الرقابة السياسية والدينية ثم الرقابة على الادب المكشوف او المطبوعات الاباحية. اما اساليب الرقابة فتقسم إلى: الرقابة المسبقة Prior Censor-ship وهي تتضمن الرقابة على وسائل الاعلام قبل نشرها وطباعتها مثل الرقابة على المواد الصحفية. ينطبق هذا على الصحف المحلية .. وذلك قبل طباعتها ونشرها ويحدث هذا في حالة الطوارئ او في حالة نشوب حرب. ثم الرقابة التي تفرض على المخطوطات والزلازات قبل طباعتها، ثم هناك الرقابة اللاحقة على وسائل الاعلام قبل توزيعها [illegible] كالصحف والكتب [illegible] السينما والفيديو وبرامج التلفزيون [illegible] الرقابية والتي تتضمن [illegible] للصحف بعدم نشر هذا او ذاك [illegible] اصحاب الصحف [illegible] الاجراء [illegible] تصديرها إلى دولة [illegible] ذلك في بعض [illegible] الاسواق الاردنية [illegible] طمست نحورهن واذرعهن [illegible] المجلات والصحف في تلك الدول [illegible] الرقابة المتزمتة والتي لا تسمح [illegible] ونحور المرأة وفي ايران [illegible] فإن التعليمات تحظر على الصحف [illegible] حاسرات الراس.

ومن اساليب الرقابة [illegible] الجماعات الضاغطة بممارسة ضغوطها ونفوذها على المسؤولين في الاعلام لمنع اية [illegible] افكارها او ارائها وقد يحدث مثل هذا في بعض الدول الديمقراطية الدستورية - سواء كانت تلك المواضيع تبث عبر الوسائل المرئية او تنشر كمواد مطبوعة فبعضها يعتبر القبلة على الشاشة الصغيرة حتى ولو كانت عابرة من المحرمات. ولكنهم لا يمارسون حقوقهم للتشديد بمراقبة افلام الرعب والعنف والتشويق إلى الجريمة فهذا في رأيهم ليس من المحرمات!

هل الرقابة جهاز قمعي؟

يعتقد البعض بأن الرقابة جهاز قمعي وان من يمارسها هو جلاد [illegible] او انه قامع للحريات. ولكن الحقيقة غير ذلك [illegible] يتمتع بثقافة ووعي كافيين [illegible] الصحافة التي كفلها الدستور [illegible] مأثورة لاحد مدراء المطبوعات السابقين في وصف الرقابة بانها تعني عدم المصادرة والاهم وعدم المصادرة العشوائية او المزاجية. كما وصفه مدير سابق الرقابة بانها تعني حماية للامن الفكري [illegible] اي انها سلاح دفاعي في وجه اية محاولة [illegible] صفو الامن الفكري والاجتماعي والسياسي [illegible] وهنا تشبه وظيفة الرقيب وظيفة القاضي الذي يجب ان يصدر حكماً عادلاً فيصبح جهاز الرقابة عبارة عن محكمة للضمير الاجتماعي.

وعلى هذا فان الرقابة ليست جهازاً قمعياً ولكنها ستصبح كذلك اذا اسيء استخدامها خاصة عندما تتحكم المزاجية والقرارات التشنجية بينما يجب أن يتمتع الرقيب برحابة الصدر بمراقبة ما يجري من تطورات سياسية واجتماعية وما استجد من ظروف تحكم عملية الرقابة. كما تصبح جهازاً قمعياً عند خضوع الصحف للرقابة المسبقة وذلك عن طريق التشريعات التي تدعي السلطات المسؤولة انها لحماية النظام العام او أمن البلاد بينما هي في الواقع لحماية مراكز القوى او المتنفذين خاصة رجال الاعمال واصحاب رؤوس الاموال. ويصبح هذا الاجراء سياراً لحماية مراكز القوى وذوي النفوذ والمتسلطين لحماية اسيادهم واستغلالهم للنفوذ. واذكر انه في عام ١٩٤٦ احتج اصحاب رؤوس الاموال في مصر على عرض فيلم "لست ملاكاً" اخر افلام الموسيقار الراحل محمد عبدالوهاب حيث تضمن الفيلم مطالبة بالضغط على اصحاب رؤوس الاموال من ذوي النفوذ واستغلالهم البشع للعمال وقد لحقت بعبد الوهاب تهمة الشيوعية لانه دافع عن حقوق العمال في الفيلم وقد صادف الفيلم مشاكل بسبب ذلك واحترق النيجاتيف الخاص بالفيلم في استوديو مصر!!

اما في الدول الديكتاتورية فان الرقابة تستمر [illegible]

الرقابة في الأردن

[illegible]

ومع كل هذا فان [illegible] الرقابة [illegible] صعبة للغاية [illegible] ويعرف ان امامه العديد من [illegible] تماماً. فلم يحدث ان [illegible] الاسواق مجلة [illegible] عربي واحد [illegible] الشخصية كبيرة [illegible] الاسواق صحيفة عربية نشرت مقالة [illegible] كما سبقت مقالة عن الرقابة [illegible] لشخصية كبيرة وموضوعها تحت بند غير سياسي [illegible] وكاد الرقيب يفقد مركزه لولا تدخل مسؤول كبير.

كانت هناك حساسية لدى البعض اثناء عملية الرقابة كان البعض يقف عند اي موضوع يمس النظام الملكي السابق مثلاً في مصر او اي بلد في العالم. كما كان البعض يقف عند اية عبارة تتضمن [illegible] على الدول الرجعية في النظام [illegible] الاعلام العالمية كانت تصنف الاردن ضمن الدول الرجعية. ولكن هذه الحساسية زالت [illegible] جرى التركيز على ما يتضمن تجريحاً [illegible] في الاردن ونظام الحكم فيه. كما كان لدى البعض حساسية إزاء المواضيع التي تتحدث عن [illegible] العلمية، او اللوحات الزيتية [illegible] تصور نساء عاريات [illegible] وكان البعض يلجأ إلى شطب الصور [illegible] واستمر حتى ان صحيفة [illegible] تلك الاجراء برقابة القرون الوسطى والرقابة [illegible] على الرسوم التراثية وعلى [illegible] حيث تتضمن بعض مقالاتها عبارات [illegible] رقابة اليوم مخلة بالآداب. وينطبق على [illegible] الاغاني لابي الفرج الاصفهاني حيث [illegible] المطبوعات كونها كتباً تراثية لا يمكن [illegible] والغريب ان تلك القضايا تثير [illegible] المسيئة لأمن البلد. لقد كان البعض [illegible] "لا تقربوا الصلاة" حسب الآية الكريمة [illegible] الآية "وانتم سكارى" لقد حدث ان [illegible] "الصبار" لسحر خليفة [illegible] يتضمن كلمات بذيئة وقد اجيز الكتاب [illegible] اساس ان العبارات وردت على لسان [illegible] يعذب احد المعتقلين العرب كما حدث [illegible] احد اعداد صحيفة جارديان البريطانية [illegible] فيها من خبر عن اتهام من قبل دولة [illegible] للاردن بتهريب اسلحة اليها ولكن [illegible] والسماح للصحيفة بالتوزيع [illegible] وقراءها محدودون واعداد الصحيفة محدودة. الرقيب لم ينتبه إلى كلمة [illegible] والتي وردت مع الجملة [illegible] الاردن لذلك البلد".

هنالك مواقف جريئة اتخذها المسؤولون [illegible] بعض الصحف بدعوى انها تتضمن [illegible] في عام ١٩٦٦ ان استاء رئيس [illegible] المرحوم وصفي التل من مسايرة بعض [illegible] العربية وبسبب استيائه ان تلك الصحف [illegible] خبراً كاذباً عن مظاهرات حدثت في الاردن [illegible] ادعاء الصحيفة. وكان من رأيه ان [illegible] ان تطرح في الاسواق ليكتشف الجمهور [illegible] كان مؤمناً بوعي المواطن الاردني [illegible] ولانه كان يؤمن بالديمقراطية والانفتاح [illegible] العالم. وحدث في عام ١٩٧١ عندما [illegible] المملكة العربية المتحدة والذي قوبل [illegible] عنيف من قبل بعض الاجهزة الاعلامية [illegible] دخلت اعداد تلك الصحف إلى [illegible] هجوماً عنيفاً على المشروع [illegible] المشروع.. لا للنظام.. لا [illegible] العبارات المعادية [illegible] بضرورة انزال تلك الصحف [illegible] اثار هذا الاجراء دهشة المواطنين [illegible] الصحف بعناوينها البارزة [illegible] واجهات المكتبات. وعرفنا وعرف كل [illegible] ان هنالك حكمة من وراء هذا الاجراء [illegible] المسؤولين بثقة ووعي المواطن [illegible] الفعل العادية للمشروع.

وحدث ان اتخذ قرار بمنع [illegible] بنسختيه العربية والانجليزية [illegible] بعض هيئات دينية في الخارج [illegible] للاسلام. ولكن عندما [illegible] من اجمل ما [illegible] الاسلام إن لم يكن [illegible] باستحسان [illegible] والعكس [illegible]

الاردن والاعلام الخارجي

في عصر العولمة يستحيل منع الاخرين من الاهتمام بقضايانا

سياسة دفن الرؤوس في الرمال تتنافى مع طموحاتنا ومع حقائق العصر

ليس من بواعث السرور ان نكتشف اننا نعيش مشاكل صعبة يتم ترحيلها من مرحلة الى اخرى وتوريثها من جيل الى اخر. اننا نقوم بدفن المشاكل او بدفن رؤوسنا هروبا من مواجهة المشاكل، ومن اساليب الهرب تحميل المسؤوليات الى الاعلام الخارجي علما بان تيار العولمة يثبت من جملة ما يثبت ان المشاكل الداخلية لاي دولة او مجتمع هي قضية عالمية تهم سائر سكان الكرة الارضية .. والاردن بكل تاكيد معني بما يجري في كولومبيا. والاعلام العالمي الذي كشف حقيقة وجود تيار التطهير الاجتماعي هناك، لم يتناول قضية فقط للمواطن الكولومبي بل قضية تهم كل البشر.. وقبل ايام كانت عودة قبائل البيض في اميركا الى نشاطها الاستفزازي مصدر تركيز من اعلام العالم كله ومنه الاعلام الاردني. فلقد ظهرت صور بعض اعضاء الـ (كو كلوكس كلان) في الصحف الاردنية. ولم يبد اي طرف في اميركا امتعاضه من قيام الاعلام العالمي بتغطية مشكلة داخلية خاصة بالمجتمع الاميركي. ولم تؤد استراتيجية ليونيد بريجنيف في دفن مشاكل الاتحاد السوفياتي الى حل تلقائي لتلك المشاكل. بل ادت الى نهاية درامية وماساوية لكل ما امن به بريجنيف.

وعندنا في الاردن تعلن فيه تيارات فكرية تفهمها الايجابي تجاه مدرسة العولمة الراهنة ولكن دون فهم حقيقي لاستحقاقات هذا الموقف الذي يبدو انه يريد ان ياخذ نصف العولمة ويتجاهل استحقاقاتها.

فالكتاب الغيورين على صورة الاردن، لا يقدمون اي مساهمة حقيقية للدفاع عن قيم الشعب الاردني امام عمليات التشويه المنظم التي تتعرض لها والتي اخرها مهاجمة الدين الرسمي للدولة الاردنية من خلال احدى محطات الانترنت. ولكن تقوم (قيامتهم) اذا حاول مواطن اردني ان يلجأ للحديث عن مشاكله وقضاياه عبر الاعلام الخارجي بعد ان تسد في وجهه كل وسائل الاعلام المحلية.

وهذا الموقف يحرم الشعب الاردني من مناقشة قضاياه. وتترك هذه القضايا لتناقش خلف ابواب مغلقة، فيما يتسنى لاي كان خارج الاردن مناقشة قضايانا اي اننا نصبح موضوعا يدرسه الاخرون. فيما نحرم نحن من دراسة قضايانا. ولا حاجة للتاكيد ان المجتمع والدولة الذي لا يمتلك ما يقوله حول مشاكله المزمنة الا انكار وجود هذه المشاكل سيجعل اي مواطن يسعى للتعبير عن افكاره الموضوعية حول هذه المشاكل يبدو كخارج على اجماع المجتمع، ومتمردا على خطاب الحكومة الذي لا يتعرض للمشاكل الا لينكرها.

لهذا اجدني متفقا مع بعض الكتاب الذين يشعرون بالغيرة امام المثقفين غير الاردنيين الذين ينحازون للخطاب العام لدولهم. اذ ان هؤلاء يمتلكون مثل هذا الخطاب الذي تمت صياغته عبر حوارات عميقة وشاملة وحرة في تلك المجتمعات.

ولكن لا يمكن الدفاع عن لا موضوعية الذين ثاروا ضد قيام نائب في مجلس النواب الاردني حصل على ما يكفي من الاصوات ضمن قانون الصوت الواحد حين تحدث عن قناعاته، التي لم يخفيها عن ناخبيه، لدى محطة الجزيرة الفضائية.

ولست في معرض مناقشة افكار النائب المحترم احمد عويدي العبادي، فانا لا اخفي عدم اتفاقي معه، ولكنني ادافع عن حق مواطن اردني في ان يعلن قناعاته ووجهة نظره مهما كانت. وفي الوقت الذي لا يقبل احد ان يقوم اي كان بمهاجمة الاردن وشتم شعبه او اي من رموزه في الاعلام الخارجي، وبدلا من مناقشة افكاره، يقوم البعض بالحديث عن نوايا افتراضية عند النائب المحترم. ويخفى عن مثل هؤلاء الكتّاب ان النائب العبادي يمثل حقيقة موضوعية من حقائق الحياة السياسية الاردنية.

ولا يكون الحل بمحاولة توجيه كل الاتهام الى مقدم برنامج «الاتجاه المعاكس» بانه يعمل لاجهزة استخبارية او انه حاقد ومعاد والاستقواء بالسلطات القطرية لمنعه من استعراض قضايا اردنية في برنامجه. فلو كان البرنامج على محطة فضائية اوروبية لما تقدم من يستنجد بزعماء تلك الدولة لمنع الصحفي من مناقشة قضايا اردنية هامة، ومن حقائق العصر ان جزءا كبيرا من الاعلاميين يعملون عبر تنظيم معقد يجعلهم بشكل او باخر احد مصادر وادوات الاجهزة الامنية. احد الكتاب اعلن انه صاحب اكتشاف مهم وهو اهمية كتابة تاريخ الاردن حتى يصبح بالامكان الحديث عن القضايا الاردنية ضمن تصور منهجي متكامل. وكانت مثل هذه الدعوة سابقا ذات اهمية استثنائية لولا ان الكاتب اشار الى امكانية الكتابة عبر برنامج حكومي. والمشكلة التي ربما تجاهلها الكاتب عامدا، وليس جاهلا، انه لا يمكن انتاج الفكر بقرار. فالاردن يحتاج الى مناخ داخلي يتسم بالكثير من الاسترخاء، واتساع الصدور للراي الاخر حتى نستطيع ليس كتابة التاريخ بشكل يناسبنا، فمثل هذا العمل اصبح خارج متناول اي دولة، ولكن لنصوغ خطابا وطنيا للدولة ينسجم مع حقائق التاريخ ولا يتجاهلها.

وفي النهاية يمكن القول ان قضايا الاردن ليست حكرا على الشعب الاردني، وكلما ازدادت خطورة القضية الخاصة بالاردن كلما اتسع نطاق الاهتمام الاقليمي والعالمي بها. اذ ان الاردن، رغم صغر حجمه ومحدودية موارده، يشكل حلقة مهمة من حلقات الاستقرار الاقليمي والعالمي، لذلك لن تترك قضاياه الخطرة لتدفن تحت سجادة الكلام المعسول والمطلوب ان يبادر الاعلام الاردني بجرأة، وضمن معايير صحيحة، لتناول القضايا الساخنة، ليس من اجل زيادة تسخينها، ولكن من اجل التوصل الى حلول منهجية لها.

ويمكن بدء العمل من الان بمناقشة موضوع حلقة برنامج «الاتجاه المعاكس» التي استفزتنا ضمن منطق التحليل الهادئ وليس ضمن منطق ردود التسخين والاستقواء وتسجيل النقاط كل ضد الاخر. ويمكن اذا كان هناك نية ان نتحدث عن مازق تقسيم العمل على اساس اقليمي في الاردن ومثل هذا المازق يعمق عزلة طرفي المعادلة عن مشروع الدولة، ويؤدي الى تحويل الهوية الجزئية الى موقف وخطاب مضاد لفكرة الدولة. وليبدا الحوار فقط حول تقديم مقترحات وحلول لانهاء حالة تقسيم العمل على اساس اقليمي في الاردن

ونحن لا نريد ادانة لهذه الحالة، ولا نريد تسجيل مواقف، بل البحث عن مخرج من الازمة، ومثل هذا النمط من المعالجة يحتاج الى نمط جديد من الكتابة، اذ لا يمكن ان تبقى الكتابة الارتجالية هي التي تغطي مساحات الصحف. فمثل هذه الكتابة اعجز من ان تقدم فكرا جديدا وهي في احسن حالاتها واكثرها اتزانا، صيغة معادة من صيغ الدعاية والتعبئة. الكتابة المطلوبة هي الكتابة الفكرية، وهذا يتطلب صيغة في العمل الصحفي والاعلامي تعطي فرصة حقيقية للكاتب ان يتفرغ اسبوعين على الاقل لكتابة الف كلمة. وان يشترك في الكتابة مفكرون واكاديميون ومثقفون وليس نوابا ورجال دولة او رجال اعمال مستفيدين من معادلة تقسيم العمل على اساس اقليمي

ج. ط

دائرة المطبوعات تتعمد نشر أنصاف الحقائق

سائدة الكيلاني

لقد قدمت الحكومة الى مجلس النواب تقريرا غير دقيق بقصد تشويه وضع الحريات الصحفية في الاردن. وبالرغم من ان القضاء قد وجد معظم ما ورد من معلومات في هذه المقالات صحيحة ودقيقة الا انه على ما يبدو ان دائرة المطبوعات والنشر قد تعمدت نشر انصاف الحقائق وهي التي تطالب دوما بتحري الدقة والنزاهة في نقل واعطاء المعلومات.

فقد اغفلت دائرة المطبوعات في هذا التقرير وضع المقالات الهادفة والتحقيقات الهامة - وهي بالالاف - التي تم نشرها في الصحف اليومية والاسبوعية منذ اقرار قانون المطبوعات والنشر عام ١٩٩٣، والتي ادت الى ازدهار نوعي في صناعة الصحافة وزيادة ثقة المواطن في توجهات وطنه وسياساته واقتصاده.

في العام الماضي، منذ اقرار الحكومة لقانون المطبوعات المؤقت لعام ١٩٩٧ وحتى الآن تمت العديد من الانتهاكات للحقوق الأساسية للمواطنين باسم القانون الذي اقرته الحكومة بغياب البرلمان. وتراوحت هذه الانتهاكات ما بين اعتقالات متتالية للصحفيين من منازلهم في منتصف الليل الى حد تعليق واغلاق الصحف وطرد كتاب مرموقين من اعمالهم بالاضافة الى تكرار مصادرة الصحف والمجلات العربية والعالمية وملاحقة رؤساء التحرير حتى في الصحف اليومية الحكومية.

في ما يلي، نورد اهم الانتهاكات للحريات الصحفية التي مورست العام الماضي استناداً الى قانون ١٩٩٧ دفاعاً عن ما اسمته بالاخلاق العامة والاقتصاد الوطني.

- ٩٧/٥/١٥: اصدرت الحكومة قانونا مؤقتا للمطبوعات يلغي حق المواطن في التعبير والطباعة والنشر بفرضه رسوم عالية وغرامات باهظة، ويعيد الممارسات العرفية في تعليق واغلاق الصحف وملاحقة الصحفيين على اي خبر او تحليل لا يتماشى مع سياسات الحكومة.

- ايار / ٩٧: تعرض العديد من الصحفيين للضرب والاعتقال المؤقت لمشاركتهم في مظاهرة سلمية ضد التعديلات.

- حزيران / ٩٧: قررت الجريدة الساخرة الوحيدة في العالم العربي، «عبدربه» ان تغلق لعلمها المسبق بانها لا تستطيع العيش في جو يفتقر الى الحريات.

- ايلول ٩٧: تم تعليق صدور معظم الاسبوعيات: الصياد، الحدث، البلاد، صوت المراة، الامة، الميثاق، حوادث الساعة... وغيرهم.

- ايلول ٩٧: اصبح اكثر من ٢٠٠ موظف ما بين صحفي وفني عاطل عن العمل نتيجة لقرار التعليق.

- ايلول ٩٧: تم منع الكتاب راكان المجالي وتوجان فيصل من الكتابة وفرضت رقابة على الكتاب الآخرين.

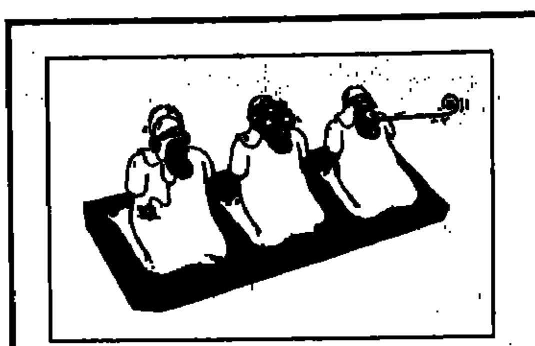
- ايلول ٩٧: قرر وزير الثقافة منع الكاتبة سهير التل من الكتابة.

- تشرين اول ٩٧: تم تنحية رئيس تحرير الدستور الدكتور نبيل الشريف من منصبه واصبح يمتلك المنصب اسمياً بعد ضغوط كبيرة مورست على مجلس ادارة الصحيفة.

- تشرين اول / تشرين الثاني ٩٧: تمت مصادرات متتالية للصحف الاجنبية مثل «الحياة»، «القدس العربي» و«الشرق الاوسط» و«النهار».

- تشرين الثاني ٩٧: طالبت دائرة المطبوعات بتنحية رئيس تحرير «العرب اليوم» طاهر العدوان بحجة عدم اكتمال الاوراق، الامر الذي ابطلته محكمة العدل العليا.

- ٩٨/١/٢٦: اصدرت محكمة العدل العليا قرارا بعدم دستورية القانون المؤقت لسنة ١٩٩٧. لكن الحكومة ما زالت حتى الان تمارس ضغوطا على الصحافة والصحفيين.







قيل وقال

«ستار» الاسبوعية الانجليزية .. تسعى لان تصبح يومية

تضع الشركة الاردنية للصحافة والنشر «الدستور» في خطتها للعام المقبل، تحويل «ستار» الاسبوعية الانجليزية الى صحيفة يومية، وذلك بعد ان قامت الشركة بشرائها من مالكها السابق السيد اسامة الشريف.

ويذكر ان «ستار» هي اول مطبوعة انجليزية صدرت في منطقة الشرق الاوسط سنة ١٩٦٦ تحت اسم «جيروزالم ستار» وكان يملكها حينذاك الاستاذ محمود الشريف – رئيس التحرير المسؤول الحالي لجريدة «الدستور» واغلقت الصحيفة بعد ستة شهور من انتقال الشريف الى عمان.

عاد الشريف الى اصدار الـ «جيروزالم ستار» من عمان سنة ١٩٨٢ وتوقفت بأمر من الحكومة عام ١٩٨٩ ثم عادت للصدور سنة ١٩٩٠ باسم «ستار» برئاسة رئيس التحرير ومالكها السيد اسامة الشريف.

ولاسباب مالية، تم الاتفاق على بيع «ستار» الى الشركة الاردنية التي يصدر عنها صحيفة «الدستور» اليومية.

وكما قال سيف الشريف مدير عام «الدستور» ان مجلس الادارة يضع في خطته المستقبلية تحويل «ستار» الى يومية لتصبح اليومية الانجليزية الثانية في الاردن بعد «جوردن تايمز».

وقد بقي اسامة الشريف رئيس التحرير المسؤول للصحيفة، فيما تسلم رئيس التحرير التنفيذي الدكتور مروان الاسمر الذي قال ان «ستار» تصدر الان اسبوعيا كل يوم خميس، وبحجم ١٦ صفحة من القطع الكبير، مشيرا الى ان خطة ادارة التحرير تعتمد على التنوع وتلبية رغبات جميع القراء، من خلال نشر التحقيقات والقصص الاخبارية.

ويقول الاسمر: ان «ستار» تعتمد في مصروفاتها وكلفها المالية، على ميزانية الشركة الاردنية «الدستور» وليس هناك ميزانية خاصة بـ «ستار».

ويعترف الاسمر ان توزيع الصحيفة ما يزال متواضعا، الا ان عدد قراء الصحيفة على «الانترنت» يعتبر جيدا، مشيرا الى ان عددهم يصل ١٢٠ الف قارىء شهريا.

نواب وتلفزيون

رغم ان الانظمة والقوانين تقول ان جلسات مجلس النواب مفتوحة امام الجميع وعلنية الا باستثناءات، وذلك بتمثيل ايجاد شرفة للنظارة لمن يرغب من المواطنين، وهذا يعني من الناحية المبدئية، اتاحة الفرصة امام كل الشعب للاستماع للمناقشات التي يجريها نواب الشعب، ولان ذلك غير ممكن في الواقع فقد كان في وسع التلفزيون ان يشكل وسيلة للمساعدة على تطبيق هذا المبدأ من خلال نقله وقائع الجلسات.

لكن الامور، في الواقع، لم تخل من الخلافات والمواقف المتناقضة بين التلفزيون والنواب خلال السنوات الماضية. فموظف التلفزيون كما يبدو، يتمتع بثقة عالية بالنفس تجعله لوحده محصناً من التأثيرات «السلبية» بما يجري من مناقشات تحت قبة البرلمان، بينما يخاف على باقي الشعب غير المحصن، فيعمد الى اجراء الاقتطاعات «المناسبة» واعادة تحرير واخراج المناقشات «حسبما تقتضيه المصلحة الوطنية العليا».

هذا الامر اثار النواب كثيراً في الفترة الاخيرة، حيث طالب ٦٤ نائباً منهم بمنع تصوير جلسات المجلس نهائياً، وبذلك يتخلى النواب طوعاً عن امتياز الظهور على الشاشة.

ويلفتون الى ان التلفزيون يحاول الاقتصاص من النواب الذين نجحوا في الانتخابات بدون الاستعانة بالاعلان المدفوع الاجر عبر الشاشة الذي كانت تكلفة الثانية الواحدة فيه تصل الى ٢٥ دينارا.

اربعينية «النهضة»

كل مكالمة بدها ... حلوان

طلب رئيس ديوان المحاسبة د. عبد خرابشة وقف صرف الهواتف الخلوية إلا للوزراء فقط.

والسؤال هو: هل تحتاج حكومة استراتيجيات ... الى الخلوي ...

أف شو مثلن
وسقفك علي

ولك يا (.......)
ما انتوا حاطيني بالبير!!

ظدون غابية

ابو محجوب على الانترنت دون رقابة

رسام الكاريكاتير عماد حجاج، وبالتعاون مع شركتي Global One و Arabia-on-Line، وضمن موقع «بلدنا» سيعرض رسوماته ضمن صفحة خاصة على الانترنت.

المهم ان ابو محجوب سيعرض على زوار الانترنت دون تدخل الرقابة، وسوف يستطيع زوار الانترنت مشاهدة ابو محجوب الاصلي.

الابراج والتطبيع

برنامج حظك مع الابراج الذي يقدمه راديو اسرائيل – المحطة العربية – يتلقى اسبوعيا حوالي ٧٠٠ رسالة من مختلف الاقطار العربية على عنوان له في سويسرا. وبعض هذه الرسائل تأتي من ليبيا والسعودية. اما الاتصالات الهاتفية فيتلقاها السيد ابراهيم حزبون من الاردن ومصر وعلى ذمة السيد حزبون معد ومقدم البرنامج فان هناك اشخاص يسافرون خصيصا من سوريا الى الاردن للاتصال به.

حزبون يرفض الاعتراف بان له اهداف سياسية من وراء هذا البرنامج. واعلن الاعلامي ابن الخمسين ان مثل هذا البرنامج يساعد على تطوير الفهم المتبادل بين العرب والاسرائيليين

ويفسر حزبون سر نجاح برنامجه بأن محطات الاذاعة العربية لا تبث برامج ذات علاقة بالابراج والتنجيم لانها ممنوعة دينيا.

روح رياضية

نظم المركز الاردني للدراسات والمعلومات الذي يديره السيد بلال التل مدير دائرة المطبوعات والنشر حلقة نقاشية «ادارها» السيد «المدير» بعنوان «التلفزيون الاردني: رؤية جديدة» حضرها عدد من العاملين في الحقل الاعلامي والثقافي وتحدث بها المدير العام لمؤسسة الاذاعة والتلفزيون عن التحديات التي يواجهها التلفزيون الاردني ومن الصعوبات التي تواجهها عمليات التطوير والتحديث في ظل المنافسة الكبيرة.

وقد لفت الانتباه الصيغة الموحدة التي نشرت بها الصحف تغطيتها لذلك اللقاء، رغم ان مصدر تلك الصيغة لم يكن وكالة بترا او اية وكالة اخرى، بل تم عرضها على انها تغطية خاصة بالصحيفة دون ان يتم توضيح مصدر تلك الصيغة.

وقد اختتم المدير العام حديثه بالقول «يسعدني الديمقراطية ان اتحدث عن التطبيع ومحاولات التيار للاستيلاء على القبس او قانون المطبوعات فقط بل يجب الدخول في كل نمط من انماط الحياة ومجالاتها، وعندما يستطيع تلفزيون حكومي كالتلفزيون الاردني ان يسأل مسؤولاً في الحكومة التي ينتمي اليها عن ادائه، فانني اتحدى ان تفعلها اية فضائية عربية».

وهذا كما يبدو كلام دقيق ومشروع، واذا ما فيه هو استخدام امثلة من طبيعة واحدة في «التطبيع ومحاولات التيار وقانون المطبوعات»، ونحن نحسد مدير المطبوعات على روحه الرياضية هذه...

بيتر ارنيت يوقع مذيعنا في ورطة

معارض مشروع قانون المطبوعات والنشر ادركوا كما يبدو الجانب المهم من سيكولوجيا الحكومات، المتعلق بحرصها على ما يقوله ...

الصباحي في ذلك اليوم المكلف بقراءة عناوين الصحف اليومية في ورطة، فهو من جهة لم يحتمل قراءة المنوان، وفي الوقت نفسه لا ...

ارتفاع راتبه أدى للاطاحة به!

رازي غوترمان، المدير العام للاتحاد الوطني للصحفيين الاسرائيليين في تل ابيب، بلغ دخله ٤٣٢ الف شيكل في عام ١٩٩٧ (نحو ١٤٠ الف دولار) وفقاً لمعلومات ظهرت في الثامن والعشرين من حزيران الماضي.

وقد ظهرت المعلومات لنتيجة لمعركة شنها الرئيس الجديد للجنة اتحاد الصحفيين في تل ابيب، يهزيكل ابرام الذي يسعى إلى الكشف عن رواتب كبار الموظفين في مكاتب الاتحاد كجزء من التدقيق.

ان ابرام الذي انتخب قبل خمسة شهور، طلب مؤخراً من محكمة منطقة تل ابيب منع ... التي ووفق عليها من قبل اغلبية اعضاء اللجنة، وطلب تلقي حساب شامل لجميع نفقات ودخل الاتحاد ... في تلك رواتب الموظفين.

مؤامرات تعيين مدير الاذاعة والتلفزيون الاسرائيلي

نتنياهو معني بالاستحواذ على وسائل الاعلام

غازي السعدي

اذا صحت التقديرات، فإن بورات سيدفع بسلطة البث إلى الاضراب، بيد أن الاضراب هذه المرة، لن يضايق مشاهد التلفزيون على غرار ما حدث في الاضراب السابق، نظراً لأن الاضراب يأتي، هذه المرة، في ظل وجود وتعدد القنوات التلفزيونية

كناء نحن العرب، مفتونين بالديمقراطية الاسرائيلية، والانتماء اليهودي للدولة العبرية، وظل خيال سيادة الحريات والديمقراطية في الوطن العربي، مجرد حلم ننتظر تحقيقه بفارغ الصبر، حتى تتاح لنا فرصة النهوض من الكبوات التي تلاحقنا لهذا السبب او ذاك.

حرب ١٩٦٧ اوقعت بالعرب هزيمة لا تنسى، ومع ذلك سنحت لنا فرصة دراسة اسرائيل من الداخل، اذ بدا الامر، على عكس ما كنا نتخيله، ذلك ان الدولة العبرية، ليست ذات نظام "سوبرمان" حيث تتقاطع المصالح وتسود العنصرية، وتهدر حقوق الانسان وقائمة الخروق طويلة – تجعل من الديمقراطية عبارة اثنية ما تكون بقبض الريح.

منذ أن صعد نتنياهو إلى سدة الحكم، بدت مظاهر دكتاتورية الحكم، في أوضح صورها، حتى أن رئيس الوزراء الاسرائيلي، قال ذات مرة: "الائتلاف الحكومي هو انا"، مع ما تعنيه هذه العبارة من تسلط والغاء لوجود الغير. وإلى ذلك يمكن أن نضيف سلسلة من التعيينات في المراكز الحساسة، التي تستند إلى مصالح شخصية، وتعزيز القوة الحاكمة، وهو ما يتنافى مع ابسط قواعد الديمقراطية.

نقتبس هنا، من المؤامرات التي حيكت في حينه، لتعيين مدير الاذاعة والتلفزيون في اسرائيل، وهو منصب اعلامي، يفترض ان يكون مستقلا، يطرح الحقائق على الجمهور، بصرف النظر عن رضى هذه الجهة أو تلك، فماذا جرى؟ وكيف حيكت مؤامرة التعيين؟

اولا: المؤامرة التي لم تكن:

لا شك أن الحقيقة الواردة هنا، ستخيب امال هواة نظرية المؤامرات: إن تعيين أوري بورات مديرا عاماً لسلطة البث لم يأت نتاجا لعملية (ميكافيلية) ذكية قام بها مكتب رئيس الحكومة نتنياهو، فمما لا شك فيه أن مكتب نتنياهو كان تواقا للتخلص من (موطي كيرشنباوم) الذي أصر ونجح في الحفاظ على استقلالية البث الاسرائيلي، بيد ان نتنياهو لم يكن يفكر في تعيين بورات، بل كان هو ومساعدوه يميلون إلى تعيين امنون نداب، مدير الاذاعة.

لقد بات معروفا ان (اياله حسون) فجرت قضية بار أون-الخليل، تحت مظلة وحماية مدير عام سلطة البث، ورغم ان المدير مسؤول عن جناحي السلطة: الراديو والتلفزيون، إلا انه كان من المدهش أن نرى التناقض الواضح في تعامل الطرفين مع القضية، ففي الوقت الذي أخذ فيه التلفزيون يكيل الضربات الموجعة دون هوادة، كان الراديو يتطرق إليها بنعومة ومهادنة، ويورد مراسله "افيف بوشينسكي" كل ما يقال على لسان المتهمين. ويبدو أن رئيس الحكومة ومساعديه فضلوا إبان بروز هذه القضية الاصغاء إلى الراديو، وليس التلفزيون.

لقد استخدم بوشينسكي – دون أن يعرف – كتذكرة دخول لامنون نداب، إلى منصب مدير عام السلطة. فقد أكد خلال قضية بار-أون لرئيس الحكومة، انه لم يكتف فقط بعدم اقتفاء خطى التلفزيون في هذه القضية، بل سار عكسها تماما. وبصورة (عفوية) تماما طرحت مبادرة لتعيين بوشينسكي مراسلاً سياسياً للاذاعة، ومن الجدير بالذكر أن هناك مصلحة دائمة لمكتب رئيس الحكومة في تعيين المراسل السياسي. بيد أن كيرشنباوم، اوضح لنداب، ان فكرة تعيين بوشينسكي مراسلاً سياسياً مستحيلة. وفي نفس الوقت، أصبحت وظيفة المراسل السياسي في اذاعة الجيش شاغرة، فتم اخلاء سبيل بوشينسكي من الاذاعة لتمكينه من شغل المنصب.

وفي اعقاب تعيين بورات مديراً عاماً للسلطة، افادت احدى الشائعات ان بوشينسكي سيعود إلى الاذاعة وسيعين مراسلاً سياسياً، بدلا من يوني بن مناحم.

وهناك سبب اخر يجعل نداب يأمل في تولي منصب المدير العام، فمن المعروف ان مثل هذه الوظيفة، لا توكل لاحد قبل موافقة عضو الكنيست أرييه درعي، زعيم شاس، وبصورة فجائية، بدأ نداب يميل نحو الشرقيين، بل وهاجم اذاعة الجيش لكونها اذاعة اشكنازية، واعلن ان المحطة الثالثة في الراديو، لن تبث سوى أغان اسرائيلية. بيد ان الرياح لم تجر بما تشتهي السفن. لماذا؟؟ لماذا لم يعين نداب مديراً عاماً؟ ربما لان درعي لم يرغب في تعيينه. ولماذا عارض درعي؟

وكانت جريدة يديعوت احرونوت قد نسبت إلى درعي في العشرين من شباط ١٩٩٨ قوله: "ان نداب هو شخص ضعيف، ولا يستطيع قطع الرؤوس، وعمل ما يريد" في حين قرر مكتب رئيس الحكومة ان نداب هو اضعف من ان يعين رئيساً لسلطة البث.

فقد اجرى رئيس الحكومة لقاء مع نداب لمعرفة معدنه، وفي نهاية الاجتماع، ادرك ان الجالس امامه ليس شخصاً قوياً.

يجب علينا أن ندرك الصورة جيدا كي ندرك حقيقة الصراع القائم. لقد مضى عامان منذ تسلم نتنياهو السلطة في اسرائيل، ولا يوجد هناك من يعلم متى ستجري الانتخابات الجديدة، رغم أن هناك امكانية لاجراء انتخابات مبكرة. وخلال هاتين السنتين، تمكن كيرشنباوم من منع تدخل رئيس الحكومة في سياسة التغطية والبث الاعلامي، ولا يجوز بأي حال من الاحوال ايكال مهام سلطة البث خلال السنتين القادمتين لشخصية ضعيفة. واذا لم تكن سلطة البث بيد نتنياهو، فان ذلك يعني انه لا يملك قناة اتصال مع الجماهير.

وازاء البحث عن شخصية قوية، برز اسم ايلي لنداو رئيس بلدية هرتسيليا، وهو شخصية قوية، بيد انه مقرب لوزير البنية التحتية ارئيل شارون.

وقد ادرك نداب بحسه، أن ما اعتبره هو لحظة استطلاع في الاعراب عن رأيه امام نتنياهو، اعتبر لدى نتنياهو كنقطة ضعف. وازاء هذا الوضع بدأ يفتش عن حليف وسند له، فاتجه إلى صديقه القديم، أوري بورات.

إن من لم ينس الولاية الاولى لبورات، كمدير عام لسلطة البث، لا زال يتذكر الاضراب الكبير لعمال السلطة، ويذكر ان نداب كان انذاك رئيسا للجنة العمال وبعد واحد وخمسين يوما تمكن بورات من كسر الاضراب، او بالمعنى الاصح كسر ظهر نداب. وهناك احتمال بأن ظهر نداب كسر حقا، او انه كسره بنفسه، لمنح بورات انجاز كسره لغرض خاص وعلى اية حال، فقد تم تعيين نداب مديرا للاذاعة، بعد فترة قصيرة.

توجه بورات إلى رئيس الحكومة نتنياهو لاقناعه بتعيين نداب مديراً عاماً للسلطة – ومهما يقال عن بورات، فهو صديق طيب. وخلال الجلسة راودت الفكرة نتنياهو كلمح البرق: لماذا لا يتم تعيين بورات رئيساً للسلطة؟ فهو رجل قوي، ويجيد كسر الاضرابات. ويستطيع خنق "الانتفاضة اليسارية"، ولا شك في ذلك، وقد قال نتنياهو لبورات: لماذا لا تتولى انت هذا المنصب؟

ومن الجائز ان يكون بورات قد فوجيء، ومن الجائز الا يكون كذلك، وعلى اية حال، فقد طلب منحه مهلة للتفكير. كانت لديه مشكلة معقدة مع نداب، الذي ارسله كموزيد له، وها هو يصبح مرشحاً للمنصب.

وقد اجرى بورات عدة اتصالات هاتفية، وتشاور ثم قرر اعلام نداب بالامر، وقال له: نتنياهو لا يرغب في توليتك المنصب، وقد عرضه علي، ولكي يرضيه قال له بورات: ان بمقدوره أن يكون نائبا له، على الرغم من ان هذه الوظيفة ليست موجودة اصلا.

ويقول نداب: انه لم يعرض نفسه ابدا لوظيفة مدير عام السلطة، وان اسمه ذكر بمبادرة من بورات، وان بورات لم يعرض ابدا عليه ان يعمل نائبا له.

ثانيا: كيف قدم بورات على انه عبقري اداري:

سئل كيرشنباوم قبل تعيينه مديراً عاماً لسلطة البث: لماذا ترغب في تولي هذا المنصب؟ إنك تعرف تماماً ان جميع الذين تولوه لم يخرجوا منه سالمين: سواءً أرييه ماكيل، او بورات – في اول مرة، او تومي لفيد، او غيرهم؟ لكنه لم يرد على السؤال.

وكيرشنباوم هو تعيين شولاميت الوني، وقد كان يعتقد انه خبير بجميع خبايا السلطة، وسيتمكن من اخراجها من ازمتها الشديدة، ولا شك أن الجميع يدركون الان انه لا يوجد هناك من هو قادر على اخراجها منها.

تنص أنظمة التشغيل على عدم جواز نقل اي شخصية تعمل في الحكومة – مثل مدير عام سلطة البث – اي وظائف في القطاع الخاص.

بيد انه يتضح بحث لدى مسجل الشركات الاسرائيلي، ان اوري بورات مسجل حتى الآن كمدير لشركة (ج.ج.) في منطقة نبيه ليلان وهي الوظيفة التي كان عليه اعتزالها حال توليه منصب المدير العام للسلطة.

لقد اراد نتنياهو تقديم مرشحه بورات إلى ادارة سلطة البث كرواية نجاح خاصة كبيرة تماماً مثله، ان يقدمه للادارة كرجل يدرك الامر تماماً، ويفهم في البث، ومحترف ذي خلفية ادارية وانتاجية متميزة في شركة (ج.ج.) وقد حضر مع رئيس الحكومة إلى الادارة كل اعضاء مكتبه، بل ووزيرة الاتصالات ليمور ليفنات رغم انه لا علاقة بينها وبين سلطة البث التي تعتبر خاضعة تماماً لرئيس الحكومة.

ثالثا: المهمة هي كسر وتحطيم رواق وخصخصة:

تفاصيل ثورة بورات، إبان ولايته الاولى لسلطة البث ما زالت حاضرة، والرواية معروفة فقد نجح في تحطيم الكبير، وكان اول من ذاق مرارة سطوته هو حاييم يافين مدير التلفزيون. لقد توقفت عمليات الانتاج، وتمكن بورات من خلق وفر كبير جدا في ميزانية السلطة، إلى الدرجة التي جعلت وزارة المالية تصادر هذا الوفر، بيد انه اتسم أيضا بالتردد، ورغم ذلك، فقد سيطر على سياسة البث بيد من حديد، وجعل حياة الادارة غاصة بالحرارة، وكان يمر على ما يفكر بدقة وكان من المسموح للجميع مجادلته، والتخاصم معه على المبادىء، اما خلال الولاية الحالية فبورات ينهج نهجا جديدا، مختلفا وربما كان نهجه المتشدد في اطار محاولته اعطاء انطباع معين، ثم تهدئة الامور فيما بعد. انه يجب لعب دور (الشريف) الاميركي.

الحقيقة التي لا تقبل الجدل هي ان بورات عين في هذا المنصب من اجل خدمة نتنياهو، وكل الحقائق الآنفة الذكر تدل على ذلك.

المطلوب الآن من بورات خلط التبر بالتراب وانزال النير من فوق رقبة رئيس الحكومة وتسديد الحسابات، وخلق وضع لا يطاق يدفع بالعمال الجيدين الباقين في سلطة البث إلى المشاكسة، واثارة الخصومات معه وان يعمل على خلق وضع لا يستطيع معه قطاع الاخبار العمل دون ان يفقد باقي كرامته المهنية، وبالتالي يدفع اعضاءه إلى استخلاص العبر الشخصية، ولا شك انه في هذه الحالة سيحصل على شهادة تقدير.

واذا صحت التقديرات، فإن بورات سيدفع بسلطة البث إلى الاضراب، بيد أن الاضراب هذه المرة، لن يضايق مشاهد التلفزيون على غرار ما حدث في الاضراب السابق، نظراً لأن الاضراب يأتي، هذه المرة، في ظل وجود وتعدد القنوات التلفزيونية. ولا شك ان مثل هذا الاضراب سيؤكد ان البث الحكومي الرسمي قد انتهى، الامر الذي سيخدم اتجاه الخصخصة الذي يسعى اليه نتنياهو، وسيخلي مبنى التلفزيون من عماله، وهذه هي المرحلة الاولى.

وفي المرحلة الثانية، سيصبح بالامكان تشغيل قناة واحدة، لا تتعرض بالنقد لرئيس الحكومة في الانتخابات القادمة، ولا شك ان سلطة البث المحطمة يمكن ان تكون قناة تلفزيونية من هذا القبيل.

رأي معاكس حول برنامج «الاتجاه المعاكس» وما حذا حذوه

عدنان مدانات *

من الاخطاء الشائعة عند النقاد وعامة الناس اعتبار ان الدراما صفة تقتصر على الاعمال الفنية الروائية التمثيلية المتخيلة، من دون الافلام الوثائقية والريبورتاجات/ التحقيقات المصورة، والبرامج التلفزيونية الترفيهية، ولهذا عندما يوصف فيلم او مسلسل ما بانه درامي، فان المقصود بذلك وجود حكاية فيه وممثلون وممثلات يؤدون ادوارا.

لكن مثل هذا الفهم يغفل عن حقيقة ان الدراما يمكن ان تكون متضمنة في الافلام الوثائقية والبرامج التلفزيونية، سواء منها الفكرية، او السياسية او حتى الترفيهية، وذلك لان الدراما لا تعني فقط القصة الممثلة، بل تعني وجود صراع مهما كان نوعه ومهما كانت اطرافه وعناصره. فمبدأ الدراما يعتمد اساسا على عنصر الصراع والاثارة الناجمة عنه لدى من يشاهد الفيلم او البرنامج.

وتؤكد هذه المقولة حتى اكثر البرامج التلفزيونية سطحية، من نوع تلك البرامج التي انتشرت الان وصارت ركنا اساسيا من اركان برامج اية محطة تلفزيونية، وهي برامج المسابقات، فالصراع في مثل هذه البرامج موجود في ابسط حالاته: هل يعثر المشترك في البرنامج على الاجابة الصحيحة ام لا؟ هل سيتسنى له ربح جائزة ام لا؟ والخ.

مبدأ الدراما ايضا موجود بقوة في البرامج التلفزيونية التي تعتمد على الحوار بين شخصيات مختلفة الادوار والمواقف، وهي برامج تنتشر في معظم المحطات التلفزيونية وتتنافس فيما بينها على اجتذاب المشاهدين.

ونتيجة لهذا التنافس تصبح الدراما في مثل هذه البرامج السياسية هدفا مسبقا، فهي ليست دراما عفوية تنتج عن الصراع بين المتحاورين وصراع افكارهم وارائهم، بل هي دراما مخطط لها، وكلما كان التخطيط سليما كلما زاد نجاح البرنامج

معد البرنامج في مثل هذه الحالة، هو اشبه بالمؤلف او كاتب السيناريو الدرامي الجيد، الذي يختار الحبكة المشوقة والافكار المثيرة والاحداث والمواقف الصارخة والخ وهو ايضا اشبه بالمخرج الجيد الذي يعرف كيف يجسد الاثارة المكتوبة في احداث وكيف يختار الممثلين والممثلات المناسبين لتجسيد شخصيات السيناريو على افضل وجه ممكن، فمعد البرنامج الناجح، هو من يتمكن من اختيار الموضوع الجدالي والراهن او الموضوع الحساس، والمحاورين القادرين على التحدث بطريقة مثيرة، كما ان مقدم البرنامج الموهوب والبارع، هو ذلك الذي يتمكن من تسخين الاجواء واستفزاز المتحاورين، وبخاصة اذا كانوا اصلا من سليطي اللسان والمزاج العصبي

تقدم البرامج السياسية في المحطات التلفزيونية، الفضائية منها والارضية، التربة الخصبة لاستخدام الدراما وتوظيفها لكسب المشاهدين وشدهم نحو متابعة البرامج التلفزيونية الخاصة بكل محطة.

ويبرز برنامج «الاتجاه المعاكس» الذي ابتدعته محطة «الجزيرة الفضائية» كنموذج صارخ لتوظيف الدراما في البرامج السياسية، وهو البرنامج الذي بات الان اكثر شعبية من بين البرامج السياسية في المحطات العربية كافة، بحيث انه في احيان كثيرة تمكن من سحب البساط من تحت اقدام المسلسلات المصرية «الدرامية» المليئة بالصراعات العاطفية والاجتماعية حد التخمة، والتي يجسدها على الشاشة نجوم كبار لهم جماهيريتهم المضمونة.

وقد لفت انتباهي وانا اتابع محطة «الجزيرة» ذات مرة، فقرة اعلانية عن برنامج «الاتجاه المعاكس» تعرض فيها مقاطع من بثها سابقا، اختارها معد الفقرة الاعلانية كمادة جدالية وكنوع من الدعاية الصارخة للبرنامج

في هذه الفقرة، شاهدت مقطعا من برنامج شاركت فيه السيدة توجان فيصل وتحاورت فيه مع باحثة من مصر الشقيقة صافيناز كاظم واختار معد الفقرة اللحظة التي انفعلت فيها السيدة توجان ونطقت فيها بما اعتبرته السيدة المصرية شتيمة، الامر الذي جعلها تنفعل بدورها وعلى نحو اكثر حدة (وهي لحظة تشبه ما يسمى بالدراما بلحظة الذروة) فقامت السيدة المصرية محتجة مستثارة الاعصاب، واعلنت وهي تحمل حقيبتها انها غير مستعدة لمتابعة الحوار، لان السيدة توجان شتمتها ولهذا فهي ستنسحب من البرنامج، وهنا قاطعها معد البرنامج مذكرا اياها بانها على الهواء مباشرة فما كان من السيدة المصرية المنفعلة غضبا الا ان ردت «وانا مالي» فرد معد البرنامج يطالبها بالعودة، لكنها لم تستجب بل ردت متحدية مطالبة من معد البرنامج ان يلغي رحلتها

يعاد بث هذه الفقرة الاعلانية يوميا من على شاشة محطة الجزيرة، وهذه الفقرة المثيرة حقا تتضمن عناصر الدراما كافة شخصيات حادة المزاج، حوار مثير، عواطف وانفعالات وصراعات ومجابهات وحتى كوميديا

وهنا نلاحظ ان وقع مثل هذه الفقرة الدرامية «الوثائقية» هو اكثر وضوحا وقوة منه، فيما لو كان ضمن مسلسل او سهرة تلفزيونية تقوم على اساس قصة مؤلفة تتضمن موقفا تمثيليا بين ممثلتين تؤديان دور باحثتين او سيدتين تشتغلان بالفكر او السياسة فمثل هذا الجدال ضمن سهرة او فيلم، داخل قصة مكتوبة من الخيال، امر طبيعي ومقبول، باعتبار ان الامر كله تمثيل في تمثيل ولكن ان ترد هذه اللحظة كواقعة حقيقية في برنامج تلفزيوني وثائقي اشخاصه (وليس ابطاله) اناس وصيتون كتاب ومفكرون مشهورون، فذلك امر مستغرب ومثير فالاساس ان المتحاورين في مثل هذه البرامج التلفزيونية اناس يلتزمون الوقار والهدوء ويتصرفون كحكماء واصحاب عقول ويتكلمون بثقة الثابت ويسعون كي لا تهتز صورتهم امام الجماهير.. حتى انهم يرتدون اجمل ما عندهم من ثياب.

وهكذا، ففي الحقيقة، فان غضب السيدة المصرية وانسحابها على الهواء مباشرة، كان في صالح البرنامج وليس ضده، اذ اضفى عليه اثارة خاصة، وربما ايضا كان هذا الانسحاب في صالح السيدة نفسها، ولهذا تم استغلال هذا الحدث في الاعلان الدعائي عن البرنامج

وفي حلقة اخرى من حلقات برنامج «الاتجاه المعاكس» شارك فيها علماء عرب متخصصون بموقف فرنسا بالذات من التراث الفرعوني وردت مكالمة من احد الاساتذة الاكاديميين ممن لهم باع طويل في موضوع الحلقة، وبدا حديث بالاعجاب بهذا البرنامج، ومن الاسباب الرئيسة التي ذكرها في مدح البرنامج، انه يتضمن «خناقة» فالخناقة، برأيه هي التي تضفي اثارة على البرنامج وتؤدي الى الجدل الحار.

كنت قد سمعت عن برنامج «الاتجاه المعاكس» للمرة الاولى بعد المناظرة الشهيرة ما بين الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة والاستاذ ليث شبيلات. وتابعت ردود فعل الناس وتعليقاتهم على هذه المناظرة الساخنة، كما تابعت التعليقات التي نشرتها الصحف المحلية باقلام كتاب لصحفنا الموقرة، فلم اجد في كل ردود الفعل هذه التفاتا للمضامين التي طرحها المتناظران بل ركزت ردود الفعل على من غلب من في هذه المناظرة.

* ناقد سينمائي

«المادة ١٩»: قيود قاسية على حرية التعبير في سوريا ودمشق ترد: انها تشويشات يطلقها اعداء الشعب العربي

اصدرت «منظمة المادة ١٩» وهي جماعة بريطانية دولية مناهضة للرقابة، بيانا قويا لا سابق له، حول الاوضاع الصحفية في سوريا، وما تحمله من انعكاسات سياسية، وقال بيان صادر عن المنظمة في لندن يوم الاثنين ٥ تموز الجاري، ان نظام الرقابة المتشدد في سوريا سوف يثير اعمال عنف، عندما يحين الوقت لاختيار من يحل محل الرئيس.

وقالت المنظمة: هناك قلق عميق من ان يكون غياب الاصلاحات السياسية ترك مسالة الخلافة دون حل مما يزيد المخاطر بتفاقم الخصومات الداخلية وبالتالي اندلاع اعمال عنف ومزيد من القمع.

واشارت الجماعة الى ان قانون الطوارىء القائم في البلاد منذ عام ١٩٦٢ يحرم الصحفيين من الكتابة في الامور الجوهرية بما في ذلك محادثات السلام مع اسرائيل واعادة هيكلة الاقتصاد، وتجرم القوانين «زعزعة الثقة العامة» ومعارضة اهداف الثورة، وتسيطر الحكومة على الاعلام، وقالت الجماعة ان الصحفيين الذين يخالفون هذه القوانين يواجهون الاحتجاز دون محاكمة واساءة معاملتهم وفقدان حقوقهم المدنية. وقالت قوانين ... «المادة ١٩» ... يتعين اجراء اعادة صياغة شاملة للنظام القانوني لانهاء تجريم حرية التعبير واطلاق سراح الذين احتجزوا بسبب ممارستهم حرية الراي والتعبير.

وعلى اثر صدور هذا التقرير نفى نقيب الصحفيين السوريين صابر فلحوط صحة الملاحظات الواردة، ووصفها بانها اتهامات وتشويشات تقوم بها بعض الجهات للنيل من حرية الصحافة في سوريا لخدمة اعداء الشعب العربي وقوى الصهيونية العالمية. وقال فلحوط: انه لا يوجد في سوريا اي شكل من اشكال الرقابة الصحفية اطلاقا، وان الصحفيين يمارسون الكتابة انطلاقا من قناعاتهم والتزامهم المهني والوطني والقومي على مختلف الصعد. وقال ان مهنة الصحافة في سوريا يمارسها الصحفيون بموجب قانون شاركوا خلال مؤتمراتهم النقابية بصياغة معظم بنوده وفقراته، واضاف: ان الصحفيين يمارسون الصحافة في سوريا تحت شعار الحرية المسؤولة، وان قانون الصحافة كفل حرية التعبير والاعلان والنشر حيث لا رقابة على الفكر سوى رقابة الضمير.

واشار فلحوط الى انه منذ عام ١٩٧٠ لم يفصل من العمل او يسجن او يوقف عن ممارسة العمل الصحفي اي صحفي سوري بسبب مقال كتبه او راي اعلنه او خطاب القاه.

واثر صدور تقرير «منظمة المادة ١٩»، نشرت صحيفة «الحياة» اللندنية، تقارير لمراسلها في دمشق، عن اجواء الانفتاح الاعلامي في سوريا، وعلى الاخص مع عودة عدد من الصحفيين المعارضين الى البلاد ومنهم الكاتب الساخر زكريا تامر، والرئيس السابق لوكالة الانباء السورية في باريس غسان الرفاعي، ورئيس تحرير «المحرر» نهاد القادري.

وكانت صدرت في دمشق، في (ابريل) نيسان الماضي، مجلة «تشرين السياسي والاسبوعي» وهي اول مجلة سياسية تصدر في البلاد منذ ثلاثين عاما. وقد ردت «منظمة المادة ١٩» على نقيب الصحفيين السوريين وعلى تصريحات اخرى لوزير الاعلام في بيان نشرته «الحياة» الثلاثاء ٧ تموز الجاري وورد فيه «رد الحكومة السورية على التقرير جاء تماما كالمتوقع. فقد اتهمنا وزير الاعلام السوري باننا عملاء لبعض القوى التي طلبت منا مهاجمة سوريا، وان تقريرنا افتقر الى الدقة».

وقال بيان المنظمة: ان التقرير السابق اعتمد بشكل كامل تقريبا على قوانين الحكومة السورية: الدستور، القانون الجزائي، قانون حال الطوارىء، قانون الصحافة والنشر. هذه القوانين تحتوي على قيود قاسية على حرية الاعلام. اننا لم نخترع هذه القوانين، بل انها موجودة وسارية بتاثيرها السلبية على حرية التعبير والمعلومات الاخرى التي جمعناها جاءت من سوريين قابلناهم. وعرفت المنظمة عن نفسها بالقول: «المادة ١٩» مجموعة لحقوق الانسان تعمل في بريطانيا تحت قانون الجمعيات الخيرية وهي مستقلة عن كل الايديولوجيات والانظمة السياسية وهيئة ادارتها فيها شخصية مرموقة تمثل العالم العربي، صلاح حافظ الصحفي المصري في «الاهرام» وداعية حقوق الانسان المعروف. اما تمويلنا فمن مصادر كثيرة وكلها معروفة، ممولانا الرئيسان هما: الاتحاد الاوروبي ووكالة التنمية الدنمركية وقد مول التقرير عن سورية برنامج الديمقراطية التابع للاتحاد الاوروبي، واننا خلافا لما قاله الوزير السوري لا نهاجم الحكومات ذات السياسات الوطنية او التقدمية بل ندافع عن حرية التعبير وحق الحصول على المعلومات في كل مكان في العالم».

واشارت المنظمة الى ... في ايار الماضي، وعن ... عن قانون الصحافة الجديد ...

النظرية الليبرالية في الصحافة... المبادىء والمخاطر!!

الدكتور تيسير أبو عرجة *

يمكن القول، إن قيام ثورة ١٦٨٨ في بريطانيا كان علامة بارزة في تاريخ الحريات الصحفية في ذلك البلد وفي العالم باسره بعد ذلك، حيث ادت تلك الثورة إلى فك قيود الصحافة ومن ثم إلغاء قانون الترخيص عام ١٦٩٥ مما كان له اكبر الأثر في تاريخ الصحافة الانجليزية وتطورها والتمهيد لظهور أول يومية انجليزية عام ١٧٠٢ هي صحيفة «ذي ديلي كرنت».

وفي فرنسا صدر إعلان حقوق الانسان عام ١٧٨٩ الذي اعترف بمبدأ حرية الصحافة. وقامت الثورة الفرنسية في تلك السنة حيث أتاحت للصحافة ان تتمتع بحريتها الكاملة مما ادى إلى ظهور مئات الصحف.

وقد ساهمت جهود عدد من الفلاسفة الغربيين بوضع الأسس التي بنيت عليها النظرية الليبرالية في الصحافة من أمثال «جون لوك» و «جان جاك روسو» وغيرهما ممن ساهموا بوضع النظرية «الفردية» التي تقوم على مبدأ تمتع الأفراد بالحريات الطبيعية أو الحقوق الطبيعية، وأن وظيفة السلطة السياسية هي حماية هذه الحقوق فقط.

ووفقاً للنظرية الليبرالية ينبغي أن تكون للصحافة قاعدة كبيرة من الحرية، كي تساعد الناس في بحثهم عن الحقيقة.

ومن المفكرين الذين كان لهم دور في إبداع هذه النظرية الشاعر "جون ملتون" في انجلترا الذي كانت اقوى حججه الفلسفية هي أن الحقيقة تنبثق عن المواجهة الحرة المفتوحة بين الافكار، أي السوق الحرة للافكار.

أما "ايرسكين" فقد قال أن الصحافة يجب أن تنال حريتها في البحث من أجل تنوير الامة باسرها.

وقال "جون ميل": إن كل إنسان يجب أن يكون له الحق في إعلان رأيه».

وبيّن «توماس جيفرسون» أن للصحافة وظيفتين كبيرتين هما: تنوير الجمهور وحماية الحريات الشخصية. وأن الصحافة ينبغي أن تكون رقيباً على الحكومة.

وقد أخذت النظرية الليبرالية في الصحافة افتراضين جوهريين عن "لوك" هما: عقلانية الانسان وحرية التعبير كحق طبيعي. وتنص هذه النظرية على أن طريق الوصول إلى الحقيقة يتمثل بالمنافسة الحرة للآراء، والأفكار في سوق الافكار الحرة التي تتضح فيها كافة جوانب الحقيقة. وترى هذه النظرية أن الحكومة يجب أن تدع الصحافة تعمل بمفردها، وأن تنشر كلّ ما تشاء نشره، فهذا يؤدي إلى حصول التنوع الكبير في الآراء ووجهات النظر التي يعبر عنها الناس بواسطة الصحف.

كما أن الصحافة يجب أن تكون متحررة من قيود الرقابة، لأن الرقابة تنتهك حق الإنسان الطبيعي في حرية التعبير. وتتولى الصحافة في إطار هذه النظرية ست مهام هي: الاعلام، التسلية والترفيه، المساعدة على اكتشاف الحقيقة، الرقابة على الأعمال الحكومية، المساعدة على حل المشكلات الاجتماعية والسياسية، والمساعدة على ترويج المنتوجات وتنشيط الحياة الاقتصادية بواسطة الاعلان.

ولكن هذه النظرية في التطبيق العملي، ورغم ما ساهمت به فلسفة الحرية في زيادة قدرة الناس على اتخاذ القرارات المنطقية والذكية للوصول إلى الحقيقة إلا أنها انطوت على المغالاة في تقديم مواد الجريمة والجنس والعنف، واقتحام الحياة الخاصة للشخصيات العامة، ونشر الشائعات والأكاذيب عن فساد المسؤولين الحكوميين وكشف الأسرار الحكومية التي تؤثر على العلاقات الدبلوماسية بين الدول.

وقد قادت هذه السلبيات التي رافقت تطبيقات نظرية الحرية في الصحافة إلى ميلاد نظرية جديدة كان مسرحها الولايات المتحدة في منتصف القرن الحالي تقريباً عرفت باسم "نظرية المسؤولية الاجتماعية" حيث قامت لجنة «هتشنز» بدراسة حرية الصحافة وتوصلت إلى صياغة هذه النظرية وقدمتها في كتاب بعنوان «صحافة حرة مسؤولة».

وكانت الاقتراحات الأساسية للجنة تتمثل في ان من يتمتع بالحرية عليه أن يتحمل في مقابلها التزامات معينة تجاه المجتمع. وأنّ على الوسائل الاعلامية الالتزام بالمسؤولية تجاه النهوض بالتنوير الاجتماعي والسياسي بالإضافة إلى تعليم المجتمع. وأن للجمهور الحق بالمشاركة في وسائل الاتصال. وبهذه الطريقة وحدها يمكن إقامة سوق الأفكار الحرة في المجتمع. وكانت اللجنة تتساءل فيما إذا كان الناس يحصلون على المعلومات الكافية التي تمكنهم من اتخاذ القرارات الخاصة بهم بانفسهم.

وقد بينت اللجنة أن الصحافة لكي تكون اداة للتعبير عن كافة وجهات النظر فإن عليها: ان تزود جمهورها بإمكانية تبادل النقد والتعليقات – وأن تزود جمهورها بصورة ممثلة لكافة الجماعات الشرعية التي يتألف منها المجتمع، – وأن تكون مسؤولة عن تقديم وتصنيف الأهداف والقيم في المجتمع، وأن تقدم صورة صادقة بصياغة جيدة لأحداث اليوم

وإذا فشلت الصحافة في اداء هذه الالتزامات فإن الحكومة أو الهيئة الرسمية المسؤولة ملزمة بالتدخل لإجبارها على القيام بها. وهذا التدخل تحتمه الرغبة في ضمان التعبير عن كافة جوانب الحقيقة المطلوب تقديمها للجمهور الذي يستطيع بواسطة الاعلام المتوفر لديه إصدار القرارات الخاصة به

ولكن تطور الصحافة الحديثة أوجد العديد من المخاطر التي تهدد حرية الصحافة، ومن هذه المخاطر تحول الصحافة إلى صناعة تحتاج إلى رؤوس اموال ضخمة وقد أدى ذلك إلى انشاء كتل احتكارية تتولى إصدار الصحف في معظم البلاد الراسمالية بحيث تحولت حرية الصحافة إلى حرية للنفر القليل من الراسماليين الذي يملك إمكانية إصدار الصحف. وكذلك اعتماد الصحف في تمويلها الأساسي على حصيلة الاعلانات مما يجعل للمعلنين سيطرة اقتصادية على الصحف ومما يؤثر بالتالي على استقلالها

وقد اشارت لجنة (شون ماكبرايد) لدراسة الصحافة إلى أن ظاهرة الاحتكار هذه تثير قلق كثير من الناس، لأنها تمثل في نظرهم تهديداً لوجود صحافة حرة متعددة وخطراً يتهدد فرص العمل المتاحة للصحفيين. وقد وصف هذا الاحتكار على انه ضار وخطر على القراء والصحفيين واصحاب الصحف الصغيرة على السواء. ذلك أن تناقص عدد الصحف اليومية يقلل من تنوع وجهات النظر في الصحافة، ويضيق الاختيارات المقترحة امام القراء، ويحد من تباين الآراء ومن مجال المناقشة، ويشجع التشابه وقبول قيم الاقلية المسيطرة. ومن هنا يمكن ان يكون تهديداً خطيراً للتنوع الفكري الذي يعد أمراً حيوياً للديمقراطية.

* رئيس قسم الصحافة والاعلام بجامعة البنات

مراقبة الانتاج الفني .. تثير ردة فعل قوية في اوساط المنتجين

المنتجون: القانون لجباية الاموال وليس لرفع السوية الفنية

مدير المطبوعات: ردود الفعل مبالغ فيها والرسوم رمزية

محمد سلامة *

«لماذا تتصرف الحكومة على النحو الذي تتصرف عليه في سعيها لاخراج قوانين وانظمة بهذه الصورة؟» بهذا التساؤل عبّر كاتب صحفي عن ردة فعله على تقديم الحكومة لمشروع قانون المطبوعات الجديد، وكذلك القانون حول رقابة المصنفات المرئية والمسموعة الذي اقره مجلس الوزراء نهاية اذار الماضي واصبح ساري المفعول ابتداء من اول حزيران الماضي.

وقد احدث القانونان ردة فعل قوية وجدلا واسعا في الشارع الاردني، لما يحملانه من ممنوعات ومحظورات، وكما علق كاتب صحفي: «اذ لا شيء يفسر توجه الحكومة نحو تكميم افواه الصحف والصحفيين، الا تحسباً لتطورات هامة قد تقع في المستقبل القريب بحيث تستبعد الصحافة كلية عما يجري تحت سوط القانون الملتهب».

وقال الكاتب الصحفي الدكتور فهد الفانك في «الراي» ٩٨/٧/١١ انه في عصر العولمة والاتصالات والمحطات الفضائية تصدر الحكومة الاردنية قانونا لمراقبة المصنفات المرئية والمسموعة، بحيث لا تعرض على الجمهور الا اذا كانت مجازة من مجلس مراقبة يراسه مدير المطبوعات باعتباره الرجل المؤتمن على ثقافة الشعب واخلاق الناس وامن الدولة وحارس الوحدة الوطنية.

ويضيف الفانك قائلا: هذا القانون يشكل انتحارا للاعلام الاردني المسموع والمرئي، ولزيادة الطين بلة صدر بموجبه نظام رقم ١٩ لسنة ١٩٩٨ يتجاوز القانون بمراحل، اذ يفرض رقابته على الاشرطة ولو لم تكن معدة للعرض بل للاستعمال الشخصي المنزلي.

وردا على العمل بقانون الرقابة على المصنفات المرئية والمسموعة، علق المنتجون الاردنيون للدراما التلفزيونية والاذاعية العمل باستوديوهاتهم، احتجاجاً على ما تضمنه نظام الرقابة من اجور مالية «بدل رقابة» تصل الى خمسين ديناراً عن الحلقة الواحدة للمصنف المحلي.

وكان اول قانون خاص بالرقابة على الافلام صدر في فلسطين في عام ١٩٢٧ من قبل سلطات الانتداب البريطاني، وكان يطبق في امارة شرق الاردن بحكم ارتباط الامارة وفلسطين بسلطات انتداب واحدة، وبقي الامر على هذا النحو الى عام ١٩٣٧، الذي شهد صدور اول قانون يتعلق بالسينما في امارة شرق الاردن، وهو قانون مراقبة اشرطة السينما. واستمر العمل بهذا القانون حتى عام ١٩٥١، حيث صدر في ذلك العام القانون المعدل للرقابة لعام ١٩٥١.

وفي العام ١٩٧١ صدرت تعديلات على هذا القانون، ولكنها كانت شكلية ولم تمس الجوهر والاساس الذي استند اليه قانون ١٩٣٧. وفي عام ١٩٩٠ صدرت تعديلات جديدة استندت الى قانون ١٩٥١، وتضمنت تفاصيل لتنظيم المعاملة الجمركية لإدخال واخراج الافلام، كما تضمنت تفصيلات تتعلق بتشكيلات اللجان الفرعية للرقابة على الافلام في المحافظات كافة، كذلك شمول اشرطة الفيديو بالتعليمات الرقابية اسوة بالاشرطة السينمائية.

وبنظرة متفقة بمتابعة لتطبيق العملية الرقابية في السنوات السابقة، يتبين حسب ما يقول الناقد السينمائي عدنان مدانات، فشلها الكلي في تطبيق التعليمات، التي لم تستفد ابداً من التطورات الحاصلة في السينما العالمية ومن تطور الوعي والثقافة عند الناس. فحسب هذه التعليمات فان ما لا يقل عن ثمانين بالمائة من الافلام التي عرضت في الاردن خلال السنوات الماضية كانت قابلة للمنع من العرض، «ولم تنجح الرقابة في تطبيق هذه التعليمات الا بشكل محدود وجزئي على بعض الافلام وكانت الرقابة في حالات معينة تمنع مشاهد عري من بعض الافلام، وتسمح بمشاهد عري اكثر صراحة في افلام اخرى».

اذن ماذا عن قانون الرقابة الجديد؟

المنتجون الفنيون يصفون القانون بانه «سلبي» وهو ما يقوله رئيس اتحاد المنتجين الاردنيين عبدالرحمن العقرباوي، الذي قال «لا يعقل ان تقوم دائرة المطبوعات والنشر بمراقبة الاف الاشرطة الواردة والصادرة، لانها لا تملك الامكانيات الفنية لذلك، وبالتالي ستتوقف عجلة الانتاج الاردني وستزيد البطالة وتتاثر رسالة الاردن الاعلامية، وتتلاشى رويدا رويدا. فليتركوا الانتاج الاردني والصناعة التحويلية على حالها، الا يكفينا ركودنا الفني في الداخل ومحاصرتنا في الخارج؟».

كما عارض قانون الرقابة منتجون أخرون، حيث قال مدير المركز العربي للانتاج التلفزيوني عدنان عواملة «ان الرقابة قد تتلف الاشرطة بسبب حذف بعض المشاهد التي غالبا ما تكون لمنتج عربي» اضافة الى «ان الاعباء المالية الجديدة ستحد من نشاط الانتاج مما يدخل الفنان الاردني في منافسة غير متكافئة مع نظيره العربي، خاصة وان دولته تقدم له التسهيلات وتضع امام المنتج الاردني لائحة كبيرة من الممنوعات».

ويترحم المنتجون على القانون القديم الذي كان معمولا به قبل الاول من حزيران لهذا العام، داعين الى العودة اليه، متسائلين «لماذا رقابة المطبوعات والنشر ما دامت اعمالنا لا تبث في التلفزيون الا بعد رقابتها؟».

«والقراءة المدققة لبنود قانون الرقابة الجديد، تشير الى استمرارية روح القوانين القديمة من حيث اعتمادها على مبدأ المنع والعقاب وعلى التعميمات المبهمة والمتناقضة، حسب ما قال الناقد عدنان مدانات، الذي اشار الى ان الامر الجديد في هذه القوانين والانظمة، هو الانتباه الى ضرورة تحويل الرقابة الى مصدر لجباية الاموال، حيث ينص القانون على استيفاء بدل رقابة على جميع المصنفات لحساب خزينة الدولة (وقد صدر نظام تفصيلي بكلفة الرقابة لا يستثني حتى اشرطة الفيديو الشخصية). كما يتضمن القانون الجديد فقرة ذات اهمية خاصة فيما يتعلق بالمصنفات المحلية، اذ تنص على «مصادرة اي مصنف انتج محلياً، اذا كان مخالفاً لمعايير الرقابة، ويتلف باشراف لجنة يعينها المجلس لهذه الغاية».

والمدقق في هذا القانون يلاحظ ان من وضع مشروع القانون، لا يعرف شيئا عن الانتاج التلفزيوني والاذاعي، على حد قول الكاتب محمود الشيبي في «العرب اليوم» (٩٨/٦/٣٠) الذي قال: «ان اي مشروع قانون تتبناه جهة معينة وتدرسه بعناية يعد ان يعده خبراء مختصون في هذا المجال، وجهة الاختصاص في الانتاج التلفزيوني هي مؤسسة الاذاعة والتلفزيون، ومن طرائف هذا القانون ان مؤسسة الاذاعة والتلفزيون لا علم لها به الا بعد تطبيقه بصدور النظام الخاص بهذا القانون».

والمتضرر من القانون كما يشير د. الفانك، هي مؤسسة الاذاعة والتلفزيون، «ان القانون ياتي ليفرض سيطرته على ٦٪ من المستمعين للاذاعة ويترك ٩٤٪ منهم لما تبثه المحطات الخارجية التي لا تخضع لمراقب المطبوعات الاردني، فيكون الاثر الوحيد لهذه السيطرة تخفيض حصة الاذاعة الاردنية وانتقال المزيد من مستمعيها الى محطات اخرى بعيدة عن متناول الرقيب العتيد».

ويأتي القانون ليفرض سيطرته على ٢٩٪ ممن يملكون اطباق الاستقبال الفضائية ويترك ٧١٪ منهم للمحطات الاخرى الخارجة عن نطاق مراقبة المطبوعات الاردنية، فيكون الاثر الوحيد لهذه السيطرة تخفيض حصة التلفزيون الاردني وانتقال المزيد من المشاهدين الى محطات اخرى قد تكون معادية.

كلام د. الفانك هذا لم يعجب مدير المطبوعات والنشر بلال التل، الذي رد التل عليه في «الراي» ٩٨/٧/١٣ ووصفه انه يقلب الحقائق وقراءته للاشياء على طريقة «ولا تقربوا الصلاة».

مشيرا الى انه قانون المصنفات نص صراحة على استبعاد كل ما تنتجه المؤسسات الرسمية من احكام القانون وبالتالي فان الاذاعة الاردنية وكذلك التلفزيون الاردني بكامل قنواته الارضية والفضائية غير خاضعة لاحكام القانون.

كما ان النظام رقم ١٩ لسنة ١٩٩٨ الذي صدر بموجب هذا القانون، اقحم الانتاج التلفزيوني في هذا القانون، علماً بانه لم يرد في اي من مواد القانون ما يشير الى الانتاج التلفزيوني.

«لكن ادارة المطبوعات والنشر ارتأت فرض قيود على الانتاج التلفزيوني لاسباب غير مرئية لم نر فيها غير اغتيال السفير الاردني الفعال على شاشات التلفزيون العربية» على حد قول الشيبي. واضاف «ان المراقبة الواردة في هذا القانون ستبقي الاشرطة التلفزيونية مكدسة لدى دائرة المطبوعات والنشر مدة من الزمن تؤثر على عقود المنتج مع محطات التلفزيون الاخرى وتعطل انتاجه مما سيضطره للهجرة الى دول عربية مجاورة تشجع ذلك وترحب به».

كما ان التكاليف المالية الباهظة الواردة في النظام رقم ١٩ لسنة ٩٨ سترهق المنتج ماليا وتعيق مهمة الانتاج الاردني وتجعل من الصعب على المنتج الاردني منافسة المنتج العربي الذي يجد الدعم المالي والمعنوي من دولته عكس ما يجده المنتج الاردني من بلده.

وحسب قول الكاتب الصحفي محمد ابراهيم داود في «الدستور» ٩٨/٦/٢٠ «انه بدلا من تقديم التسهيلات امام المنتجين الاردنيين وتخفيف الاعباء المالية عنهم جاء النظام الجديد، ليحد من قدرة الانتاج الاردني من خلال فرض الرقابة على المسلسلات مما يفوت فرصة الحضور في الفضائيات ومحطات التلفزة العربية، لان عملية المراقبة قد تتاخر وربما تتسبب في عرقلة وصول الانتاج الاردني الى الاسواق المحلية والخارجية».

«والمفروض ان يحظى القانون والمنتجون الاردنيون برعاية ودعم مادي ومعنوي من قبل الدولة» حسب قول داود «من اجل تحسين النهضة الفنية الاردنية والارتقاء بها الى المستوى الرفيع والقومي. كما يفترض ان يتم التعامل مع النهضة الفنية وبخاصة انتاج المسلسلات على اساس استثمار اقتصادي وبالتالي تخدمه بكل امتيازات ومتطلبات تشجيع الاستثمار».

من جانبه، اعتبر نقيب الفنانين الاردنيين مالك ماضي، «ان قانون مراقبة المصنفات المرئية والمسموعة يؤثر على الحركة الفنية الاردنية، حيث تراجع الانتاج، وتوقف عمل الفنان بسبب عجز الجهات الانتاجية عن دفع اجوره مضافا لاجر الرقابة» وقال «هدف نظام الرقابة جمع الاموال وليس رفع السوية الفنية».

مدير المطبوعات والنشر السيد بلال التل وصف ردة فعل المنتجين الاردنيين بانها مبالغ فيها من حيث المبدأ، وقال «هذا النظام لم يفرض الا رسوما رمزية لا تقاس بالدول الاخرى، ومع ذلك ظهر اشخاص احتجوا على القرار، واكد ان دائرة المطبوعات والنشر تشجع وتدعم الدراما الاردنية ومستعدة للحوار مع اتحاد المنتجين».

وكان التل نشر رداً في «الدستور» ٩٨/٦/١٧ حول نظام المصنفات المرئية والمسموعة، وأشار فيه الى وجود ٢٠٠٠ مؤسسة تعمل في قطاع الانتاج الفني، وحسب قول الكاتب الصحفي راكان المجالي الذي رد هو الآخر على مقال التل في اليوم التالي في «الدستور» ٩٨/٦/١٨ «انه اذا صح هذا الرقم فان الالاف من الناس ترتبط معيشتهم بالمردود المادي لهذه المؤسسات، مما يوجب تشجيعها وليس تهجيرها».

وحول الرقابة يشير المجالي «ان الانتاج التلفزيوني والاذاعي يخضع لواحد من احتمالين الاول انتاج مباشر لمؤسسة الاذاعة والتلفزيون ويخضع لقوانين ومعايير المؤسسة في اقراره وبثه. وانتاج اذاعي او تلفزيوني لشركات خاصة وهو اما ان يعرض عبر قنوات الاذاعة والتلفزيون الاردني. وفي هذه الحالة فان المؤسسة العامة للإذاعة والتلفزيون هي صاحبة الاختصاص في الرقابة وتحمل المسؤولية فيما يتعلق بالمضمون والاثر. واما ان يباع هذا الانتاج الى محطات تلفزيونية وإذاعة خارجية وفي هذه الحالة فان تلك المحطات وحدها تكون المسؤولة عن محتواه ونتائجه».

ان القراءة الموثقة لبنود قانون الرقابة الجديد تشير الى استمرارية روح القوانين القديمة من حيث اعتمادها على مبدأ المنع والعقاب وعلى التعليمات المبهمة والمتناقضة، ويفسح المجال امام تفسيرها من قبل المعنيين من خلال نظام يوافق عليه مجلس الوزراء، كذلك يحول الرقابة الى مصدر لجباية الاموال في الوقت الذي يحتاج فيه المنتج الاردني الى الدعم والمساندة لتمكينه من منافسة المنتجين الاخرين في الدول العربية وغيرها، مما يفترض معه ان يتم التعامل مع الانتاج على اساس انه صناعة تسهم في دعم [illegible] الفضائيات [illegible] والمحظورات [illegible]

صحافة الصيف والفياغرا وثقافة المونديال والتسلية

تيسير مشارقة *

لا يعرف السياسي ولا المثقف طعم الاجازة، فنرى المثقف منهمكا في صحافة الصيف البائسة او في شاشات التلفزيونات الفضائية والارضية باحثاً عن شيء ما يسليه .. ولا حياة لمن تنادي.

صحافة الصيف تنشغل في الفضائح والإثارة عندما تعطّل السياسة. فحبوب الفياغرا مثلاً اوقعت الخلاف بين البرلمان والتلفزيون المصري وشغلت الصحافة اليومية .. لقد فتح البرلمان ملف حبوب الفحولة التي دخلت الأسواق المصرية مؤخراً بعد ان قام التلفزيون المصري ببث برنامج حول الفياغرا مع مناقشات مطولة حول العقار شاهده ملايين المصريين. البرلمانيون انتقدوا بشدة التلفزيون المصري لبثه برنامجاً "لا يتفق مع قيم المجتمع المصري المحافظ" اما كبار المسؤولين في التلفزيون المصري فقد تحفزوا للرد على الاتهامات البرلمانية، وقد فعل بعضهم ذلك، ودافع التلفزيون عن نفسه، بأن البرنامج المذكور أعد بصورة علمية لتوعية المواطنين خاصة بعد ان تمت حوادث الاصابات بين الذين تعاطوا الحبوب الزرقاء.

في الصيف، اي شيء يحدث، فمن يستغرب هذه الحرب الكلامية بين البرلمان والصحافة من اجل حبة فياغرا؟ .. لا أحد.

وفي الصيف يرتفع معدل الجريمة مع ارتفاع كل درجة مئوية من الحرارة. فمثلاً ترتكب ٦٠ الف جريمة اضافية في الولايات المتحدة في العام عند ارتفاع درجة حرارة الجو بدرجة مئوية واحدة. وجاءت هذه الأرقام نتيجة دراسة وتحليل لمعطيات اجرامية لخمسين مدينة اميركية خلال ٤٦ سنة ماضية، قام بها رئيس قسم علم النفس في جامعة ميسوري (كريج اندرسون) حول علاقة القيظ بالجريمة.

مانشيتات صحافة الصيف عندنا، براقة، فجريدة "العرب اليوم" مثلاً، نشرت على صفحاتها الأولى اكبر صورة لقاتل اسرته في مرج الحمام (لماذا؟)، واحتل المونديال الصفحة الأولى في يوم آخر من الصحيفة نفسها، وهكذا .. تنتحر فضيلة الاتزان الاعلامي في صحافة الصيف.

والصحافة الغربية مثل غيرها تنشغل يومياً في الصيف القائظ بفظائع او بقضايا مشابهة. فهذه صحيفة تتناول قصة الممثل جاك نيكلسون الذي يمارس حياة انتحارية مليئة بالخمر والجنس والحبوب المخدرة منذ ان كشفت مجلة "تايم" الأميركية عام ١٩٧٤ انه ابن اخته الكبرى من أب مجهول، فقد كان لأخته علاقة اثمة بشخص ما كانت نتيجتها طفلاً هو (جاك) وحتى تخفي امها الفضيحة فقد نسبت الابن إلى نفسها وزوجها..

وعادت الصحف (الصيفية) تتداول اخباره بعد ان حاز مؤخراً على جائزة الأوسكار لقاء مشاركته في فيلم "اجمل اللحظات". صار هذا الممثل جاك نيكلسون، الملقب بالشيطان ابن الخطيئة، كتلة من الخطأ يلاحقه سبعة من اطفاله غير الشرعيين، الذين ولدوا من خلال حياة اللهو والطيش واللامبالاة، ولكنه ينصرف عنهم لاهياً مترنحاً من اثر الشراب وملابسه ملوثة بآثار بودرة المخدرات!!

هذه فتات من اخبار صحف الصيف. ولكن حبوب "الفياغرا" كان لها نصيب الأسد. فحين يكون المشهد الثقافي باهتاً ينشغل الحواة من الصحفيين بصياغة او نسج حكاياهم غير المألوفة.

حبوب الفياغرا، اصبحت قنبلة موسم الصيف الاعلامية، فقد استحوذ هذا العقار على اهتمام الاردنيين والأوساط الفنية. وهذا الاهتمام جاء بعد الاهتمام الاعلامي المبالغ به، فلم تخل صحيفة يومية او اسبوعية اردنية من مادة اخبارية او تعليق او مادة دعائية مسوّقة او مروّجة لهذا العقار العجيب. وكان هذا الدواء سيحل جميع مشاكل الأردنيين. زاد الاهتمام بحبوب الفياغرا بعد الشائعات التي اطلقتها بعض الصحف الأسبوعية الأردنية بأن أحد الشخصيات السياسية المرموقة في البلاد تعاطت هذه الحبوب وتعرضت لنوبات قلبية واضطرابات اخرى اوصلته إلى غرفة الانعاش!! ومنعت وزارة الصحة الأردنية هذه الحبوب دون مبررات معلنة.

اصبح قرص الفياغرا بفضل صحافة الصيف الاكثر شهرة. واستطاعت الفضائيات والأرضيات التلفزيونية أن تفتعل ضجيجاً مشابهاً لما يظهر في الصحافة المقروءة، مما جعل حبوب السعادة مادة الأمسيات والجلسات والخلوات والثرثرات في الأرائك أمام مباريات المونديال.

ورغم أن القانون الأردني يمنع الترويج للأدوية والسجائر، إلّا أن صحافة الصيف تبرعت بإشهار هذا العقار مجاناً من خلال الترويج له، مما جعل الفياغرا يحصل على أعلى منسوب في الشهرة المجانية.

ولكن لا شيء يأتي من فراغ، فالانشغال بفياغرا ومونديال القرن في هذا الصيف القائظ افضل بكثير من الانشغال بالحروب الكلامية على الصعيد السياسي او الاعلامي.

هناك من يعتقد بأن حبوب الفياغرا كرة ثلج إعلامية توحي بـ "خصبي" اعلامي او ازمة انسانية (جنسية) على مشارف نهايات القرن ومطلع القرن الحادي والعشرين. أهي ازمة فحولة في نهاية القرن؟! هل نحن في هذا الصيف بحاجة لفتح ملف "الذكورة" المشوّهة للرجل الشرقي.

اذكر انني قرأت ذات صيف في صحيفة اوروبية عن "زيف فحولة الشرقي". واستفزني العنوان لاكتشف فيه حجم الادعاء الفحولي الشرقي .. ولكننا لم نفتح هذا الملف "التابو" لاعتبارات أخلاقية ولأسباب تتعلق بمجتمعاتنا المحافظة.

احد الأصدقاء، الاعلاميين حدثني عن عجز فكري عربي اكثر منه فحولي. وصحيفة أخرى شككت بصدقية وجود حبوب الفحولة، واعتبرتها كذبة من الكذبات الكثيرة. ولكن إعلامية متنورة خالفتها الرأي مؤكدة ان "المرأة الشرقية فقدت حرارتها واصبحت باردة وتحتاج لمنشطات انثوية".

لا أحد من الاعلاميين ينكر اثارة صحافة الصيف. لهذا ينصرف كثير من الجادين عنها وينظرون إلى مواضيعها بنصف عين مغمضة وهناك من يعتقد أن الصحافة اليومية الأردنية تقترب مطلع الصيف من مستوى الصحافة الأسبوعية. هل هذا صحيح؟

ان قراءة الصحف اليومية ومتابعة اخبار حبوب الفحولة "فياغرا" يقدم لنا اجابات شافية .. ويجعل من صحافة الصيف اكثر تشويقاً واقل عبوساً.

* باحث إعلامي اردني

حملة لترويج كرة القدم تزعج الحركات النسائية

اليساندرا ستانلي *

ان كرة القدم هي في العادة اكبر عامل للتوحيد، فهي العاطفة المقدسة التي تجمع بين الايطاليين المتقاتلين، فعندما بدأت اولى مباريات كاس العالم في اوائل حزيران، وافق البرلمان الايطالي، غير المتفق اصلا، على عقد الجلسات في الصباح مما يتيح الفرصة في ساعات بعد الظهر لمشاهدة المباريات.

لكن كاس العالم في هذه السنة، والذي يشكل في العالم تجسيدا للانسجام الاجتماعي، قد فتح شرخا كبيرا في المجتمع الايطالي، فهو ليس الحرب المألوفة بين الجنسين، لان الرجال الطليان يتجمعون طوال الشهر امام اجهزة التلفزيون، بل اشعل كاس العالم جدلا عنيفا بين انصار المرأة الطليان وبين الذين يصفون انفسهم انهم ينتمون الى «حقبة ما بعد الحركة النسائية» حول كيف ينبغي تصوير المرأة في وسائل الاعلام.

لقد كان الانفجار الافتتاحي سلسلة من ثلاثة مواقع لتغطية كاس العالم على الشبكة الايطالية الحكومية «راي تي في» كما تظهر في الصحف والمجلات، فاحداها تظهر صورة لامرأة ايطالية في ملصق «مطلوب» ، وعلى جانبها هنالك جدول يورد صفاتها: «الجنس: انثى، المهنة: خليلة، السلوك: لا تكل ولا تمل، صفات مميزة: لا تتعب، عبارات شائعة: هيا نذهب، هيا نذهب، هيا نخرج» وتحت الصورة يوجد تحذير : تجنبها.

ان الاعلان الذي انتجته الشعبة الايطالية لشركة الاعلانات، ماكان ايريكسون، كان محاولة للاستخفاف بهاجس وطني ربما يكون الوحيد الذي يعامله الطليان بجدية كبيرة، لكن الاعلان لم يثر اية ابتسامة من انصار المرأة الطليان، الذي شجبوه ووصفوه بانه يطيل امد صورة تشهيرية وقحة.

لقد بعثت سيلفيا كوستار رئيسة اللجنة الحكومية لتكافؤ الفرص، رسالة غاضبة لمديري الشبكة التلفزيونية الطليانية وطالبتها بسحب الاعلان.

لكن الشبكة رفضت، حيث قالت غيليانو ديلي بوفالو، ٥٠ سنة، مديرة الشؤون العامة في الشبكة: انني لم افكر فيها ولو للحظة واحدة، وقد اصابتني دهشة قليلة ازاء ردة الفعل، فهنالك الكثير من الامور التي يمكن الشكوى ازاءها فيما يتعلق بتصوير المرأة في الاعلانات الايطالية – سواء ربات البيوت او النساء الفاتنات – لكن هذا لا يسيء لمكانة المرأة، واذا كان هنالك من شيء فانه يزعج الرجال.

واضافت انها هيأت نفسها لشكاوى لكون الاعلانات سخرت بالشيئين المقدسين في ايطاليا وهما كرة القدم والامهات.

هنالك لقطة تصور اما ايطالية مكبوتة، تطلق عبارة مشهورة لديها: هل اكلت؟

تقول السيدة بوفالو: انها صورة قديمة مكررة، لكنها حقيقية، فاول سؤال اوجهه لابني البالغ من العمر خمسة عشر عاما عندما اعود الى البيت: هل اكلت؟

ان الغريب ان الحملة الاعلانية قد انتجتها النساء، وقال معظمهن انهن يعتبرن انفسهن مساندات لحقوق المرأة ويقلن انه مع ان المجتمع الايطالي ما زال متخلفا في المعركة من اجل المساواة في الحقوق، فان المرأة قد خطت خطوات كافية للسماح بقليل من السخرية بالنفس.

تقول انا ياناموراتي، مديرة فرع ماكان ايريكسون في روما، وهي واحدة من النساء القلائل اللواتي يدرن شركات في ايطاليا: لقد كنت من المناديات بحقوق المرأة في السبعينيات، لكنني لا اجد اي سبب يمنعنا معشر الايطاليين من الضحك على انفسنا.

لكن وضع المرأة في ايطاليا قضية ليست اكثر اثارة للضحك مما هو الحال في الولايات المتحدة فرغم التحسينات الملحوظة خلال العقدين الماضيين، فما زال هنالك فجوات في المعركة من اجل المساواة فالمرأة الايطالية تتقاضى اقل من الرجل بنسبة ٢٠ بالمئة في نفس المجال، كما ان المرأة تجد تمثيلا سيئا لها في السياسة حيث لا تحتل المرأة في البرلمان سوى تسعة بالمئة.

كما ان الجهود لتغيير الطريقة التي يتم بها تصوير المرأة في وسائل الاعلام، مشوشة، حيث ان برنامج «كوايبو غروسو» سيء الصيت الذي فشلت ربات البيوت في الاجابة على اسئلته لم يعد يبث على الهواء، لكن تعري المرأة ما زال موجودا في الصحافة والاعلانات الايطالية.

لقد حققت مجلة بانوراما، التي تشبه مجلة التايم او مجلة نيوزويك في كسب الحركات النسائية في عام ١٩٩٦ عندما اعلنت انها ستتوقف عن وضع صور نساء عاريات على الغلاف، لكن غلاف بانوراما في الاسبوع الماضي كان يحمل صورة عارضة الازياء ناعومي كامبل وهي مستلقية عارية، مع وضع حجارة لتغطية اجزائها الخاصة، لتصوير قصة في الصيف.

قال محرر طلب عدم ذكر اسمه: ان التعري لا يبيع المجلات.

وعندما سئل لماذا نشرت المجلة صورة امرأة عارية على الغلاف قال: نريد ان نبيع المجلات.

ان الانتقام حتى من نيل انصار المرأة منهج ايطالي، فقد نشرت مجلة «دونا موديرنا» (وهي افضل مجلة مناصرة للمرأة مبيعا) نشرت استطلاعا يشمل ٨٠ امرأة تكشف بان ٢٨٪ كن يخططن لخداع اصدقائهن وازواجهن خلال كاس العالم. ومع ان العينة في الاستطلاع كانت صغيرة جدا ولا تحمل مصداقية كبيرة فان بعض الطليان لم يعربوا عن الشكوك ازاء النتائج.

لقد تساءلت دانييلا غامبينو التي تكتب عمودا يوميا عن كاس العالم لصحيفتها، او لتايم نوتيزي، قائلة: اين سيجدن عشاقا، حيث ينذر وجودهم الان

بعض الزوجات الايطاليات يرحبن فعلاً بكاس العالم. وقد تساءلت سيلفانا بينيسي، ٤٠ سنة، وهي ضابطة اصلاح: لماذا الغضب اذا كان زوجي يريد مشاهدة مباريات كرة القدم، والفرق بين ايام والدتي هو ان ازواجنا لم يعودوا يمنعون زوجاتهم من الخروج بدونهم

لقد نظمت السيدة بينيس ليلة لخروج النساء – وجبة بيتزا وسهرة في ناد ليلي . وقد جاء توقيت الليلة مع انتصار ايطالي على الكاميرون ليلة الاربعاء، وقالت: طالما انني استطيع الخروج فلا مانع من بقائه في البيت.

وفي الحقيقة فان كثيرا من النساء الايطاليات يشاهدن المباريات، فقد نشر ريناتو مانهايمر، وهو عالم اجتماع، دراسته عن كرة القدم واكتشف ان ٤٨٪ من النساء يعتبرن انفسهن من المشجعات.

وقال مشيرا الى شبكة راي: ان الاعلانات قد عفا عليها الزمن بعض الشيء، واشار الى ان مشاعر الايطاليين ازاء كرة القدم بين الرجال والنساء على حد سواء قد ازدادت كثيرا في السنوات الاخيرة.

وقال: انها تشمل كلا الجنسين وجميع طبقات المجتمع، لقد راحت السياسة وحتى النقاش حول دخول اوروبا انتهى، ولم يبق ما يمكن الاهتمام به سوى كرة القدم.

* نيويورك تايمز

INTERNATIONAL AFFAIRS

Unemployment in Jordan ... Preliminary results & basic ...

البطالة في الأردن - ١٩٩٦ : نتائج أولية وبيانات أساسية

العلاقات الأردنية الفلسطينية الى أين؟ سيناريوهات للمستقبل

JORDANIAN-PALESTINIAN RELATIONS: WHERE TO? Four Scenarios

إصدارات مركز الدراسات الاستراتيجية

الجامعة الأردنية ، عمان - هاتف ٥٣٥٥٠٠٠

العلاقات الأردنية - الفلسطينية : الى أين ؟
أربعة سيناريوهات للمستقبل
مصطفى الحمارنة ، خليل الشقاقي ، روزماري هوليس
نشر في (٢١٩) صفحة باللغتين العربية والانجليزية في تشرين الثاني ١٩٩٧ .
سعر النسخة (١٠ دنانير)

يعد هذا الكتاب نتاج مشروع مشترك بين مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الاردنية، ومركز البحوث والدراسات الفلسطينية في نابلس، والمعهد الملكي للشؤون الدولية في لندن. واستهدف هذا الكتاب تحديد ديناميكية العمل في المحور الاردني الفلسطيني من الناحية السياسية - الاستراتيجية في سياق العملية السلمية العربية - الاسرائيلية، وتقديم إطار لتقييم الاحتمالات المستقبلية والخيارات المتاحة.

"الكتاب يعتبر قراءة واجبة على جميع المهتمين بالعلاقات الاردنية الفلسطينيـة من اجـل رؤيـة المشهد بعيون بـاحثين ليس وراء اكثرهم غرض."

من مقالة الدكتور فهد الفانك

البطـــالة في الاردن - ١٩٩٦ :
نتائج أولية وبيانات أساسية
اعداد : وحدة الدراسات الاقتصادية - مركز الدراسات الاستراتيجية الجامعة الأردنية
اصدار عام ١٩٩٨
سعر النسخة (١٠ دنانير)
تقع الدراسة في ٥٩٦ صفحة

تجيء هذه الدراسة في إطار حرص المركز على التفاعل مع القضايا الاقتصادية والاجتماعية ذات الطابع الاستراتيجي، ودراسة المشكلات التي يواجهها المجتمع الأردني على أسس علمية موضوعية من خلال جمع المعلومات المتعلقة بهذه القضايا، وتحليلها لتقييم أهميتها، وما يترتب عليهـا من آثار، بهدف وضع نتائجها في متناول أصحاب القرار والباحثين، والمهتمين للاستفادة منها والاسترشاد بها.

JORDANIAN - PALESTINIAN RELATIONS: WHERE TO?
Four Scenarios for the Future
By:
Mustafa Hamarneh
Rosemary Hollis
Khalil Shikaki
Date of publishing : November 1997
Price : JD 15
No. of pages: 130

Jordanian Palestinian relations have become hostage to the fate of the troubled Arab- Israeli peace process. This study seeks to liberate the former from the latter by exploring alternative ways of thinking about the future and thereby identifying choices. Four scenarios are envisaged Drift describes an absence of initiative on all sides; the Functional scenario is what transpires if a hardline Israeli government has its way; Separation is possible if Jordan and Palestine take divergent paths; and Cooperation is posited as a way for the two work together to realize Palestinian statehood as a prelude to closer ties. Since all four scenarios are plausible, it is up to the parties themselves to draw their own conclusions .

' A courageous and perceptive investigation of what may prove to be a decisive component of the peace'

جميع النسخ لاستطلاعات الرأي توزع مجانا

استطلاع الرأي حول :
أ- المفاوضات الأردنية الإسرائيلية (ردود الفعل على إعلان واشنطن) آب ١٩٩٤
ب- العلاقات الأردنية الإسرائيلية - كانون أول ١٩٩٧

استطلاع الرأي حول :
أ- العلاقة الأردنية الفلسطينية (البعد الداخلي) - شبـــاط ١٩٩٥
ب- العلاقة الأردنية الفلسطينية (البعد الخارجي) - تشرين الأول ١٩٩٥
ج- العلاقة الأردنية الفلسطينية (البعد الخارجي) - كانون أول ١٩٩٧

استطلاعات الرأي حول :
أ- الديمقراطية في الأردن ١٩٩٣. - آذار ١٩٩٣
ب- الديمقراطية في الأردن ١٩٩٥. - أيار ١٩٩٥
ج- الديمقراطية في الأردن ١٩٩٦. - أيار ١٩٩٦
د- الديمقراطية في الأردن ١٩٩٧. - أيار ١٩٩٧

استطلاعات الرأي العام حول.
أ- حكومـة السيد عبد الكريم الكباريتي عند تشكيلها. - شبـاط ١٩٩٦
ب- حكومـة السيد عبد الكريم الكباريتي بعد مرور مائة يوم على تشكيلها. أيار ١٩٩٦
ج- حكومـة الدكتور عبد السلام المجالي عند تشكيلها. - آذار ١٩٩٧
د- حكومة الدكتور عبد السلام المجالي بعد مرور مائة يوم على تشكيلها. حزيران ١٩٩٧

ما لم يستوقف انتباه النواب واهل الصحافة

مشروع القانون يقيد نشاطات مراكز الابحاث الدعم الخارجي يضمن استقلالية اكبر لهذه المراكز

ايمي هندرسون*

عندما افتتح مجلس النواب مناقشاته لقانون المطبوعات والنشر الجديد، ركّز النواب نقاشهم على العقوبات المالية والمتطلبات الراسمالية «المبالغ فيها» والتي يفرضها مشروع القانون، اضافة الى الصلاحيات «غير الضرورية» الممنوحة لمدير عام دائرة المطبوعات والنشر. وحسب مـا يقول د. موسى شتيوي من قسم علم الاجتماع في الجامعة الأردنية «انها صلاحيات مطلقة» بان يخضع مدير المطبوعات بنود هذا القانون ومواده المختلفة لتفسيره الذاتي، انطلاقاً من عموميتها الشديدة واحتمالية ظهور اكثر من تفسير.

لقد فشل البرلمان، والصحافة في ملاحظة التهديد الذي يحمله مشروع القانون على مؤسسات الابحاث واستطلاعات الراي في البلاد.

ان قائمة التعريفات الواردة في مشروع القانون تشمل «مراكز الابحاث والدراسات ومراكز استطلاع الراي» .. على انها خاضعة لسلطة قانون المطبوعات والنشر.

وهذا بحد ذاته لا يمثل تغييرا عن قانون المطبوعات والنشر لعام ١٩٩٣، الذي لم يتضمن اية اشارة الى مثل هذه المؤسسات، سوى انه يعلم الحكومة بانها مخولة «باصدار الانظمة الضرورية لتطبيق القانون لتوفيق اوضاع مراكز الدراسة والابحاث ومراكز استطلاع الراي».

لكن في مخطط الحكومة لمستقبل وسائل الاعلام، مادة مقتضبة تمنع مراكز الابحاث ومراكز استطلاع الراي، او موظفيها من قبول اية «مساعدة او دعم مالي» من اي طرف غير اردني.

وعقوبة قبول مثل هذه المساعدة هي اغلاق المركز لمدة لا تقل عن ثلاثة شهور، بناء على توجيه من مدير دائرة المطبوعات والنشر، الذي يتمتع بقدر كبير من الصلاحيات في مشروع القانون. وفي الوقت ذاته يستطيع المدير ان يفرض غرامة مالية تتراوح بين ٢٠٠٠٠ و ٥٠٠٠٠ دينار على المؤسسة - وهي عقوبة يمكن فرضها ايضا على الصحف التي يتبين انها تتقبل مساعدة خارجية.

لقد انتقد مديرو المراكز البارزة المادة (٤٦) على انها «جزء غامض ومثير للجدل في التشريع» في احسن الاحوال، ويقولون انه عرضة «للتفسيرات القائمة على الاهواء»، وهو مؤشر على ان التشريع مجرد اداة للتخويف، كما يقولون.

يقول د. شتيوي: عندما يحظر القانون الجديد على مراكز البحث والدراسات ومراكز استطلاع الراي، الحصول على دعم مؤسسي من خارج الاردن، فانه يعاملها معاملة خاصة (مجحفة) لا تعامل بمثلها مؤسسات الدولة، والمؤسسات غير الحكومية (التطوعية) والجمعيات الخيرية، والتي تستند في الغالب الى معونات ومساعدات غير أردنية من اجل تنفيذ برامجها المختلفة.

ويقول السيد هاني الحوراني، مدير مركز الاردن الجديد للابحاث، وهو مركز مكرس لدراسة المؤسسات الديمقراطية في الاردن: انها مجرد وسيلة اخرى للرقابة والتحكم.

وقد نشر هذا المركز عدة مطبوعات باللغتين الانجليزية والعربية عن البرلمانات المتعاقبة، وعن مجموع الاحزاب السياسية في البلاد، واخر مطبوعاته عن الحركة الاسلامية في الاردن.

يقول الحوراني ان مركز الاردن الجديد يعتمد بشكل كبير على المساهمات المالية الخارجية، ليس كمصدر دخل، انما كمصدر تمويل للنشاطات لكل مشروع على حدة، مثلما تفعل عشرات مراكز الابحاث الاخرى.

ويقول ان مثل هذا التمويل لا يتوفر من مصادر محلية، ومع هذا فان هنالك اناسا لا يحبون حقيقة ان الاموال الخارجية تمنح هذه المراكز استقلالية اكثر مما لو تركت للاعتماد على الحكومة او المصادر المحلية لتنفيذ مشاريعها

كما يشير د. شتيوي: ان عدم وجود مصادر دعم داخلي لهذه التنظيمات (مراكز الابحاث والدراسات)، وعدم توفر مؤسسات (اردنية) تهتم بدعم البحث العلمي ومؤسسات البحث العلمي في الاردن وعدم توفر التمويل الحكومي يجعل هذه المؤسسات عرضة لان تكون غير قادرة على الايفاء بمتطلبات البحث العلمي الجادة، مما قد يضعف مستوى البحث العلمي في البلاد، ويؤدي الى اغلاق الكثير من هذه المراكز.

ان المادة (٤٦) لا تعطي تعريفا لعبارة «الطرف او الجهة الخارجية»، كما ان قائمة التعريفات الواردة في مشروع القانون ليست واضحة في تحديد مجالات مراكز «الابحاث» او «استطلاع الراي».

يجيء تعريف الاول على انه «مركز يقوم بالابحاث ويقدم الاستشارات في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والانثروبولوجية والثقافية»، بينما يوصف مركز استطلاع الراي بانه «مركز يقوم بالابحاث التي هدفها استطلاع اتجاهات الراي العام فيما يتعلق بقضية معينة عن طريق الاستبانات او الوسائل الاخرى».

ووفقا لتلك العبارات الغامضة، فان اي مركز من الـ ٤٥ المسجلة في المملكة سواء كانت اجنبية او محلية، يمكن اعتباره مركز ابحاث: منظمات مثل الجمعية الاردنية للبيئة، الرعاية الطبية لفلسطين، الاتحاد العام للجمعيات التطوعية، مركز الكتبه للتنمية البشرية وصندوق الملكة علياء للتنمية الاجتماعية، والتي يمكن ان تتوازى مع منظمات دولية مثل اليونيسيف واليونسكو والمؤسسات الاجنبية التي مقرها في عمان مثل المركز الفرنسي للابحاث والدراسات حول الشرق الاوسط المعاصر، او مفوضية فولبرايت الاميركية.

يقول د. موسى شتيوي: ان استخدام لفظ (مؤسسات غير اردنية) ينسحب على العديد من المؤسسات والمنظمات العالمية، فالامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة القائمة والعاملة في الاردن وخارجه، فالجامعات العربية والعالمية، مراكز البحوث والدراسات العربية والعالمية الشبيهة، والمؤسسات غير الحكومية الاخرى صاحبة الاهتمام بالمشاركة في عملية التنمية الداخلية، ستكف يديها بحكم القانون عن تقديم هذا الدعم مما قد يضعف افاق التعاون العربي والعالمي بين الافراد وتنظيمات المجتمع المدني، ويجعله قاصراً فقط على اطار حكومي مما سيؤدي بهذه المؤسسات الى تحويل دعمها الى دول وجهات اخرى في المنطقة.

ولم تغب هذه النقطة عن البعثات الدبلوماسية التي تقدم الدعم للمؤسسات الوطنية التي مقرها في الاردن، والتي تتعاون في غالب الاحيان مع المنظمات الاردنية في نشاطات الابحاث والدراسات.

وحسب ما يشير اليه د. شتيوي: ان الحظر المفروض في القانون على دور الدراسات والبحوث لتلقي او قبول اي معونة او مساعدة او هبة مالية او تمويل من اي جهة غير اردنية، يضع البحثية الوطنية [illegible] ودعم الشعب في المقاومة وربما الادارة والاجهزة الفورية المسماة سياسياً وقضائياً ومالياً واقتصادياً. [illegible] من نشاطات. فهذا الخطر الذي سيظل مشهوراً [illegible] تسمية ومسيئة في وجه مؤسسات البحث [illegible] والمؤسسات المماثلة في الدول الشقيقة والصديقة لمجرد انها [illegible] اردنية [illegible]

[illegible] الشؤون الصحفية والثقافية في السفارة الاميركية في عمان، [illegible] ازاء المشروع الذي يمكن تطبيقه على المراكز التربوية والبحثية الاميركية.

وبتعريفهما كمركزين اميركيين، فان المركزين الاميركيين الرئيسيين، مفوضية فولبرايت وهي برنامج تبادل تربوي تموله الحكومة الاميركية جزئيا، والمركز الاميركي للابحاث الشرقية، وهو الذي يرعى عشرات من مشاريع الابحاث الاثرية، يمكن اعتبارهما مركزين يتلقيان «اموالا اجنبية».

ايلين خوري من مركز الكتبه للتنمية البشرية تقول اذا كان هذا القانون سيطبق فعلا، فانه سيشكل كارثة

وتتساءل ايلين خوري، من مركز الكتبه النشيط بشكل خاص في دعم مشاركة المراة السياسية ومراجعة نجاحاتها وفشلها في الحملات الانتخابية والذي يعتمد على التمويل الخارجي مائة بالمائة اريد ان اعرف من سيخضع لهذا القانون اذا طبق؟ اذا كانوا يريدون ان يعاملوا جميع المؤسسات بالطريقة نفسها مثل جميع مراكز الابحاث الاخرى، فان ذلك جيد، والا فانه سيكون ظلما كبيرا

ان الحكومة في تبرير الحاجة الى المشروع امام البرلمان، قالت ان الصحافة الحرة الحديثة الولادة في البلاد كانت مؤثرة في «الاضرار بعلاقات الاردن مع الاقطار العربية والصديقة وخلفت نتائج سلبية على الاقتصاد والعلاقات مع الاقطار الاخرى»

كما قالت الحكومة ان الصحافة «رسمت صورة سلبية للاردن وبخاصة ما يتعلق بالقضايا الاخلاقية».

ولم يرد اي ذكر لدور مراكز الابحاث او استطلاع الراي في البيان الرسمي، لكن لغة مشروع القانون، كما قال الكثيرون، توصي بان الحكومة تعتبر مراكز الابحاث واستطلاع الراي عناصر تحريضية.

ان مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الاردنية يعتمد كثيرا على الاموال من الخارج للقيام بابحاث عن ديناميكية العلاقات الاردنية الفلسطينية واجراء استطلاعات المركز المثيرة للجدل والتي يتم تعميمها على نطاق واسع، عن معدل البطالة، التصورات الشعبية للتقدم الديمقراطي، تاييد عملية السلام واستطلاعات الراي عن اداء الحكومة.

ابتسم مدير المركز، الدكتور مصطفى حمارنه، حين قيل له ان المادة تقصد مركز الدراسات الاستراتيجية بشكل خاص، وقال ان الحكومة نفسها تخلق عدم استقرار سياسي من خلال قمعها للحريات العامة.

وقال: ان الحكومة تضع الاساس لعدم الاستقرار السياسي باسم تعزيز الاستقرار، وهذا جزء من تشريع سنكون سعيدين بمقاومته، وكما فعل الاكاديميون والنشطاء عبر التاريخ المعاصر، فقد خرقوا القوانين التي كانت غير دستورية وضد الحريات.

وقال الدكتور حمارنة اريد ان اعرف ما سيفعلون مع اليونسكو، مع مؤسسة نور الحسين مع صندوق الملكة علياء؟ هل سيمنعونها من تلقي الاموال من الخارج؟ هل ستعتبر نشاطاتها تخريبية؟ ان هذه المادة بحاجة الى تبرير من «مصادر البلاد؟»

يقول السيد الحوراني ان رسالة مشروع القانون تتناقض مع السياسة الرسمية للاردن التي ترمي دائما الى خلق الوظائف والمشاريع الاقتصادية وليس القضاء عليها.

ويقول الحوراني: هنالك عدد كبير من القطاعات التي تستفيد من هذه الاموال الخارجية وهذه الاموال تشجع توظيف الباحثين الذين يستطيعون العمل ليس فقط في الحقل الاكاديمي بل ايضا في القطاعات الاقتصادية، وفي تنشيط الناس من خارج البلاد، لعقد المؤتمرات فانهم يبقون عدة ايام وينفقون الاموال.

لقد استضاف «الاردن الجديد» مؤخرا مؤتمرا مع مركز «ابن خلدون للابحاث» من القاهرة، بعد ان منعت السلطات المصرية مركز ابن خلدون من عقد مؤتمر حول الفساد في مصر.

يقول الحوراني: لقد تعارنا وعلمنا اكثر هنا، ونحن لم نقم فقط باحضار اشخاص لانفاق الاموال هنا بل قمنا ايضا بعمل قيم. وبالنسبة لمثل هذه النشاطات فان مراكزنا تحقق شيئا جيدا لصورة البلاد.

اذا كانت الحكومة جادة ازاء حمل النقد الخاص لبعض المسؤولين في تحسين وضع الاقتصاد، فان القانون كما يقول الحوراني يتناقض مع هذه النقطة ايضا.

لا يخفى ان اول المتضررين من مثل هذا التشريع المجحف المقترح، حسب ما يقوله شتيوي: سيكون المؤسسات ومراكز البحوث المتخصصة من القطاع الاهلي والخاص - وهي المؤسسات التي لا تحظى بما تحظى به نظائرها في القطاع الرسمي والعام من دعم ومساندة، ويعد من ابرز عواقب هذا التضييق ان نشاطات المراكز الاهلية ومجالات تعاملها ستنحصر وتقتصر على ما تتطلبه الاجهزة الحكومية والرسمية من بحوث (وهو شحيح بحد ذاته) او ما تحتاجه النشاطات الاقتصادية والمكاتب الاستشارية الاردنية (وهو في ظل الظروف الراهنة على الاقل، لا يستطيع ان يقدم الدعم الضروري لمراكز البحوث الخاصة)

وقال محام بارز ان مشروع القانون - سواء في اشارته الى الصحافة او مراكز الابحاث - قد يتعدى على ضمانة دستورية.

يقول انيس القاسم: ان عبارة «ضمانة» ترد مرتين في الدستور، مرة عند الاشارة الى حرية التعبير، والاخرى عند الاشارة الى العمل والتربية اللذين وردا تحت عنوان ولصيد، والدولة - التي تعني الحكومة والبرلمان والسلطة القضائية - ملزمة بحماية هذه الضمانة.

وقال ان كلمة ضمانة توحي بان هذا الحق يسبق الدستور «كحق فطري» على عكس الحقوق الممنوحة للاردنيين في الدستور.

وقال ان منع الموظفين من الكتابة او البحث او الحد من نشاط مراكز الابحاث من خلال منع او تحديد تمويل المؤسسات الاكاديمية يشكل انتهاكا صارخا للقانون.

* صحفية [illegible]

مليون وأربعمائة الف منظمة غير ربحية مجموع موجوداتها يزيد عن ٥٠٠٠ بليون دولار

وطارئة، ويواجهون تفاؤلاً في الأجور، فان القوة الشرائية تتلاشى. وحتى العاملون في وظائف دائمة يجدون أجورهم ومكاسبهم في تناقص، وكلما تسارعت إعادة الهندسة المؤسسية فانه يمكن رؤية التسريح التكنولوجي للعمال وتدني الدخل في مستويات راكدة ونمو سيء، وهذا بدوره يطلق موجة جديدة من إعادة الهندسة وحلول التكنولوجيا وتخفيضات الأجور مما يؤدي إلى زيادة التدني في الاستهلاك.

اثر تكديس رأس المال

اما المشكلة الثانية بالنسبة لاصحاب العمل في عصر المعلومات الناشيء، وهي ما يندر الحديث عنها فهي اثر تكديس رأس المال في الوقت الذي يقتصر فيه الموظفون على من يعملون بصورة طارئة أو مؤقتة ومهمات العمل الجزئي. وذلك كي يتجنب اصحاب العمل دفع المكاسب، وبخاصة مكاسب صندوق التقاعد، وكما يظهر فان أموال التقاعد التي تساوي الآن اكثر من خمسة تريليون دولار في الولايات المتحدة وحدها، قد خدمت كمجال ادخار اجباري يحوّل إلى استثمارات راسمالية لاكثر من اربعين سنة. وفي عام ١٩٩٢ بلغت اموال التقاعد ٧٤٪ من إجمالي المدخرات الفردية، اي اكثر من ثلث جميع الاسهم المؤسسية وحوالي ٤٠٪ من جميع السندات المؤسسية. وتزيد موجودات التقاعد الثابتة عن موجودات البنوك التجارية وتشكل حوالي ثلث إجمالي الموجودات المالية للاقتصاد الاميركي. وفي عام ١٩٩٣ قامت اموال التقاعد باستثمارات جديدة تتراوح بين تريليون و ١,٥ تريليون دولار. وإذا واصلت الشركات تهميش قوتها العاملة وسرحت اعداداً كبيرة من الموظفين، فان النظام الراسمالي سينهار ببطء حيث تستنزف اموال التقاعد الضرورية لاستثمارات راسمالية جديدة.

من المحتمل ان يكون لفقدان ثابت للقوة الشرائية الاستهلاكية والانحسار في راسمال صندوق تقاعد العمال اثر على صحة الاقتصاد على المدى البعيد اكثر بكثير من القلق المبالغ فيه حول حجم الديون القومية وعجوزات الموازنة. ومن غير المحتمل ان تستمع أدارة مستنيرة لاشارات التحذير دون ضغط عليها من داخل ومن خارج الشركات. وينبغي أن تصبح قضية اسبوع العمل لثلاثين ساعة نقطة حشد لملايين العمال الاميركيين. فقد كانت اسابيع العمل الاقصر والأجور والمنافع الافضل مؤشراً يقاس به نجاح العصر الصناعي في القرن الماضي وعلينا ان نطالب بما لا يقل عن عصر المعلومات في القرن المقبل.

حتى مع تقليص كبير في ساعات العمل الاسبوعي فان الولايات المتحدة وكل دولة اخرى يظل عليها أن تتصدى لمشكلة التوصل إلى انماط عمل بديلة بملايين الناس الذين لم يعودوا مطلوبين لانتاج البضائع والخدمات لاقتصاد سوق متزايد المكننة. وحتى الآن فإنه يتم النظر إلى السوق والحكومة لوضع حلول للازمة الاقتصادية المتزايدة. وحيث أن اقتصاد السوق اقل قدرة حالياً على توفير وظائف دائمة، وفي ضوء تراجع الحكومة عن دورها التقليدي كصاحب عمل كملاذ أخير، فان القطاع المدني في الدولة قد يكون اقدر على استيعاب ملايين العمال المسرحين.

وبينما يقوم السياسيون تقليدياً بتقسيم الولايات المتحدة إلى طيف يمتد من السوق من ناحية إلى الحكومة من ناحية اخرى، فانه الاكثر [illegible] هو أن تنظر إلى المجتمع ككرسي بثلاث أرجل يتكون من قطاع السوق، القطاع الحكومي و القطاع المدني. فالرجل الاولى تخلق راس مال السوق والرجل الثانية تخلق راس المال العام والرجل الثالثة تخلق رأس المال الاجتماعي. ومع أن القطاع المدني هو الاقدم والاهم لكنه غير معترف به.

طوال اكثر من ٢٠٠ سنة، ساعد القطاع المدني في رسم الخبرة الأميركية، حيث يتشكل القطاع الثالث: المدارس والكليات والمستشفيات ومنظمات الخدمة الاجتماعية، ونوادي المرأة، ومنظمات رعاية الحيوانات، المسارح، والفرق الموسيقية وقاعات الفنون، المكتبات، المتاحف، الروابط المدينية، ومنظمات تطوير المجتمع، ومجالس الاحياء الاستشارية، دوائر المطافئ، التطوعية ودوريات الأمن المدني.

مؤشرات

وهنالك حالياً أكثر من ١,٤ مليون منظمة غير ربحية، في الولايات المتحدة، يبلغ مجموع موجوداتها اكثر من ٥٠٠ بليون دولار وتغطي النشاطات غير الربحية جملة مجالات من الخدمات الاجتماعية إلى الرعاية الصحية والتعليم والبحوث والفنون والدين والمحاماة، وتزيد نفقات المنظمات غير الربحية في أميركا عن إجمالي الانتاج المحلي لجميع الدول في العالم فيما عدا سبعاً. ويساهم المجتمع المدني حالياً باكثر من ٦٪ من إجمالي الانتاج المحلي، وهو مسؤول عن ١٠,٥٪ من إجمالي الوظائف حيث يعمل في منظمات القطاع الثالث اناس اكثر ممن يعملون في قطاعات الانشاءات والالكترونيات والنقل والمنسوجات.

هنالك الآن فرصة لتوفير ملايين الوظائف الجديدة في المجتمع المدني، لكن تحرير العمالة ومواهب الرجال والنساء الذين لم يعودوا مطلوبين في السوق والقطاعات الحكومية من اجل خلق راسمال اجتماعي في الأحياء والمجتمعات سوف يكلف اموالاً. فالمصدر المنطقي لهذه الاموال هو اقتصاد عصر المعلومات الجديد، علينا ان نقتطع نسبة مئوية من الضريبة عن الثروة التي يولدها السوق الجديد للتكنولوجيا المتقدمة وإعادة توجيهها إلى خلق الوظائف في القطاع غير الربحي وإعادة بناء العوامل الاجتماعية المشتركة. وهذا الجدول الجديد يمثل قوة كبيرة تجابه السوق العالمية الجديدة.

في الماضي كان السعي للتوازن المناسب بين السوق والحكومة يسيطر على النقاش السياسي، وفي الخطة الجديدة اصبح العثور على توازن بين السوق والحكومة والقطاع المدني هو المهيمن. وحيث أن القطاع المدني يعتمد على السوق والحكومة من أجل بقائه ورفاهه، فان مستقبله سيعتمد إلى حدّ كبير على إيجاد قوة اجتماعية جديدة تستطيع ان تطالب قطاعي السوق والحكومة بضخ بعض المكاسب المالية الضخمة من الاقتصاد الجديد لعصر المعلومات لتوفير رأسمال اجتماعي.

هذه القوة الثالثة في الحياة السياسية الاميركية موجودة، لكنها لم تتبلور في حركة اجتماعية رئيسية، انها تتكون من الـ ٨٩ مليون اميركي – واحد من كل اثنين بالغين – الذين يعطون ما معدله أربع ساعات او اكثر من وقتهم في الاسبوع للخدمة في المنظمات غير الربحية التي تشكل المجتمع المدني المترامي الاطراف. وينتمي المشاركون من القطاع الثالث لكل عرق وخلفية اثنية، ومن كل طبقة وطريقة حياة. انهم جمهوريون وديمقراطيون ومستقلون، وما يشتركون فيه هو الايمان باهمية خدمة المجتمع، وإيجاد راسمال اجتماعي. وإذا امكن تحويل تلك القيمة القوية المشتركة إلى إحساس بالهدف والهوية المشتركين فإننا نستطيع أن نعيد رسم الخريطة السياسية.

هنالك مؤشرات لذلك بدأت تحدث، ففي المدن والبلدات في كل انحاء البلاد، تنضم المنظمات الدينية معاً، وكثير منها للمرة الاولى، لتناول القضايا الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه مجتمعاتها، انها تطرح اسئلة صعبة حول رصد الموارد الاقتصادية النادرة وبدأت تتصدى للقضايا الصعبة جداً، والتي تتمثل في كيفية العودة لحياة العمل والحياة المدنية لمجتمعاتها.

وبينما تلعب جماعات الضغط العامة منذ زمن بعيد هذا الدور في القطاع الثالث – التوييد، الضغط وفي بعض الاحيان معارضة القوى الاقتصادية والسياسية القوية في مجتمعاتها – فإن ما هو جديد في المبادلة هو مشاركة الجماعات غير السياسية في الخدمات التربوية والفنية، وبعد أن اخذت تشعر بضغط عوائق السوق وتخندق الحكومة فإن المنظمات الدينية تزداد قلقاً إزاء بقاء المجتمع المدني ذاته. وقلقها المتزايد يقود بعضها على الاقل إلى ان تصبح اكثر مشاركة في الجهود الجماعية لحل المشكلات التي تواجه المجتمعات.

نحو حركة اجتماعية ناضجة

من السابق لأوانه التكهن فيما إذا كانت هذه الجهود الناشئة ستزهر لتصبح حركة اجتماعية ناضجة، لكن ما يمكن قوله هو أن البذور قد بذرت في المجتمعات في كل انحاء البلاد من اجل بعث المجتمع المدني، كقوة فاعلة في الحياة الاميركية.

هنالك مكاسب كثيرة يمكن جنيها من التحول في المنظور السياسي بعيداً عن النموذج القطبي القديم للسوق مقابل الحكومة، إلى النظام الجديد الثلاثي الأطراف: السوق والحكومة والقطاع المدني. ومثال ذلك، تاملوا حظوظ اربعة اطراف تقليدية: انصار اللون والعمل والمراة والبيئة، في السياسة الثلاثية الأطراف الجديدة. فانصار اللون يستمرون في كونهم الضحايا الرئيسيين للتغيرات الثورية التي تطرأ على طبيعة العمل، فقد اثرت حلول التكنولوجيا على الاميركيين الافارقة والاقليات الأخرى بشكل لا يتناسب مع أعدادهم، فوفقاً لتقرير اصدرته لجنة الفرص الوظيفية المتكافئة فان الموظفين السود شكلوا حوالي ثلث الوظائف التصنيعية الملغاة في عام ١٩٩٠ وعام ١٩٩١ وعددها ١٨٠ الف وظيفة، كما عانى السود من الغاء وظائف الخدمات ووظائف ذوي الياقات البيضاء في اوائل التسعينات، وسبب الخسائر الكبيرة في وظائف السود، وفقاً لصحيفة «وول ستريت جورنال»، هو ان اكثر من نصف العمال السود كانوا يعملون في وظائف في الفئات الوظيفية الاربعة التي قامت الشركات بإجراء التخفيضات فيها: المكاتب والمكتبة، والعمال المهرة وشبه المهرة، إن اخذ نسبة من مكاسب الانتاجية للاقتصاد الجديد لعصر المعلومات ورصد هذه الاموال لايجاد وظائف وبنية تحتية في القطاع المدني امرٌ اساسي إذا كنّا نريد أن نوقف انحدار جماعات الاقليات في أميركا.

كما أن آمال العمالة المنظمة تكمن في ظهور المجتمع المدني كقوة اجتماعية جديدة، فالاتحادات ترى أن من الصعب تجنيد العمال في الاقتصاد الجديد، ويصبح التعليم في مواقع الانتاج صعباً وفي بعض الاحيان مستحيلاً عند التعامل مع عمال مؤقتين او مستاجرين او عمال طوارئ وبدوام جزئي، وعند التعامل مع العدد المتزايد من الاجهزة الجديدة. وفي الوقت ذاته فإن الاضراب يصبح غير مناسب في عصر عمليات الانتاج المكننة، ان الانضمام إلى منظمات القطاع الثالث – الخدمة والأخوة والمدينية والمحاماة – لمحاربة ضغط جماعي على الادارة للمشاركة في بعض مكاسب عصر المعلومات مع العمال والمجتمعات المحلية يمكن ان يكون افضل امل في النجاح في العهد الجديد.

ومع أن الاقتصاد الجديد سيحدث تحولاً جوهرياً في ادوار الجنسين، بعمل نساء اكثر في السوق وبقاء رجال اكثر في البيت وفي المجتمع، فإن من المحتمل أن تظل النساء الدافعات الرئيسيات عن راس المال الاجتماعي بسبب علاقتهن الطويلة الأمد مع القطاع الثالث. لقد كانت المراة الدعامة الأساسية للمجتمع المدني منذ اكثر من ٢٠٠ سنة، يتطوعن بوقتهن لخلق راس المال الاجتماعي للبلاد. وكانت مساهمتهن غير ملحوظة لان الأهمية السياسية لراس المال الاجتماعي لم يتم ابرازها. وبتسييس العوامل الاجتماعية وإبراز أهمية راس المال الاجتماعي ومطالبة الاقتصاد الجديد لعصر المعلومات بضخ بعض المكاسب في المجتمع المدني، يمكن للنساء أن يخلقن قوة ثالثة جديدة في السياسة الاميركية خلال العقد المقبل.

ويستطيع دعاة البيئة ان يكسبوا الكثير من إبراز دور القطاع الثالث وجعل راس المال الاجتماعي مساوياً من حيث الاهمية للسوق وراس المال العام. ان المجتمع البيئي يشارك حالياً في حوار حول كيفية اقناع المستهلكين بتبسيط أنماط حياتهم للحفاظ على ثروات الأرض المتضائلة وتشجيع اقتصاد مستديم. ومن سوء الحظ، طالما أن الهوية الرئيسية لمعظم الناس تتطابق مع منطق السوق، فان قيم زيادة الانتاج والاستهلاك غير المحدود ستستمر في التاثير على السلوك الشخصي، ومن ناحية اخرى فان من المحتمل انه كلما زاد الوقت الذي يصرفه الاميركيون في القطاع الثالث، كموظفين مدفوعي الأجر وكمتطوعين، فسوف يقل توجههم نحو الاستهلاك وذلك لسبب بسيط وهو أن العلاقات الشخصية والروابط الاجتماعية ستحل محل السوق كخبرة تشغل حياة الناس. ومن بين الأشكال الثلاثة لراس المال، فان رأس المال الاجتماعي هو الأكثر رفقاً بالبيئة، فعلى نقيض السوق أو راس المال العام اللذين يستخدمان كميات كبيرة من ثروات الأرض، فان راس المال الاجتماعي يستخدم ثروات ضئيلة نسبياً، ويعتمد على البضعة الالاف من السعرات التي يتطلبها كل شخص يومياً للحفاظ على عقل وجسم صحيين.

من المحتمل ان تكون المشكلة المتعمقة دوماً لزيادة الانتاجية في مواجهة تضاؤل الأجور وتلاشي الوظائف، إحدى القضايا الرئيسية في كل انحاء العالم في السنوات المقبلة. فالاضطراب الاجتماعي المتزايد وعدم الاستقرار السياسي الناجم عن هذا التحول التاريخي في العمل، يجبر النشطاء من كل اتجاه، والسياسيين والأحزاب السياسية، على السعي إلى "مركز راديكالي جديد" يخاطب اهتمامات وتطلعات اغلبية الناخبين.

ويستمر الحوار السياسي التقليدي في الطيف القطبي للسوق مقابل الحكومة – وهي ساحة لعب أصبحت محدودة بشكل متزايد. وإن إعادة توجيه الحوار السياسي نحو نموذج ثلاثي الأطراف – مع وجود المجتمع المدني في الوسط بين مجالي السوق والحكومة – ستغير طبيعة النقاش السياسي وتفتح إمكانية إعادة تصور الجسد السياسي، والاقتصاد وطبيعة العمل والمجتمع.

المجتمع المدني في عصر المعلومات .. أميركا نموذجاً

المكننة المتزايدة تنذر باتساع حجم البطا[لة]
المنظمات غير الحكومية قادرة على منع الانه[يار]
السياسيون اليمينيون مصابون بجنون الارتيا[ب] نحو أنصار المرأة والغرباء والأمم المتحد[ة]

جيريمي ريفكين

يمر الاقتصاد العالمي في مرحلة انتقالية اساسية من حيث طبيعة العمل التي افرزتها التكنولوجيا الجديدة لثورة عصر المعلومات. وستجبر هذه التغيرات الاقتصادية والتكنولوجية الكبيرة كل اقطار العالم على إعادة النظر في المسلمات التي تفرض نفسها منذ زمن طويل حول طبيعة السياسة والمواطنة.

وتكمن في قلب هذا التحول التاريخي حواسيب متطورة وروبوتات واتصالات وتكنولوجيات عصر المعلومات الأخرى التي اخذت تحلّ بسرعة محل البشر، وبخاصة في قطاع التصنيع. لقد نقص عدد عمال المصانع في الولايات المتحدة من ٣٣٪ من القوى العاملة إلى اقل من ١٧٪ في السنوات الثلاثين الماضية، رغم أن الشركات الأميركية تستمر في زيادة الانتاج الكلي، والحفاظ على مكانة الولايات المتحدة كالقوة الصناعية رقم واحد في العالم.

وطوال سنوات الثمانينيات، كان من المألوف تحميل المنافسة الاجنبية وأسواق العمل الرخيصة مسؤولية فقدان الوظائف التصنيعية في الولايات المتحدة. وكانت الحالة واضحة في بعض الصناعات، وبخاصة تجارة الملابس والالكترونيات. إلاّ أن الاقتصاديين بدأوا مؤخراً في إعادة النظر في ارائهم، حيث أن بول كروغمان من ستانفورد وروبرت لورنس من هارفارد يعتقدان بأن القلق الذي تم التعبير عنه في الخمسينيات والستينيات، بأن العمال الصناعيين سيفقدون وظائفهم بسبب المكننة، اقرب إلى الحقيقة من القول بأن المنافسة الاجنبية هي السبب.

لقد قلصت تكنولوجيا المكننة الحاجة إلى عمالة بشرية في كل فئة تصنيعية. وفي غضون عشر سنوات، فإن اقل من ١٢٪ من القوة العاملة الاميركية ستكون في المصانع. ومع حلول عام ٢٠٢٠ سيكون اقل من ٢٪ من إجمالي القوة العاملة العالمية تعمل في المصانع. وسوف نرى خلال ربع القرن المقبل الغاء فعلياً لذوي الياقات الزرقاء، العاملين في خطوط التجميع في عملية الانتاج.

إلى وقت قريب، كان الاقتصاديون والسياسيون يفترضون أن عمال المصانع المسرّحين سوف يجدون وظائف جديدة في قطاع الخدمات، لكن قطاع الخدمات بدأ أيضاً عملية المكننة: ففي قطاعات البنوك والتامين ومبيعات الجملة والمفرق اخذت الشركات تسرّح العاملين فئة بعد فئة، في الادارة والمهنية التحتية، وتستبدل الهرم المؤسسي التقليدي [illegible] ذوي الياقات البيضاء بفرق عمل محترفة ذات مهارات [illegible]

> طوال أكثر من ٢٠٠ سنة، ساعد القطاع المدني في رسم الخبرة الأميركية، حيث يتشكل القطاع الثالث: المدارس والكليات والمستشفيات ومنظمات الخدمة الاجتماعية، ونوادي المرأة، ومنظمات رعاية الحيوانات، المسارح، والفرق الموسيقية وقاعات الفنون، المكتبات، المتاحف، الروابط المدينية، ومنظمات تطوير المجتمع، ومجالس الأحياء .. الخ.

البيضاء أخذت تغير شروط الاستخدام [illegible] العمال من وظائف دائمة إلى توظيف [illegible] بما في ذلك عمل مستأجر ومؤقت [illegible] في محاولة لتخفيض الاجور وتقليص [illegible] وزيادة هوامش الارباح.

وفي ضوء إدراك [illegible] والخدمات اخذا بعين [illegible] والمكننة لعملياتهما الانتاجية [illegible] الاقتصاديين والسياسيين [illegible] فرص الوظائف الجديدة مع اندماج المعلومات [illegible] غزو الفضاء.

ومع أن قطاع المعرفة [illegible] الوظائف الجديدة فانها ستكون [illegible] تستوعب ملايين العمال المسرحين [illegible] التكنولوجيات الجديدة، وذلك لأن قطاع المعرفة [illegible] قوة عمل منتقاة وليست جماهيرية. وفي الحقيقة فان التحول من عمالة جماهيرية إلى [illegible] الصفوة هو ما يميز العمل في عصر المعلومات عنه في العصر الصناعي.

وفي ضوء وجود مصانع خالية من العمل فانه سيكون على كل بلد ان يتصدى للمسألة: ماذا يفعل بملايين الناس الذين اصبحت عمالتهم مطلوبة اقل، او غير مطلوبة أبداً، في اقتصاد عالمي يزداد مكننة.

وفي الوقت الذي يتعين فيه الديمقراطيون والجمهوريون في أميركا عصر المعلومات [illegible]

[illegible]

[illegible]

جلسة استئناف اخرى يوم ١٢ أيلول المقبل

الكويت: تضامن واسع مع رئيس تحرير «القبس» يؤدي لتعليق الحكم بسجنه ستة اشهر

يوم ٢٣ حزيران يونيو الماضي، فوجئت الاوساط الصحفية في الكويت وخارجها، بحكم اصدرته «دائرة الجنايات في المحكمة الكلية»، يقضي بسجن رئيس تحرير جريدة «القبس» محمد جاسم الصقر لستة اشهر مع الشغل والنفاذ، واغلاق الصحيفة اسبوعا لنشرها رسما كاريكاتوريا اعتبر مسيئا للاسلام، كما صدر حكم مماثل على الرسام المصري ابراهيم مرزوق صاحب الرسم والذي يبعث برسومه للصحيفة من القاهرة. الا ان «القبس» صدرت في اليوم التالي، فيما صرح رئيس تحريرها بانه مهدد، بالاعتقال في كل لحظة.

وجاء الحكم بناء على دعوى رفعتها وزارة الاعلام ضد الصحيفة، لنشرها في يناير كانون الثاني الماضي رسما يصور طرد ادم وحواء من الجنة لعدم دفعهما الايجار.

وعلى اثر ذلك تنادى الصحفيون الى عقد اجتماع تضامني في جمعية الصحفيين الكويتيين، ولم يلبث هذا الاجتماع ان تحول الى مهرجان وطني لاهل الراي والقلم، حيث اكد المشاركون على موقفهم الموحد بالدفاع عن الحريات العامة وعلى الاخص حرية الراي والتعبير. كما تضامنت الصحف الكويتية: «السياسة»، «الانباء»، «الراي العام»، مع «القبس».

وفي يوم الاثنين ٢٩ حزيران الماضي، قررت محكمة استئناف كويتية تعليق حكم السجن الصادر بحق الصقر، بكفالة ١٦٠٠ دولار، لحين صدور حكم نهائي يوم ١٢ ايلول المقبل.

وقال عماد السيف ممثل الدفاع عن الصقر «انه رفع بأن المادة التي عوقب موكله بموجبها غير دستورية».

وفي خلفيات هذه الحملة، ان تيارات دينية ممثلة اساسا في «جمعية الاصلاح الاجتماعي» قد شنت حملات على وزارة الاعلام، تتعلق بمحلات بيع اشرطة الفيديو، وبمعرض الكتاب العربي، الذي تشرف عليه وزارة الاعلام، وعلى برامج التلفزيون «المخلة بالحياء» فضلا عن الانشطة الترفيهية المقامة في الفنادق وحيث يتجه اللوم الى وزارة الداخلية على الانشطة الاخيرة. ادى الامر في النهاية الى ازمة سياسية، وذلك مع اصرار نواب اسلاميين على استجواب وزير الاعلام ناصر سعود الصباح مما ادى الى استقالة الحكومة وتشكيل حكومة جديدة وذلك تلافيا لاستجواب احد اعضاء الاسرة الحاكمة.

ومع اسناد وزارة الاعلام الى بدر السميط الرئيس السابق لوكالة الانباء الكويتية (كونا)، فان الوزارة اخذت تبدي حذرا شديدا، من اثارة نقمة النواب الاسلاميين، وجمعية الاصلاح ومجلتها «المجتمع» وكذلك صحيفة «الوطن» المقربة من هذه التيارات والتي يملكها وزير النفط السابق علي الخليفة الصباح.

اما صحيفة «القبس» فتشكل منبرا للتيار القومي، والليبرالي في البلاد، وتتخذ مواقف معتدلة مما يسمى بدول الضد، وتحسب الصحيفة على «غرفة التجارة» التي تضم شخصيات عروبية من ابرزهم جاسم الصقر، والد رئيس تحرير «القبس». واذ تتفق مختلف الصحف الكويتية على اتخاذ موقف متشدد من العراق، فانها تختلف بعدئذ حول قضايا داخلية، كالموقف من حقوق المراة، وجماعات الـ «بدون» جنسية، والحريات السياسية والعامة. كما تختلف حول القضايا الخارجية منها القضية الفلسطينية، ففيما تؤيد جريدة «السياسة» «التطبيع» مع اسرائيل، فان صحف اخرى مثل «الوطن» تؤيد خط حركة «حماس» فيما تمتاز صحيفة «القبس» بالاعتدال، وتوصف بانها اقل الصحف تاثرا بذيول حرب الخليج، وان كانت تنشر احيانا مقالات تتسم بالغلو والحدة.

وفي القاهرة ادانت «المنظمة العربية لحقوق الانسان» الحكم الصادر بحق محمد جاسم الصقر واعتبرته سابقة خطيرة هي الاولى التي يتعرض فيها الصحفيون في الكويت للسجن شانهم شان مرتكبي الجرائم العادية. ودعت المنظمة الحكومة الكويتية الى اعادة النظر في قانون المطبوعات.

كما ادان اتحاد الصحفيين العرب هذا الاجراء، وعبّر عن تضامنه مع «القبس» ورئيس تحريرها.

موجة استياء تعقبها وليمة غداء!!

لبنان: رئيس الجمهورية يوجه صفعة لرئيس تحرير «الشراع» في مجلس عزاء

عاشت الاوساط السياسية والاعلامية في لبنان، منذ يوم ٢٩ حزيران الماضي، واحدة من اغرب الازمات، وذلك اثر تعرض رئيس تحرير مجلة «الشراع» حسن صبرا، الى صفعة على يد رئيس الجمهورية الياس الهراوي. وقد وقع الحادث حين توجه الصحفي المنكود، الى منزل نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية ميشال المر، لتعزية الاخير بوفاة والدته. وقد قام الرجل بواجب العزاء للوزير المر، ثم انتقل لمصافحة رئيس الجمهورية الذي كان يجلس بجوار المر، فما كان من الرئيس الهراوي إلا ان بادر بتعنيف حسن صبرا ثم عاجله بصفعة على وجهه امام جمهور العزاء.

”المراقبون اعتبروا صفعة رئيس الجمهورية بأنها سابقة حملت دلالات بتصفية حسابات شخصية بين رئيس الجمهورية والاعلاميين وطرح العديد من التساؤلات عن مصير الحصانة التي تتمتع بها الصحافة اللبنانية التي تعتبر (السلطة الرابعة) وفق مقولة اهل الاعلام.“

وقد سارعت صحيفة «الديار» الى نشر وقائع ما حدث في اليوم التالي، بينما نشرته الصحف الاخرى بصورة مقتضبة ووصفته بانه «حادث» مؤسف. فيما سارعت نقابتا الصحافة (يديرها اصحاب الصحف) والمحررين، الى الاجتماع واصدرتا بيانا استنكاريا ودعتا فيه رئيس الجمهورية الى تقديم الاعتذار «لان كرامة رئاسة الجمهورية من كرامة الصحافة، والعكس بالعكس» ولان الرئاسة تكبر بالاعتذار. إلا ان ذلك لم يحدث، فيما عهدت الصحف اليومية في الايام التالية، الى وصف ما جرى بعبارات قاسية، من قبيل ان ما جرى هو «وصمة عار». اما رئيس الجمهورية فقد ابلغ مجلس الوزراء الذي عقد اجتماعا برئاسته، بانه متالم لما حدث، وخاصة في مخاطبة حسن صبرا له وبانه رئيس لكل اللبنانيين وليس لفئة منهم، وهو ما اعتبره الهراوي بانه نوع من النصح غير المقبول.

المراقبون اعتبروا صفعة رئيس الجمهورية بانها سابقة حملت دلالات بتصفية حسابات شخصية بين رئيس الجمهورية والاعلاميين وطرح العديد من التساؤلات عن مصير الحصانة التي تتمتع بها الصحافة اللبنانية التي تعتبر (السلطة الرابعة) وفق مقولة اهل الاعلام.

وكانت مجلة «الشراع» الاسبوعية التي يراس صبرا تحريرها، قد نشرت في الاسابيع الماضية على الحادث سلسلة افتتاحيات تحمل انتقادات عنيفة على خلفية تبني رئيس الجمهورية لمشروع الزواج المدني، وحول قضايا داخلية اخرى، وقد حملت احدى الافتتاحيات عنوان: «يا رايح كتّر الابايح» وذلك بتحوير المثل الشعبي القائل «يا رايح كثر ملايح»، وذلك في اشارة الى قرب انتهاء ولاية عهد الرئيس الهراوي.

ولم يتمكن اصحاب الصحف اليومية [illegible]

وقد اثار الحادث اصداء واسعة، في الداخل والخارج، وذلك لغرابته ولكونه يتعلق باقدام ابو السلطات وراعي القوانين على اخذ القانون بيده، وفي سابقة لا مثيل لها في تاريخ الصحافة وفي سجل رؤساء الدول. وقد نشطت بعض الشخصيات ومنهم مي كحالة المستشارة الاعلامية للرئيس لتطويق الحادثة ومنع التصعيد على الاقل، ورغم حدة الاستياء الذي شاع في الاوساط الاعلامية، الا انه لوحظ تلبية عدد كبير من رجال الاعلام اللبنانيين الى وليمة اقامتها «على شرفهم» عقيلة رئيس الجمهورية السيدة منى الهراوي يوم الاثنين الخامس من تموز الجاري وقد تقدم هؤلاء نقيب الصحفيين محمد بعلبكي، ونقيب المحررين ملحم كرم ومدير الوكالة الوطنية للاعلام رفيق شلالا، وقد تبادلت صاحبة الدعوة الكلمات مع المدعوين، ومما قالته: «احببت ان تشاركوني في لقمة بسيطة من حواضر البيت اعددتها في المنزل لاظهر لكم مدى حبي واحترامي لكم»، وتحدث النقيب البعلبكي مشيدا بالسيدة الهراوي ورئيس الجمهورية الياس الهراوي والمناضل من اجل لبنان والمجاهد من اجل [illegible]

شجون الصحافة الاميركية

اللامبالاة العامة ازاء الشؤون الحياتية اسوأ من التدخل الحكومي في الصحافة

بول مالامور

في الوقت الذي تتسم فيه التغطية الاعلامية للقضايا السياسية والاجتماعية بالسطحية في اغلب الاحيان، فان بعض الصحف تحاول ان تدخل تعديلات، وان تنخرط في شؤون المجتمع.

وفي القصة التالية يكتب المحرر بول مالامور عن منطق هذا الانخراط وتجارب بعض الصحف في الاصغاء للمجتمع.

هنالك حركة جديدة تسمى الصحافة «المدنية» او «العامة» تجتاح غرف الاخبار في [illegible] ويطلب من الصحف [illegible] الاستماع لمشكلات المواطنين [illegible] القوى الاساسية التي [illegible] من لقضاء، وتقوم في [illegible] اليومية التي تطلقوا [illegible]

وعلاوة على ذلك فان بعض [illegible] حاولت معرفة ما هو الخطأ في [illegible] اخذت تقيم منتديات [illegible] حيث يمكن للناس ان يناقشوا الحلول.

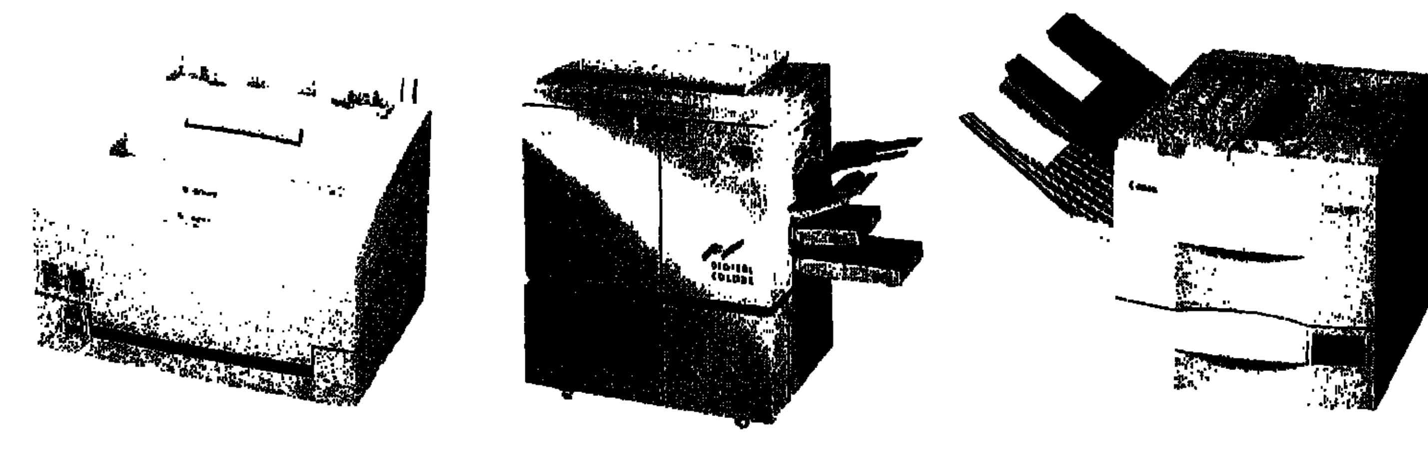
[illegible]

وكان احد الدوافع [illegible] قراء الصحف في الولايات [illegible] الصحفيين ان افضل طريقة [illegible] الصحف في عملهم يهتمون [illegible] مجتمعية مهمة

لقد كانت وسائل الاعلام الاميركية [illegible]

[illegible]





الصحافة كشفت المستور

النمو الاقتصادي اقل من واحد بالمئة والحكومة تناكف

حتى تحدد الحكومة الذين تخاطبهم سيبقى الاداء الاعلامي حيال المسائل الاقتصادية كافة مرتبكا. اذ لم يعد بالامكان تحميل الصحفيين مسؤولية الخلل والارتباك، فهذه المرة تكشف ان هناك رغبة رسمية للتعامل مع صحفيين ليسوا على المام جيد بالاقتصاد لتغطية الاخبار الاقتصادية وتحميلهم مسؤولية الارتباك.

بعد فترة ليست بالقصيرة من الحوار الدائر حول سبب عدم انعكاس ارقام النمو العالية التي كانت تقدمها الحكومة على مستويات الدخل والبطالة وبمجمل الانشطة الاقتصادية، جاءت لحظة الحقيقة لتقدم تفسيرا لهذه الحالة، وهو خطأ في ارقام الحكومة. فلم يكن الخطأ في اذهان المواطنين، ولا في معدهم، ولا في النظرية الاقتصادية، ولكن كان الخطأ في ارقام الحكومة.

ويعود الفضل في كشف هذه المسالة للدكتور فهد الفانك، حيث نشر في ٩٨/٦/٢٢ وفي زاويته اليومية في «الراي» وقد اقام الكاتب تقديراته استنادا الى نتائج مسوحات دائرة الاحصاءات العامة .. حيث تبين من تلك الارقام ان النمو الحقيقي للاقتصاد الاردني اقل من ١٪ ... وفي غضون اسبوع من نشر هذا المقال - الذي ربما يعتبر الاكثر اهمية والذي تم نشره خلال عام ١٩٩٨ - كان وفد البنك الدولي برئاسة السيد كمال درويش يجري تقييمه الخاص لبرنامج التصحيح الاقتصادي الذي لم يؤد الى نمو حقيقي في الاقتصاد الاردني.

وفي تحرك ملفت للنظر قام وفد البنك بزيارة جمعية رجال الاعمال، والتقى ممثلي القطاع الخاص في اجتماع مغلق، لم يسمح فيه لممثلي الصحافة بحضوره. ولم يرشح الكثير عن وقائع ذلك الاجتماع .. الا ان تصريح رئيس جمعية رجال الاعمال السيد حمدي الطباع بعد الاجتماع يوحي بالموقف العام للبنك حيث قال الطباع: «لو كان البنك الدولي راضيا عن اداء الاقتصاد الاردني لما حضر الى عمان». وهذا يختلف كليا عن تصريح السيد كمال درويش نائب رئيس البنك الدولي الذي ابرزته الصحف وشددت عليه الحكومة حيث اكد ان الاقتصاد الاردني قد حقق نجاحات جيدة في مجالات عديدة، مثل حجم احتياط العملات الاجنبية التي وصلت الى ١٫٧ مليار دولار وانخفاض معدلات التضخم .. والملاحظ هنا ارتباك الاعلام الاردني حيال هذه المسالة وبالامكان تفسير هذا الارتباك بعدم تخصص الصحفيين او عدم اهتمامهم بالحدث. اذ نشرت «العرب اليوم» (ان البنك الدولي فوجىء بتباطؤ ملحوظ في نسبة نمو الناتج المحلي الاجمالي الذي لم يصل الى الارقام المتوقعة له، حيث حقق نموا وصل الى ٢٫٥٪ ولم يستطع بلوغ النسبة المنشودة التي تم تقديرها بحوالي ٦٪). وقد نسب الصحيفة هذا القول (ضمنا) الى السيد كمال درويش .. ومثل هذا القول في الصحيفة يعبر عن عدم فهم للارقام ودلالاتها. اما اذا كان السيد درويش قد قال هذا الكلام (وانا اشك بذلك) فانها طامة كبرى.

ولا يمكن تفسير ارتباك الصحف والاعلام الرسمي في التعامل مع عدم تطابق التقديرات الرسمية للنمو مع الوقائع الاحصائية، فقط بالمستوى المهني للصحفيين الذين غطوا هذه القضية، بل ان سبب الارتباك الاساسي هو في ارتباك الحكومة وشعورها بالحرج الشديد. اذ يؤكد الدكتور الفانك ان الحكومة اعطيت فرصتان للتقدم واعلان عدم تحقق توقعات النمو، وتقديم تفسير عقلاني [illegible] وذلك كما يقول الفانك من خلال لقاء تلفزيوني مع كل من الدكتور جواد العناني والدكتورة ريما خلف وارُبما لم يكن في حساب الحكومة ان تعلن عن هذه المسالة، ولكن بعد اعلانها تصرفت الحكومة بطريقة اشبه ما تكون بـ «المجاملة» اذ يؤكد الدكتور العناني في صحيفة «الدستور» «ان الاردن تمكن من تحسين ارقام النمو المتدنية التي حصل عليها في عام ١٩٩٦ بفعل ظروف مختلفة لترتفع خلال العام ١٩٩٧، مؤكدا ان الحكومة تسعى لاستمرار هذا التقدم». وهذا يعني ان الحكومة والدكتور العناني يعرفان منذ نهاية عام ١٩٩٦ ان الرقم الحقيقي للنمو في ذلك العام لم يتجاوز (١٪) الا ان الحكومة لم تعلن هذه الحقيقة الا في النصف الثاني من عام ١٩٩٨ ترى اذا كان صحيحا ما نشرته «الدستور» فلماذا تم تاخير الاعلان عن ارقام النمو الحقيقية؟ هل هو للحفاظ على مصداقية الحكومة وخصوصا انه وحتى يوم ١٩٩٨/٦/٢٢ يوم نشر الدكتور الفانك لمقاله لم يصدر اي تلميح من اي مصدر حكومي بهذه الحقائق. وكان مجرد التشكيك بالارقام الرسمية يصنف في باب الدس على الوطن والنيل من انجازاتنا العظيمة و .. ولكن هناك الان من يتحدث بصراحة عن عدم قدرة الحكومة على بناء تقديرات واقعية او مواجهة حقائق الفشل لسياساتها الاقتصادية فقد تقدم رئيس اللجنة الاقتصادية والمالية في مجلس النواب النائب علي ابو الراغب واعلن ان اللجنة المذكورة تدرس الخلل في ارقام وتقديرات النمو الرسمية. واعلن ان «لجنته» ستبحث الامر مع مسؤولين في القطاعين العام والخاص، للوقوف على حقيقة الواقع الاقتصادي للبلاد. واكد ان «اللجنة ستبحث عن المسؤول عن التعارض بين الارقام والبيانات الاحصائية والتقديرات الرسمية للدولة .. وذلك من اجل الحد من الاثار السلبية ما امكن، وليس من اجل المحاسبة».

الا ان هناك تراشق بالنفي والتاكيد بين الصحف والبرلمان، مما افرغ موقف مجلس النواب من قوته في هذا المجال.

ولا بد ان يضاف الى ذلك سبب تاخر الحكومة في اعلان نتائج البيانات الاحصائية، والانتظار الى ما بعد اعلان البنك الدولي من الحقائق، لتعترف الحكومة في اليوم التالي [illegible] عن الحقائق

الدكتور [illegible] في «الدستور» ان «المستثمرين سواء كانوا محليين او اجانب [illegible] عن الاستثمار في الاقتصاد هناك شك في دقة او سرعة الارقام التي يعلمها [illegible] ان السياسات الاقتصادية التي ترسم للاقتصاد يسير بخطوات متسارعة، تختلف كثيرا عن السياسات التي ترسم لاقتصاد يعاني من الركود، وبذلك فانه من المحتمل ان تكون هذه السياسات نفسها هي التي ساهمت بتعميق الركود وبالتالي ظهور الفروقات بين المعلن والواقع».

وقد تجلت محاولة الحكومة للتقليل من اهمية الموضوع [illegible] وتمرير [illegible] كحالة عادية [illegible] الدكتور العناني الى الصحفيين على هامش لقائه مع سفراء الاتحاد الاوروبي حيث نشرت له «الاسواق» قوله «ان الاردن هو الذي اكتشف ان معدلات النمو الاقتصادي في السنتين الاخيرتين (٩٦) و (٩٧) لم تكن كما كنا نعتقد مشيرا الى ان الاردن لم يخف هذه المعلومات بل على العكس فقد جهر بها ودعا من يهمهم الامر لمساعدة الاردن في حل هذه المشكلة. مبينا ان الاردن هو الذي طلب حضور وفد البنك الدولي للمملكة حتى يتم تقييم الاوضاع الاقتصادية واكد ان الاردن كان قد اتخذ جميع الاحتياطات حتى تصبح اثار هذه الصدمة محدودة جدا على الاقتصاد الاردني معربا عن تفاؤله وان الحكومة تسعى للتصحيح والاصلاح». والمثير في ما نقلته «الاسواق» عن الدكتور العناني قوله «ان وفد البنك الدولي خرج بانطباع جيد عن الاقتصاد الاردني».

لقد اتى اعلان الدكتور العناني بعد يوم من اعلان وفد البنك الدولي عن الحقيقة، وبعد ٨ ايام من نشر الدكتور الفانك لمقالته، وبعد عدة اسابيع من ظهور النتائج الاولية لبيانات دائرة الاحصاءات العامة.

هذه العبارات لنائب رئيس الوزراء قد تمر على مواطن عادي ولا يتوقف عندها ولكن هل تنطلي على المستثمرين الذين سمعوا نائب رئيس البنك الدولي يؤكد ان الاردن بحاجة لاصلاحات تشريعية وادارية مع مزيد من الشفافية والسعي للحد من البيروقراطية.

والسؤال الاخير هو حول الفئة التي تستهدفها الحكومة واجهزة الاعلام الرسمي في بياناتها وخطابها الاقتصادي، هل المستهدفون هم فئة من [illegible] وبان ما تحته، ام ان المستهدفين [illegible] الاعمال والمستثمرين الذين لا يمكن [illegible] بالكلام المطاط والتعابير الانشائية [illegible] تحدد الحكومة الذين تخاطبهم سيبقى الاداء الاعلامي حيال المسائل الاقتصادية كافة مرتبكا. اذ لم يعد بالامكان تحميل الصحفيين مسؤولية الخلل والارتباك، فهذه المرة تكشف ان هناك رغبة رسمية للتعامل مع صحفيين ليسوا على المام جيد بالاقتصاد لتغطية الاخبار الاقتصادية وتحميلهم مسؤولية الارتباك.

وهذا يفسر موقف الدكتور محمد [illegible] جابر الكاتب الاقتصادي في «الدستور» [illegible] حمل سياسة ادارة المعلومات مسؤولية [illegible] وارتباك الاعلام الوطني في التعامل [illegible] جرى حيث يقول: «دائرة الاحصاءات [illegible] تقول ان بيانات الناتج المحلي الاجمالي [illegible] متوفرة لديها بصورة فصلية الا ان [illegible] على هذه البيانات واستخدامها محصور بالجهات الرسمية فقط .. عدم نشر البيانات او التقديرات المبدئية يجعلها عرضة للتبديل والتغيير حسب الاهواء [illegible] وتمرير هذه المعلومات بصورة غير [illegible] جهات محظية ومحددة هو اجراء غير [illegible]».

ان في ذلك اتهام واضح للحكومة بانها هي المسؤولة عن ارتباك الاعلام [illegible] التعامل مع بيانات النمو. التي [illegible] بسام الساكت رئيس مجلس ادارة جمعية المصدرين الاردنيين انها لم تكن مفاجئة للقطاع الخاص .. بل كانت مفاجئة [illegible] الرسمي والبنك الدولي.

الدكتور الفانك الذي اعلن الحقيقة [illegible] يحمل الحكومة وحدها المسؤولية [illegible] البنك الدولي وصندوق النقد مسؤولية [illegible] بسبب قبول هذه المؤسسات لتقديرات [illegible] المبالغ فيها (حسب تعبيره)، [illegible] بالتالي تتحمل مسؤولية تجاه الاردن [illegible] صفتها بالكامل.

بقي ان يشار ان الحكومة الاردنية [illegible] تتحمل المسؤولية امام القطاع الخاص والمواطنين، ولها ان تطلب [illegible] شركائنا في برنامج التصحيح [illegible] ولكن سيبقى الارتباك والتخبط [illegible] المرحلة الابرز ما لم تعلن الحكومة [illegible] اجراءاتها لمواجهة النمو السالب [illegible] بتحمل المسؤولية دون البحث عن [illegible] ومبررات غير مقنعة.

اذ ان توجيه اللوم لعوامل خارجية [illegible] الركود العالمي او اسرائيل او [illegible] على بلورة سياسات اقتصادية وطنية [illegible] هو سياسة وطنية تضمن بلوغ [illegible] تستطيع التعامل مع حقائق الواقع [illegible] وهناك اجماع لدى الاقتصاديين [illegible] او العوامل الخارجية ذات تاثير [illegible] على النتائج الوطنية [illegible] على الاداء ولكن على [illegible] تاخذ المتغيرات [illegible] التعامل معها بكفاءة.

هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون

منع مؤلفات لابراهيم نصر الله وفاروق وادي

دائرة المطبوعات تصادر اعمالا ادبية بأثر رجعي

موسى برهومة

اقدام دائرة المطبوعات والنشر اخيرا على مصادرة مجلد الاعمال الشعرية الكاملة للشاعر ابراهيم نصر الله، ومن بعده مصادرة رواية الاديب فاروق وادي «رائحة الصيف» والاصرار من قبل ومن بعد على ايداع اعمال الاديب الراحل غالب هلسا في عتمة النسيان والحفظ كلها مؤشرات على انحسار مؤسف ليس في مستوى الحريات التي انتزعها الانفراج الديمقراطي في الاردن فحسب، بل ويشمل الانحسار الاساءة للكينونة البشرية من حيث هي نزوع ابدي لرفض القيود وتكميم الافواه ومصادرة العقول.

لم تكتف الدائرة بتقديم مشروع قانون مطبوعات اثار وما يزال ردود فعل ساخطة في البرلمان والنقابات المهنية واوساط المثقفين والسياسيين والمواطنين .. ولم تكتف بالاستقواء على الصحف والصحفيين، بل ذهبت الى مصادرة اعمال الادباء بأثر رجعي مما يدل على الانطلاق من نقطة الارتجال والمزاجية، لا من النقطة المنشودة ونعني بها المؤسسية وترسيخ قواعد العمل الجماعي المنظم، والصدور من ثم عن رؤية مشتركة لا تزيدها التباينات الطفيفة الا عمقا وغورية.

فقبل ان تصادر دائرة المطبوعات والنشر الاعمال الشعرية لابراهيم نصر الله بحجة الاعتراض على ثماني صفحات من ديوان «نعمان يسترد لونه» كانت وزارة الثقافة تقيم احتفالا تكريميا لنصر الله والدكتور فهمي جدعان بوصفهما فائزين بجائزتي سلطان العويس في حقلي الشعر والدراسات الانسانية والمستقبلية، وهي، كما هو معلوم ومعروف، من ارفع الجوائز العربية، ويشبهها كثيرون بأنها معادلة لجائزة نوبل العربية)

في الاحتفال المذكور ... منبثقا من احساس صادق ... ينال اديبان اردنيان جائزة عربية ... الفوز للثقافة في الاردن، ودور ... في تسليط الاضواء على الحركة الثقافية ... وكسر النظرة المجانية التي ... باعتبارها جزءا من الهامش الذي ... هو هامشي.

لقد عبر وزير الثقافة ... يتطلق لا بصفته الشخصية ... هو عضو اصيل فيها ... حدود النشوة بفوز اديبين اردنيين بجائزة عربية، وقال ان هذا الفوز هو تكريم ... والمثقفين في الاردن ودلالة على ... حركة ادبية وابداعية ناشطة تستحق الاهتمام والمتابعة والرعاية والاحتضان.

فهل فهمت دائرة المطبوعات والنشر ... الاهتمام والمتابعة و ... بانها ترادف المنع والمصادرة وملاحقة الادباء، والحفر داخل صدورهم وعقولهم لمعرفة الاسرار التي تنطوي عليها كتاباتهم فيما يشبه (محاكم التفتيش) وكيف يستوي هذا التناقض الصارخ بين وزارتين او مؤسستين حكوميتين؟ هل ثمة مراكز قوى تتنازع داخل الحكومة، وهل ثمة اصوات اقوى من الاخرى، ام ان الامر لا يتعدى في جملته ان يكون تعبيرا عن ...

... معايير مقلوبة على راسها تلك التي تصدر عنها دائرة المطبوعات ... الناس والتفكير بالنيابة عنهم، وتقرير ما هو صالح وما هو طالح ... من اجل ... الى ... العقول ... الدائرة.

لوركا في الذكرى المئوية لمولده

برنامج موسع للمركز الثقافي الاسباني عن الشاعر الذي بدأ يترنم بالموسيقى قبل النطق بالكلمات

«قبل ان يبدأ النطق كان فدريكو يدندن اغاني شعبية، كما كانت القيثارة تثير حماسته» هكذا وصفت ام لوركا طفلها الذي اصبح شاعر اسبانيا التي تحتفل هذا العام في الذكرى المئوية لمولده، فتقيم الاحتفالات، وتعيد قراءة هذا الاديب العبقري الذي الهم العشاق والثوريين والشعراء في كل مطارح الدنيا حينما قضى نحبه فجرا على مذبح الاغتيال في ١٨ اب ١٩٣٦، فتلونت سماء العالم في ذلك الصباح الحزين بالاحمر القاني.

المركز الثقافي الاسباني في عمان اقام برنامجا استمر اشهرا تم خلاله عرض افلام للوركا واقامة محاضرة استشرفت ملامح المأساة في ادبه وفي حياته، فيما نظم المركز مسابقة رسم شارك فيها فنانون تشكيليون اردنيون وعرب وسط احتفال رسمي، عكس عمق المعنى السامي الذي خلّفه لوركا في اوساط شعبه وشعوب الحضارة الانسانية.

لوركا في ادبه بعامة كان يجمع التناقضات البشرية ويتميز في ... مكانته ... الاسبانية لا ينافسه فيه سوى الاديب ثيربانتيس الذي حملت المعاهد الثقافية الاسبانية في العالم اسمه تخليدا لموقعه العبقري في الثقافة الاسبانية.

لقد تكشفت حياة صاحب «عرس الدم» بابداعات ادبية حقق من خلالها تميزا جعله يملأ اسماع العالم ويثير المهتمين الساعين لفك اسرار كتاباته، فأبدع في الشعر الذي كان الغناء ينهمر منه مثل شلال ابدي، واقترن الشعر لدى لوركا، بحسب ذلك، بالغناء، معيدا الى الاذهان ما قاله شقيقه فرنتيسكو: «ان الموسيقى سبقت الكلام لديه، فقد كان يرنم الاغاني بدقة ظاهرة قبل ان يستطيع النطق جدا بالكلمات».

من قصائده المشحونة باسرار الموسيقى والغناء، كانت تتدفق المأساة وتتناثر على جنباتها التراجيديا. «انني الظل الهائل لدموعي» هكذا قال الشاعر الاندلسي القتيل شهيد اسبانيا وحربها الاهلية التي جعلت مشهد الدم يعلو مشهد «نهر الوادي الكبير (الذي) يجري بين اشجار البرتقال والزيتون» كما يقول لوركا في قصيدته «القصيدة الانهار الثلاثة».

وفي المسرح فان لوركا مجدد وملهب خيالات المخرجين والممثلين في انحاء العالم كافة، لقد بدأ كتابة مسرحياته وهو في سن مبكرة، لانه كان ينظر الى المسرح بوصفه مكملا للقصيدة ومجسدا حقيقيا لدرس التراجيديا فيها. كما ان المسرح كان حاضنة لشواغله الشعرية، ومرآة تنقلاته بين اقاليم الكتابة والتجديد.

استخدم لوركا في مسرحياته وتحديدا «يرما» و«بيت برناردا البا» و«عرس الدم» عناصر المأساة ملتقطا ملامح الوضع الشعبي، واضعا تلك المأساة في سياق كلي يعانق التجريد لكنه لا يسقط في فخاخ العدمية. كان لوركا في شعره وفي مسرحه يرنو الى تجسيد الحياة البشرية بكل عنفها ومرونتها دون ان يتخلى عن عناصر الجمال في التعبير.

وكان الى ذلك مثيرا للجدل لا يتهاون في اطلاق مشاعره الخاصة، وفي الوصف الحسي الشبق لمفاتن المرأة، وفي الادغام السوريالي في الحياة والكون والطبيعة البشرية المتقلبة، وكان البحر الصافي الذي يحتضن تحت موجه الصخب والعنف والندامات الاتية من الاعماق.

اسبانيا تكرّم لوركا وتتكرّم من خلاله الثقافة الانسانية التي تعلي شأن الحياة، وتضفي على الحرية مسحة قداسة وسمو، وتشير الى العدالة بيدين ضارعتين، طالعتين من معنى الموت والدم اللذين غرق فيهما لوركا، وهو يقاوم العسكر وينشد غناءه الخالد في وجه الاغلال.